كيف تكون محدثًا

الجزء الأول

لفضيلة الشيخ العلامة المحدث

عبد الله بن عبد الرحمن السعد

حفظه الله تعالى

اعتنى به

أبو معاذ هيثم بن محمود ابن خميس

كيف تكون محدثًا؟

كيف تكون محدّثًا؟

الجزء الأول

لفضيلة الشيخ العلامة المحدث

عبدالله بن عبدالرحمن السعد

حفظه الله تعالى

اعتنى به

أبو معاذ هيثم بن محمود ابن خميس

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة فضيلة الشيخ المحدث
عبدالله بن عبدالرحمن السعد حفظه الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فإن دارس علم الحديث لا بد له من الجمع بين الناحية النظرية، والناحية العملية، وكذلك ينبغي له أن يهتم بمعرفة طريقة المتقدمين، ومناهج الأئمة الماضين؛ فإن أهل العلم ليسوا على منهج واحد في علم الحديث، ولا غيره من العلوم، بل هم على مناهج متعددة، ففيما يتعلق بعلم الحديث نجد منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين أو ما يسمى بمنهج المحدثين، ومنهج الفقهاء والأصوليين.

والمقصود بمنهج المتقدمين هو منهج كبار الحفاظ كشعبة بن الحجاج وتلاميذه كابن مهدي ويحيي بن سعيد القطان، ثم تلاميذ هؤلاء كالإمام أحمد وعلي بن المديني ويحيى بن معين، ثم تلاميذ هؤلاء كالبخاري، ومسلم وأبي داود، ثم تلاميذ هؤلاء كالترمذي والنسائي، وصولًا إلى الدارقطني، فهؤلاء الحفاظ على منهج يكاد يكون متقاربًا.

ليس معنى ذلك أنه ليس بين هؤلاء الأئمة اختلاف مطلقًا، بل بينهم اختلاف يسير، ولكنه كثيرًا ما تجد هذا الاختلاف في الناحية التطبيقية أكثر منه في الناحية النظرية.

فكل من صار على منهج هؤلاء سواء كان زمنه متقدمًا أو متأخرًا، فهو على منهج المتقدمين.

مثال ذلك في عصرنا: الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي رحمه الله وهو من كبار أهل العلم بالحديث، فمن تأمل في كتبه وجد أنه يسير على طريقة الأئمة المتقدمين.

ولو قارنته ببعض معاصريه كالشيخ أحمد شاكر رحمه الله فإنك تجد الشيخ أحمد شاكر يسير على طريقة الفقهاء والأصوليين في الغالب من منهجه، فمن سار على منهج من تقدم من الأئمة فإنه يسمى من المتقدمين سواء كان متقدمًا من حيث الزمن أو كان متأخرًا.

وكذلك فيما يتعلق بمنهج المتأخرين، فإن هذا المنهج سمي بمنهج المتأخرين لتأخر أصحاب هذا المنهج من حيث الناحية الزمنية -وإن كان الفارق الزمني قليلًا ليس بالكثير- ولكن منهجهم باين منهج الأئمة المتقدمين.

مثال ذلك: محمد بن جرير الطبري رحمه الله، فإنه كان من كبار العلماء في زمنه، وكان متعدد الفنون من التفسير، ومن الفقه، ومن الحديث، وغيرها من العلوم، ولكنه -رحمه الله- كان على طريقةٍ هي أقرب إلى طريقة الفقهاء والأصوليين منها إلى طريقة المحدثين؛ ولذلك تراه كثيرًا ما يقول في كتابه «تهذيب الآثار»: «هذا حديث صحيح عندنا، وينبغي أن يكون على مذهب الآخرين غير صحيح لوجود كذا وكذا...»، فيذكر بعض علل الحديث، وما أعله به الأئمة، ولا يلتفت إلى ما يمكن أن يعلل به هذا الخبر، من العلل التي يعلل بها كبار الأئمة[1].

---

(١) انظر: «تهذيب الآثار مسند ابن عباس» (١/ ٥٦-٨٩-١٨٧-٢١٦-وغيرها كثير).

فمن درس منهج ابن جرير رأى أنه أقرب إلى طريقة الفقهاء والأصوليين، وإن كان متقدمًا من حيث الزمن، ولكن بسبب اتباعه لطريقة تخالف طريقة الأئمة السابقين ممن تقدم ذكرهم.

وكذلك أبو عبدالله الحاكم رحمه الله فإنه قد صار في كتابه «المستدرك» على منهج الفقهاء والأصوليين من قبول الزيادة في الإسناد والمتن مطلقًا إن كانت من ثقة، ولا يلتفت إلى كثير من العلل التي بمثلها يُعِلُّ الحديثَ الأئمةُ المتقدمون.

مثال: لو أن هناك حديثًا اختلف فيه ما بين الوصل والإرسال فإن الوصل يقدم إذا كان هذا من ثقة ولا يعمد إلى الترجيح، ولو كان هذا الثقة قد خالف من هو أوثق منه، أو أكثر عددًا.

وكذلك في مسألة الغرابة، والتفرد، والشذوذ أيضًا لا يسير على طريقة كبار أهل الحديث ممن تقدم ذكرهم، وإنما يسير على طريقة الفقهاء والأصوليين وهو عدم الالتفات لمسألة الغرابة، والتفرد، والشذوذ.

وليس المقصود بمنهج المتقدمين والمتأخرين أن هناك حدًّا زمنيًّا فارقًا بحيث يكون كل من أتى قبله على منهج المتقدمين، وكل من أتى بعده على منهج المتأخرين.

وكثيرًا ما أكرر أنه لا ينبغي أن يفهم من كلامنا أننا عندما نقول: إن هذا العالم على طريقة المتأخرين أن هذا ذم له أو تضليل -عياذًا بالله-، وإنما المقصود بيان طريقته، وأن هناك طريقة أصح وأكمل من الأخرى، فيما يتعلق بالصناعة الحديثية.

وإنَّ الرجوع إلى كلام المحدِّثين من المتقدين مما يُعين الباحث على الوصول إلى علة الخبر، وليس هذا بغريب على هؤلاء الأعلام الذين بذلوا أعمارهم في دراسة السنة؛ ولذا فليس من العدل والإنصاف أن يُترك جهدهم، ويرمى عُرضَ

الحائط بقولهم، كما لا يعني هذا إيقاف البحث في الحديث ودراسة سنده ومتنه؛ فكم من حديث يُظن صحَّته، ثم تتبين بعد البحث في كلام الأئمة علته.

وبين يديك الآن سلسلة: «**كيف تكون محدثًا؟**» بأجزائها الثلاثة مجتمعة، تجمع بين الناحية النظرية، و التطبيق العملي لبعض المسائل، حتى يتبين لك جليًّا اختلاف مناهج المُحدِّثين في الحكم على الحديث، وأن ما ندعوا إليه ونسير عليه في التطبيق العملي من العودة إلى مناهج الأئمة المتقدمين المبرزين في الصناعة الحديثية ليس بِدْعًا من القول، وكذلك يتعلم طالب علم الحديث كيفية دراسة الرواة، وأقسام حديثهم، والحكم عليهم.

وهذه الناحية العملية هي التي تساعدك على ضبط هذا الفن والتمكن منه، فكم من طلاب أفنوا أعمارهم في الجانب النظري حفظًا لمنثوره ومنظومه، ثم لا يجيد التطبيق العملي لبعض المسائل، وهذا خلل كبير، ينبغي أن ينتبه له من أراد إتقان هذا العلم.

وكماء جاء عن محمد بن بركة الحلبي، أنه قال: «سمعت عثمان بن خرزاذ يقول: يحتاج صاحب الحديث إلى خمس، فإن عدمت واحدة فهي نقص: يحتاج إلى عقل جيد، ودين، وضبط لما يقول، وحذاقة بالصناعة، مع أمانة تعرف منه»[1].

وقد اعتنى الابن هيثم بن محمود خميس وفقه الله تعالى بترتيب الجزء الأول من هذه السلسلة، فجزاه الله خيرًا وبارك فيه. وبالله التوفيق،،،

عبدالله بن عبدالرحمن السعد

(١) «تهذيب الكمال» (١٩/ ٤٢١).

مقدمة المعتني

الطبعة الثانية من الجزء الأول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد:

فقد منَّ الله تعالى عليَّ بإخراج كتاب «**كيف تكون محدثا؟**»، والذي جمعت مادته مما أملاه عليَّ فضيلة شيخنا العلامة المحدث عبدالله بن عبدالرحمن السعد -حفظه الله تعالى-، ومن مقدماته النفيسة ومؤلفاته الثمينة، مرتبًا مباحثه ترتيبًا غير مسبوق، ليس الهدف منه تقديم مباحث علم المصطلح تقديمًا أكاديميًّا، بل ومضات على طريق من أراد أن يطلب هذا الفن ويبرز فيه.

وقد كتب الله تعالى القبول للطبعة الأولى من الجزء الأول؛ فنفدت الطبعة في غضون أيام من صدوره، ولله الحمد.

وقد أشار أخي الغالي فضيلة الشيخ أحمد بن عبدالرزاق بن محمد آل إبراهيم العنقري على شيخنا عبدالله السعد بأن يكون الكتاب سلسلة على من الأجزاء، لكي يَنتفع بها الطلاب.

فاستجاب الشيخ حفظه الله لطلبه وطلب مني إخراج الجزء الثاني والثالث من الكتاب، مقتصرًا على التطبيق العملي لبعض المسائل التي أوجزت في الجزء الأول، وأعطاني فضيلته تلك المباحث، وفتح لي الباب لأضيف عليها من مؤلفاته ما يخدم

موضوعاتها، فما كان أن استجبت لأمره، وشرعت مستعينًا بالله في جمع مادته وترتيب فصوله، وتعديل وتنقيح الجزء الأول، وإعداد الكتاب ليطبع طبعة جديدة في ثلاثة أجزاء، وقد شاركني في هذا العمل أخي الغالي الشيخ أحمد بن عبدالرزاق آل إبراهيم العنقري فجزاه الله خيرًا على ما بذل من جهد، وبارك فيه.

وهذا الكتاب على توسعه في معالجة بعض الموضوعات من تفصيل موسع لبعض رواته، والكلام المطول على بعض الأحاديث فيه، إنما يأخذ بيديك لمعرفة كيفية دراسة أحوال الرواة دراسة مفصلة، وتحقق اتصال السند وخلوه من الشذوذ والعلل، والتأكد من صحة المتن وخلوه من النكارة، ليصل بك إلى الحكم على الحديث، بعد استيفاء ما قيل فيه، ومحاولة الجمع بين ما ظاهره التعارض، والترجيح إن لم يمكن الجمع، وغيرها من الأمور التي لن تتحقق لك باعتمادك على المختصرات في الحكم على الرجال، كما يظهر لك جليا سعة علم الأئمة المتقدمين، وشدتهم ودقتهم في تحري الراوي وسبر حديثه، وأن ما حكموا به عليه لم يأت من فراغ، فجزاهم الله خيرًا على ما قاموا به من خدمة لسنة نبينا محمد ﷺ.

كما أسأل الله تعالى أن يحفظ شيخنا العلامة السعد، وأن يزيده من فضله، وأن يبارك في عمره على الطاعة، وأن ينفع بما ألف وكتب وعلَّم.

كتبه تلميذه

أبو معاذ هيثم بن محمود خميس

الأحد ٥ / ٥ / ١٤٣٧هـ

الفصل الأول
كيف تطلب علم المصطلح؟

لابد لدارس علم المصطلح من أمرين:

توطئة:

لابد لمن أراد دراسة علم مصطلح الحديث أن يسلك مسارين:

الأول: وهو الناحية النظرية في هذا الفن.

الثاني: وهو الناحية العملية فيه.

وإليك مزيد بيان حول المسارين؛ لتكون على بينة عند طلبك لهذا العلم، ومن ثم يتيسر عليك الأمر، وتبرز فيه إن شاء الله تعالى.

أولاً: الناحية النظرية:

أعني بالناحية النظرية تلك القواعد التي وضعها أهل العلم في بيان مسائل علوم الحديث، ويمكنك الإلمام بتلك القواعد من خلال الكتب التي ألفها أهل العلم في هذا الفن، ويمكننا تقسيمها إلى قسمين، كي يسهل عليك الأمر:

القسم الأول: الكتب التي ألفت في بيان مسائل هذا الباب: والمراد بذلك كتب المصطلح، ولا يخفى أن هناك كتبًا كثيرة ألفها أهل العلم في هذا الباب، وهي في الغالب متفقة في كثير من القضايا؛ ولذا يغني بعضها عن بعض[1]؛ ومن ثمَّ يكفي

---

(١) فمن اقتصر على كتاب «الكفاية» للخطيب، و«شرح العلل» لابن رجب، فإن هذا يكفيه في معرفة قضايا هذا الفن من الناحية النظرية، هذا بالنسبة لطالب العلم المبتدئ، أما المتخصص فلابد له من التوسع والاطلاع على المؤلفات الأخرى حتى يكون متمكنًا في مسائل هذا الفن.

طالبَ العلمِ في هذا الباب الكتبُ المعتمدةُ في ذلك، والتي حققت مسائل هذا الفن، ويمكن له أن يتدرج في هذه الكتب من خلال ثلاث مراحل[١]:

مراحل قراءة كتب المصطلح:

المرحلة الأولى: الكتب المختصرة:

يكفيك من ذلك: مقدمة ابن الصلاح التي سماها «معرفة علوم الحديث»، وكتاب: «الموقظة» للذهبي، و«نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر» لابن حجر ونحوها من الكتب الميسرة في هذا الفن.

كتاب «معرفة علوم الحديث»:

وسبب اختياري للكتاب الأول الذي هو «معرفة علوم الحديث» أنه يعتبر العمدة في هذا الفن عند المتأخرين، قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص٢): «أما بعد فإن أحسن ما صنف أهل الحديث في معرفة الاصطلاح كتاب «علوم الحديث» لابن الصلاح، جمع فيه غرر الفوائد فأوعى، ودعا له زمر الشوارد فأجابت طوعا...».

وقال عنه ابن حجر: «فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر» ا.هـ. ولذا فهو من الكتب القيمة في هذا الباب.

كتاب «الموقظة»:

وأما كتاب «الموقظة»؛ فلأن مؤلفه قد اعتمد في بعض مباحثه على الناحية العملية، مع حذفه لبعض المسائل النظرية التي ليس لها كبير فائدة في هذا الفن.

---

(١) هذا التقسيم هو من باب التقريب فقط لا غير، والأمر في ذلك واسع كما هو معلوم.

ولا يخفى عليك أن الذهبي قد اختصر كتابه هذا من كتاب «الاقتراح» لابن دقيق العيد، وأضاف إليه بعض المسائل المهمة، ولكونه -أي ابن دقيق العيد- محدثًا وفقيهًا أصوليًّا، فإنه قد نبه على بعض الاختلافات ما بين المحدثين والفقهاء كما سيأتي -إن شاء الله تعالى- التمثيل على ذلك.

كتاب «نخبة الفكر»، وشرحه «نزهة النظر»:

وأما كتاب «نخبة الفكر»، وشرحه «نزهة النظر»، فتعتبر هي -مع مقدمة ابن الصلاح- عمدة المتأخرين، وقد قال السخاوي في «الجواهر والدرر» عن النزهة: «وقد كان عظيم الفائدة حيث تنافس الفضلاء من أبناء الإسلام عربًا وعجمًا في تحصيله والاعتناء به، ونسخه الكثير من الشيوخ وطلاب العلم».

وقال الصنعاني:

وبعد فالنخبة في علم الأثر ... مختصر يا حبذا من مختصر

ولكن يلحظ أن الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى لم ينبه على بعض الاختلافات التي وقعت بين منهج المحدثين وبين منهج الفقهاء والأصوليين، أو منهج المتقدمين والمتأخرين، كما أنه ذكر بعض المصطلحات والحدود التي ليس عليها العمل، أو هي خاصة عند بعض أهل العلم، بخلاف ما فعله تقي الدين أبو الفتح ابن دقيق العيد في «الاقتراح»، وسوف يأتيك مزيد بيان حول كتاب «النخبة»، وما يلحظ على ابن حجر فيه، في الفصل الخاص بالفرق بين منهج المتقدمين ومنهج المتأخرين، مع عرض لأمثلة عملية تبين لك الفرق بينهما وتجليه؛ لتكون على بينة من أمرك، إن الله يسر وشاء.

المرحلة الثانية: الكتب الأكثر توسعا في قضايا المصطلح:

تنتقل فيها إلى الكتب الأكثر توسعًا وعمقًا في طرحها لقضايا هذا الفن، مثل: «المدخل إلى الصحيح» للحاكم، و«الكفاية» للخطيب البغدادي وغيرهما.

ومن المعلوم أن هذه الكتب قد تميزت بنقل كلام الحفاظ المتقدمين والأئمة السابقين، وهذا من الأهمية بمكان في معرفة هذا الفن.

المرحلة الثالثة: الكتب التي توسعت في بعض مباحث المصطلح:

تنتقل فيها إلى الكتب التي توسعت في بعض مباحث المصطلح، وناقشت أقوال أهل العلم فيها، مع بيان الراجح من المرجوح مثل: «شرح العلل» لابن رجب، و«النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر.

القسم الثاني: والمقصود به تتبع كلام أهل العلم في كتبهم ومؤلفاتهم من الناحية النظرية، ويمكنك تتبع كلامهم من خلال طريقتين:

طرائق تتبع كلام أهل العلم المتعلق بالناحية النظرية:

الطريقة الأولى: تكون من خلال رجوعك إلى المقدمات، كـ«مقدمة مسلم» لكتابه «الصحيح»، و«رسالة أبي داود لأهل مكة»، و«العلل الصغير» للترمذي، و«مقدمة الجرح التعديل» لابن أبي حاتم، ومقدمة ابن حبان لكتابه «الصحيح».

الطريقة الثانية: وتقوم فيها بالرجوع إلى كلامهم المنثور في ثنايا كتبهم، ككتب العلل والجرح والتعديل والسؤالات؛ فإن فيها كثيرًا من القواعد والضوابط والفوائد المتعلقة بهذا الفن.

مثال توضيحي للطريقة الثانية:

قال ابن المديني في حديث في إسناده عبيد بن تعلى: «إسناده حسن، إلا أن عبيد بن يعلى لم يسمع به في شيء من الأحاديث. قال: ويقويه رواية بكير بن

الأشج عنه؛ لأن بكيرًا صاحب حديث. قال: ولا نحفظه عن أبي أيوب إلا من هذا الطريق، وقد أسنده عبدالحميد بن جعفر وجَوَّدَه»[١].

وفي الباب نفسه ما قاله الجوزجاني: «إذا كان الحديث المسند من رجل غير مقنع -يعني لا يقنع برواياته[٢]- وشد أركانه المراسيل بالطرق المقبولة عند ذوي الاختيار استعمل واكتفي به، وهذا إذا لم يعارض بالمسند الذي هو أقوى منه»[٣].

وقول البيهقي في «السنن الكبرى» بعد أن ذكر بعض الأحاديث التي جاءت في الصلح وفي أسانيدها كلام، ومنها ما رواه من طريق ابن زبالة عن كثير بن عبدالله، عن أبيه، عن جده، أن النبي ﷺ قال: «**الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا صُلْحًا أَحَلَّ حَرَامًا أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا**»، وكذلك رواه أبو عامر العقدي، عن كثير بن عبدالله، والاعتماد على روايته؛ فمحمد بن الحسن بن زبالة ضعيف بمرة، ورواية كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني إذا انضمت إلى ما قبلها قويتا»[٤].

ومن ذلك أيضًا قول المحدثين عن بعض الرواة: «يعتبر به»، وقولهم «يكتب حديثه»، وقول الإمام أحمد -في رواية ابن القاسم-: «ابن لهيعة ما كان حديثه بذاك، وما أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال، إنما قد أكتب حديث الرجل، كأني أستدل به، مع حديث غيره يشده، لا أنه حجة إذا انفرد».

---

(١) «تهذيب التهذيب» (٧/ ٦٠).

(٢) ما بين شرطتي الاعتراض هو من كلام ابن رجب.

(٣) من «جامع العلوم والحكم» لابن رجب: (٦٧٠).

(٤) «السنن الكبرى» للبيهقي، كتاب الصلح، باب: صلح المعاوضة، وأنه بمنزلة البيع يجوز فيه ما يجوز في البيع، ولا يجوز فيه ما لا يجوز في البيع، رقم (١١٣٥٢).

فمن خلال هذه النقول، وتتبع كلام أهل الحديث المنثور في قضايا هذا الفن، يتبين لطالب العلم متى يتقوى الراوي أو الحديث إذا كان فيهما علة، كما في قول الإمام ابن المديني السابق، أن رواية الراوي إذا كان صاحب حديث عن راو ليس بالمشهور، فهذا مما يقويه، وفي كلام الجوزجاني يتبين لك متى يتقوى الإسناد إذا كان فيه ضعف، ومثله كلام البيهقي.

وإذا ضممت هذا إلى ما قاله الإمام الشافعي في كتابه «الرسالة»[١]، والشروط التي اشترطها في تقوية المرسل، وما قاله أبو عيسى الترمذي في «العلل الصغير» عن الحديث الحسن: «كل حديث يروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذا، ويروى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن».

وإذا ضممت هذا كله إلى ما قاله أهل العلم في الناحية النظرية في تقوية الخبر الذي في إسناده نظر، مع تصرفات المحدثين العملية في حكمهم على الحديث؛ ينجلي لك الأمر واضحًا[٢].

ثانيًا: الناحية العملية:

وأعني بها تتبع كلام الحفاظ على الأحاديث، وكيف يحكمون عليها بالصحة والضعف، أو القبول والرد، وكيف يعرفون الحديث المحفوظ من المعلول وما إلى ذلك.

---

(١) كلام الشافعي قد شرحه ابن عبدالهادي في «الصارم المنكي» شرحًا نفيسًا.

(٢) سوف يأتي إن شاء الله أمثلة عملية على هذا الأمر في الفصل الخاص بالفرق بين منهج المحدثين، ومنهج الفقهاء.

وهذه الناحية يمكن تقسيمها إلى قسمين:

القسم الأول: ما يتعلق بجمع طرق الحديث والحكم عليه.

القسم الثاني: ما يتعلق بالحكم على الرواة جرحًا وتعديلًا.

مراحل جمع طرق الحديث والحكم عليه

ينبغي عليك -وفقك الله- أن تتدرج في مسألة جمع طرق الحديث والحكم عليه، وذلك يكون على مراحل:

المرحلة الأولى:

الإكثار من القراءة في كتب التخريج، مثل: «نصب الراية» للزيلعي، و«تنقيح التحقيق» لابن عبدالهادي، و«تلخيص الحبير» لابن حجر.

وعليك أن تنتبه في أثناء قراءتك إلى كيفية جمع الطرق وتتبعها، ومن ثَمَّ الحكم عليها، ولا تكتفِ بأخذ النتيجة، وهو كون هذا الحديث صحيحًا أو ضعيفًا، وإنما ينبغي عليك أن تعرف كيف وصل الحفاظ إلى هذه النتيجة، فتعرف الشروط التي لا بد من توفرها في هذا الخبر حتى يكون صحيحًا، وكيف ضعَّفوا ورَدُّوا هذا الخبر، مع مقارنة لمناهج الحفاظ في ذلك؛ لأنك سوف تجد بعضَ الفروق بين مناهجهم، مع اتفاقهم على الأعم والأغلب، فإذا أكثرت من إدمان النظر في كتبهم عندئذ تحصل لك مَلَكَة في ذلك.

المرحلة الثانية:

الإكثار من القراءة في كتب الحديث التي ألفها الأئمة، وعلى رأسها الصحيحان والسنن، فبعد هذه القراءة سوف تتعرف إلى مناهجهم وشروطهم في كتبهم، وتضح لك طرائقهم، ومما ينبغي له أيضا في هذه المرحلة تضم إلى ذلك كلام أهل العلم من النقاد في بيان شروطهم ومناهجهم التي ساروا عليها[١].

---

(١) سوف يأتي مزيد بيان حول المصنفات الحديثية، ومناهج الأئمة فيها، في الفصل الخاص بذلك.

القسم الثاني: تنتقل فيه -يسر الله أمرك- إلى كتب العلل، مبتدئًا بكتاب «التمييز» للإمام مسلم، وهو كتاب سهل ميسر، يمتاز عن غيره بعدة ميزات، منها[١]:

- أن الإمام مسلم قد قدم له مقدمة مفيدة[٢].

- أن موضوع الكتاب في غاية من الأهمية، وهو معرفة الغلط الذي يقع من الرواة سواء في الإسناد أو في المتن، وأن هذا الغلط ليس على درجة واحدة، وإنما على درجات، مع تقديم نماذج وأمثلة على هذا الغلط ليسهل معرفته.

- كثرة الأمثلة العملية فيه مما يقرب الأمر لطال العلم.

ثم تنتقل بعد ذلك إلى كتاب « العلل الكبير» لأبي عيسى الترمذي، وهو أصعب بعض الشيء من الأول، ثم «العلل» للدارقطني، وهو -وإن كان أسهل من كتاب الترمذي- إلا أنه أكثر بسطًا للاختلاف وبيانًا لطرق الحديث، ثم بعد ذلك «العلل» لابن أبي حاتم، ويعد من أصعب كتب العلل؛ لأنه لا يشرح وجه التعليل، وإنما يكتفي بالإشارة إليها، وقريبٌ منه البخاري في كتبه، وخاصة «التاريخ الكبير»، وسؤالات الترمذي له.

(١) قد شرح شيخنا السعد كتاب «التمييز» شرحًا وافيًا، وسيطبع قريبا إن شاء الله تعالى.

(٢) وأهمية تقديم مثل هذه المقدمات لا تخفى على أحد، حيث بها يستطيع القارئ أن يعرف موضوع الكتاب، ومقاصد المؤلف ومصطلحاته.

طرائق أهل العلم في بيان مسائل المصطلح

تنوعت الطرائق التي سلكها أهل العلم في بيان مسائل هذا الفن، ويمكن حصرها في ستة طرائق كما يلي:

الطريقة الأولى: المنظومات:

وهي طريقة اتبعها بعض أهل العلم تيسرا على الطلاب، وتقريبا لمسائل المصطلح، وهي على قسمين:

الأول: منظومات مبسوطة: ومثالها: «ألفية» السيوطي، و«ألفية» العراقي.

الثاني: منظومات مختصرة: ومثالها: منظومة «غرامي صحيح» لابن فَرْح الإشبيلي، و«البيقونية».

الطريقة الثانية: المتون المختصرة:

وهي المتون المختصرة المنثورة، مثل: «نخبة الفكر» لابن حجر.

الطريقة الثالثة: الكتب المبسوطة:

ويدخل فيها الشروح، والمختصرات التي اختصرت بعض الشروح المبسوطة: مثل: «الكفاية» للخطيب، و«معرفة علوم الحديث» ابن الصلاح، ومختصرها «الباعث الحثيث» لابن كثير، و«فتح المغيث» للسخاوي، وغيرها.

الطريقة الرابعة: النكت:

أعني النكت التي وضعت على الكتب في هذا الفن، وذلك في مناقشة بعض القضايا والمسائل المتعلقة به: مثل «النكت» لابن حجر، و«النكت الوفية» للبقاعي، و«النكت» للزركشي.

الطريقة الخامسة: المقدمات:

مثل: «مقدمة الصحيح» للإمام مسلم، أو الرسائل مثل: «رسالة أبي داود إلى أهل مكة»، أو الأجزاء التي تبحث في بعض المسائل الخاصة بهذا الفن كجزء الطحاوي: «التسوية بين حدثنا وأخبرنا».

الطريقة السادسة: مناقشة مسائل المصطلح ضمن كتب الأصول:

وهي المؤلفات التي تحدثت عن مسائل المصطلح أو بعضها، ضمن الحديث عن مسائل أخرى، وأقصد بذلك كتب الأصول، فإن من المعلوم أن مباحث السنة جزء من علوم الأصول، ومن أمثلة ذلك: «الرسالة» للإمام الشافعي، و«الإحكام» لأبي محمد ابن حزم.

ويستحسن لطالب العلم أن يطَّلِع على هذه الطرائق جميعها، فمن خلال نماذج كل طريقة من هذه الطرائق يتمكن طالب العلم من هذا الباب -بإذن الله تعالى-.

المؤلفات التي تناولت مصطلح الحديث من الناحية الزمنية

تنقسم المؤلفات في هذا الباب من الناحية الزمنية إلى ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى:

ما أُلف وكُتِبَ في زمن أئمة هذا الفن، كالشافعي ومسلم وأبي داود والترمذي.

المرحلة الثانية:

ما كتب في زمن الرامهرمزي والحاكم والخطيب البغدادي وابن عبدالبر وابن حزم.

المرحلة الثالثة:

ما كتب في زمن ابن الصلاح ومن بعده.

وفائدة هذا التقسيم أن يكون طالب العلم مطلعًا على خصائص كل فترة، واختلاف طريقة عرض بعض مسائل هذا الفن من فترة إلى أخرى، فيكون طالب العلم مدركًا لهذه الاختلافات.

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى شيء مما تقدم بقوله: «أما بعد، فإن التصانيف في اصطلاح أهل الحديث قد كثرت... فمن أول من صنف في ذلك... الرامهرمزي والحاكم، وتلاه أبو نعيم، ثم جاء بعدهما الخطيب البغدادي فصنف في قوانين الرواية كتابا سماه «الكفاية»، وفي آدابها كتابا سماه «الجامع لآداب الشيخ والسامع»، وقَلَّ فَنٌّ من فنون الحديث إلا وقد صنف فيه كتابًا مفردًا، إلى أن جاء أبو عمرو ابن الصلاح فجمع كتابه المشهور[1]، فهذب فنونَه وأملاه شيئًا

(١) وهو كتاب: «معرفة علوم الحديث».

بعد شيء، واعتني بتصانيف الخطيب المتفرقة فجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نخب فوائدها، فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره؛ فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر»[1].

(١) مختصرًا من «النكت» (١/ ٩).

طرائق أهل العلم في تصنيف كتب المصطلح

يمكن تقسيم المؤلفات التي تناولت علم مصطلح الحديث، باعتبار طرائق أهل العلم في عرض قضاياها إلى قسمين:

القسم الأول:

المؤلفات التي اعتنى أصحابها بنقل نصوص الأئمة المتقدمين من هذا الفن بألفاظها، واستفادوا منها قواعده، ومن أكثر من يفعل ذلك أبو الفرج ابن رجب[(١)].

---

(١) مثال ذلك قوله في شرح علل الترمذي (١/ ٣٧٦): المسألة الأولى: «رواية الثقة عن رجل، هل ترفع جهالته؟ ومتى ترتفع الجهالة؟»

ما ذكره الترمذي -رحمه الله- يتضمن مسائل من علم الحديث، أحدها: أن رواية الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه، فإن كثيرًا من الثقات رووا عن الضعفاء، كسفيان الثوري وشعبة وغيرهما، وكان شعبة يقول: لو لم أحدثكم إلا عن الثقات لم أحدثكم إلا عن نفر يسير.

قال يحيى القطان: إن لم أرو إلا عمن أرضى ما رويت عن خمسة، أو نحو ذلك.

وقد اختلف الفقهاء وأهل الحديث في رواية الثقة عن رجل غير معروف: هل هو تعديل له، أم لا؟

وحكى أصحابها عن أحمد في ذلك روايتين، وحكوا عن الحنفية أنه تعديل، وعن الشافعية خلاف ذلك.

والمنصوص عن أحمد يدل على أنه من عرف منه أنه لا يروي إلا عن ثقة، فروايته عن إنسان تعديل له، ومن لم يعرف منه ذلك فليس بتعديل، وصرح بذلك طائفة من المحققين من أصحاب الشافعي. =

= قال أحمد -في رواية الأثرم- إذا روى الحديث «عبدالرحمن» بن مهدي «عن» رجل، فهو حجة، ثم قال: كان عبدالرحمن أولًا يتساهل في الرواية عن غير واحد، ثم تشدد بَعْدُ، وكان يروى عن جابر، ثم تركه.

«وقال» في رواية أبي زرعة: مالك بن أنس إذا روى عن رجل لا يعرف فهو حجة.

وقال «في» رواية ابن هانئ: ما روى مالك عن أحد إلا وهو ثقة. كل من روى عنه مالك فهو ثقة.

وقال الميموني: سمعت أحمد -غير مرة- يقول: كان مالك من أثبت الناس. ولا تبال أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك، ولا سيما مدني.

قال الميموني: وقال لي يحيى بن معين: لا تريد أن تسأل عن رجال مالك كل من حدث عنه ثقة إلا رجلًا أو رجلين.

وقال يعقوب بن شيبة: قلت ليحيى بن معين: متى يكون الرجل معروفًا؟ إذا روى عنه كم؟ قال: إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول. قلت: فإذا روى عن الرجل «مثل سماك» بن حرب، وأبي إسحاق؟ قال: هؤلاء يروون عن مجهولين، انتهى.

وهذا تفصيل حسن، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي، الذي تبعه عليه المتأخرون، أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعدًا عنه.

وابن المديني يشترط أكثر من ذلك، فإنه يقول فيمن يروي عنه يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم معًا: إنه مجهول، ويقول فيمن يروي عنه شعبة وحده: إنه مجهول. وقال فيمن يروي عنه ابن المبارك ووكيع وعاصم: هو معروف. وقال فيمن يروي عنه عبدالحميد بن جعفر وابن لهيعة: ليس بالمشهور. وقال فيمن عنه ابن وهب وابن المبارك: معروف. وقال فيمن يروي عنه المقبري، وزيد بن أسلم: معروف. روى عنه ذر وحده. وقال فيمن روى «عنه» مالك وابن عيينة: معروف. =

= وقد قسم المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة. والظاهر أنه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء وكثرة حديثه، ونحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه.

وقال في داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص: ليس بالمشهور، مع أنه روى عنه جماعة.

وكذا قال أبو حاتم الرازي في إسحاق بن أسيد الخراساني: ليس بالمشهور، مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء.

وكذا قال أحمد في حصين بن عبدالرحمن الحارثي: ليس يعرف، ما روي عنه غير حجاج بن أرطأة، وإسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثًا واحدًا.

وقال في عبدالرحمن بن وعلة: إنه مجهول، مع أنه روى عنه جماعة، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ولم ينتشر بين العلماء، وقد صحح حديث بعض من روى عنه واحد ولم يجعله مجهولًا.

قال في خالد بن «شمير»: «لا يعلم» روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان، ولكنه حسن الحديث. وقال مرة أخرى: حديثه عندي صحيح.

وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات، وذكر ابن عبدالبر في استذكاره أن من روي عنه ثلاثة فليس بمجهول. قال: وقيل: اثنان.

وقد سئل مالك عن رجل، فقال: لو كان ثقة لرأيته في كتبي، ذكره مسلم في مقدمة كتابه من طريق بشر بن عمر عن مالك.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين، يقول: سمعت ابن عيينة يقول: إنا كنا نتبع آثار مالك بن أنس، وننظر إلى الشيخ إن كان مالك ابن أنس كتب عنه وإلا تركناه.

قال القاضي إسماعيل: وقال في يسيع الحضرمي: «معروف» وقال مرة أخرى: مجهول، إنما يعتبر بمالك في أهل بلده، «فأما الغرباء» فليس يحتج به فيهم، وبنحو هذا اعتذر غير واحد «عن مالك» في روايته عن عبدالكريم أبي أمية وغيره من الغرباء.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة، مما يقويه؟ =

القسم الثاني:

وهي المؤلفات التي بناها مصنفوها على ما فهموه من قواعد هذا الفن، دون نقل نصوص الأئمة، أو نقل بعضها فقط، دون استيعاب لأقوالهم، أو يعتمدون على كلام بعض الفقهاء والأصوليين، كفعل ابن الصلاح في المقدمة[1].

= قال: إذا كان معروفًا «بالضعف»، لم تقوه روايته عنه، وإن كان مجهولا نفعه رواية الثقة عنه.

قال: وسمعت أبي يقول: إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة. إلا نفرًا بأعيانهم.

وسألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن الرجل، مما يقوي حديثه؟ قال: إي لعمري.

قلت: الكلبي روى عنه الثوري. قال: إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يتكلم فيه. قلت: فما معنى رواية الثوري عنه، وهو غير ثقة عنده؟ قال: كان الثوري يذكر الرواية عن الرجل على الإنكار والتعجب، فيعلقون عنه روايته عنه. ولم تكن روايته عن الكلبي قبوله له.

وذكر العقيلي بإسناده له عن الثوري، قال: إني لأروي الحديث على ثلاثة أوجه: أسمع الحديث من الرجل وأتخذه دينا، وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه، وأسمع الحديث من الرجل لا أعبأ بحديثه وأحب معرفته.

(١) مثال ذلك قوله في (ص: ١١١): السابعة: إذا روى العدل عن رجل وسماه، لم تجعل روايته عنه تعديلا منه له، عند أكثر العلماء من أهل الحديث وغيرهم.

وقال بعض أهل الحديث، وبعض أصحاب الشافعي: «يجعل ذلك تعديلا منه له؛ لأن ذلك يتضمن التعديل»، والصحيح هو الأول؛ لأنه يجوز أن يروي عن غير عدل فلم تتضمن روايته عنه تعديله.

وهكذا نقول: إن عمل العالم أو فتياه على وفق حديث ليس حكما منه بصحة ذلك الحديث، وكذلك مخالفته للحديث ليست قدحًا منه في صحته ولا في راويه، والله أعلم.

الثامنة: في رواية المجهول، وهو في غرضنا ههنا أقسام: =

= «أحدها»: المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعًا، وروايته غير مقبولة عند الجماهير على ما نبهنا عليه أولا.

«الثاني»: المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة، وهو عدل في الظاهر، وهو المستور، فقد قال بعض أئمتنا: «المستور من يكون عدلا في الظاهر، ولا تعرف عدالة باطنه». فهذا المجهول يحتج بروايته بعض من رد رواية الأول، وهو قول بعض الشافعيين، وبه قطع منهم الإمام سليم بن أيوب الرازي، قال: «لأن أمر الأخبار مبني على حسن الظن بالراوي؛ ولأن رواية الأخبار تكون عند من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقتصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، وتفارق الشهادة فإنها تكون عند الحكام، ولا يتعذر عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن».

قلت: ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحد من الرواة الذين تقادم العهد بهم، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم، والله أعلم.

«الثالث»: المجهول العين، وقد يقبل رواية المجهول العدالة من لا يقبل رواية المجهول العين، ومن روى عنه عدلان وعيناه فقد ارتفعت عنه هذه الجهالة.

ذكر أبو بكر الخطيب البغدادي في أجوبة مسائل سئل عنها: أن المجهول عند أصحاب الحديث هو كل من لم تعرفه العلماء، يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر، وجبار الطائي، وسعيد بن ذي حدان، لم يرو عنهم غير أبي إسحاق السبيعي، ومثل الهزهاز بن ميزن، لا راوي عنه غير الشعبي، ومثل جري بن كليب لم يرو عنه إلا قتادة.

قلت: قد روى عن الهزهاز الثوري أيضًا.

قال الخطيب: «وأقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه». وهذا مما قدمنا بيانه، والله أعلم.

قلت: قد خرج البخاري في «صحيحه» حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد، منهم مرداس الأسلمي لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم، =

وثمرة هذا التقسيم أن من يسلك هذا المنهج -أعني نقل نصوص الأئمة بنصها- هو أولى بأن يوفق للصواب؛ ولذا كان كلام ابن رجب في الجهالة أكثر صوابًا وسدادًا من كلام غيره في هذه المسألة.

= وكذلك خرج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد منهم ربيعة بن كعب الأسلمي لم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبدالرحمن، وذلك منهما مصير إلى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولا مردودا برواية واحد عنه. والخلاف في ذلك متجه نحو اتجاه الخلاف المعروف في الاكتفاء بواحد في التعديل على ما قدمناه، والله أعلم.

قلت «السعد»: فمن نظر إلى هذين النقلين وقارن بينهما فإنه يتضح له -بإذن الله تعالى- المنهجان اللذان تقدم التنبيه عليهما، وخاصة في قول ابن رجب بعد أن نقل عن يحيى بن معين في جوابه لسؤال يعقوب بن شيبة: متى يكون الرجل معروفًا؟ قال: وهذا تفصيل حسن، وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي، الذي تبعه عليه المتأخرون، أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعدًا عنه.

وكما ذكر ابن رجب فإن هذا هو الذي اشتهر عند المتأخرين، حتى إن بعض الناس قد لا يعرف سوى هذا القول، مع أن هذا القول فيه بعض النظر، وأن المسألة فيها تفصيل آخر عند المتقدمين.

الفصل الثاني

المصنفات الحديثية من حيث العدد والصحة

أولاً: من حيث العدد:

يمكن تقسيم المصنفات الحديثية من حيث العدد إلى قسمين:

القسم الأول: من لم يقصد أصحابها عددًا معينًا.

القسم الثاني: من قصد أصحابها عددًا معينًا.

فأما القسم الأول: من لم يقصد أصحابها عددًا معينًا:

فهذا القسم يمكن تقسيمه أيضًا إلى قسمين:

الأول: من قصد الإكثار والتوسع: كـ«مسند أحمد»، و«مسند بقي بن مخلد»، و«معجم الطبراني الكبير» وغيرها.

الثاني: من قصد الاقتصاد والاختصار: كـ«صحيح البخاري»، و«صحيح مسلم»، وغيرهما من كتب الحديث.

وأما القسم الثاني: من قصد أصحابها عددًا معينًا:

فبعضهم اختار ألف حديث من مروياته، وبعضهم مائة، وبعضهم أربعين، إلى غير ذلك، والذين قصدوا عدد الأربعين هم الأكثر للحديث الوارد في ذلك[1].

---

(١) وهو حديث ضعيف.

ثانيًا: المصنفات الحديثية من حيث الصحة:

توطئة:

الاعتماد على أحكام المعاصرين، وترك أحكام الأئمة السابقين:

قد اشتهر عند بعض طلبة العلم الاعتمادُ على أقوال بعض المعاصرين في الحكم على الحديث، وترْكِ أقوالِ الأئمة السابقين، حتى إن أحدهم قد ينقل حديثًا من الترمذي، وينقل الحكم عليه من كلام بعض المعاصرين، ويَدَعُ حكمَ الترمذيِّ على الحديث نفسِه، أو أن يكون الحديث قد خرجه أصحابُ السنن، أو صححه مثلا ابنُ خزيمة أو ابنُ حبان، ولا يلتفت إلى هذا كله، ويذهبُ ليبحثَ عن كلام لبعض أهل العلم في الحكم على هذا الحديث، وهذا خطأ، والذي ينبغي هو الاهتمام بكلام الأئمة السابقين، والاستفادةُ من كلام أهل العلم المعاصرين.

ومما ينبغي معرفته لطلاب العلم أن الأئمة السابقين من أهل الحديث قد تكلموا على الأحاديث تصحيحًا وتضعيفًا، وكلامهم في هذا كثير جدًّا.

المصنفات الحديثية من ناحية اشتراط الصحة:

أولاً: من اشترط أعلى درجات الصحة:

قد اتفق أهل العلم على أن البخاريَّ ومسلمًا قد اشترطا أعلى درجاتِ الصحةِ، فالحديثُ فيهما في أعلى درجات الصحة، وهذا محل اتفاق.

ثانيًا: من اشترط الصحة، لكن لم يشترط أعلى درجاتها:

هناك من اشترط الصحة، لكنه لم يشترط أعلى درجاتها كابن خزيمة، وابن حبان، فإن جُلَّ ما فيهما صحيح[1]، فالأصلُ فيما خرجاه الصحة، ويلحق بهما «المنتقى» لابن

---

(١) إلا في أحاديث، وهي ليست بالكثيرة بالنسبة لما فيهما من صحيح.

الجارود[١]، «والمختارة» للضياء المقدسي[٢]، و«الإلزامات» للدارقطني، فقد ذكر أسانيد قد خرج بها البخاري ومسلم أحاديثَ في «صحيحيهما».

ووجدت أحاديث بهذه الأسانيد لم يخرجها البخاري ومسلم، فألزم البخاريَّ

---

(١) قال الذهبيّ: «ابن الجارود صاحب كتاب «المنتقى» في السنن مجلد واحد في الأحكام لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبدا إلا في النادر في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد». ا.هـ. «سير أعلام النبلاء»: (١٤/ ٢٣٩).

وكذلك «مستدرك الحاكم»، فقد اشترط فيه الصحة، لكن الأحاديث الضعيفة فيه كثيرة، وبعضها موضوع، ولكن يستأنس بتصحيحه؛ ولذا ينقل أهل العلم كلامه على الأحاديث استئناسًا لا اعتمادًا.

وهناك من ألف في الصحة غير هؤلاء، ولم أذكرهم كصحيح ابن السكن إلا أنه مفقود، وقيل: موجود، وقيل: الموجود شيء يسير منه، ولكن تصحيحاته ينقلها أهل العلم كابن الملقن وتلميذه أبو الفضل ابن حجر -رَحِمَهُمُ اللَّهُ-.

(٢) قال أبو العباس ابن تيمية في تعليق له على أحد الأحاديث: «وهذا الحديث مما خرجه الحافظ أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي فيما اختاره من الأحاديث الجياد المختارة الزائدة على ما في «الصحيحين»، وهو أعلى مرتبة من تصحيح الحاكم، وهو قريب من تصحيح الترمذي وأبي حاتم البستي ونحوهما».ا.هـ. «غاية الأماني في الرد على النبهاني» (١/ ٢٢١).

وقال أيضًا تعليقًا على حديث: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا...**»: «رواه أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي الحافظ، فيما اختاره من الأحاديث الجياد الزائدة على «الصحيحين»، وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم في صحيحه».ا.هـ. «اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم»: (٢/ ١٧١).

ومسلمًا أن يخرجا هذه الأحاديث، وهذا ما يفهم من قول الدارقطني: «فيلزم على مذهبهما جميعًا إخراج حديث...»[١].

---

(١) والصواب أن هذا لا يلزم الشيخين؛ وذلك لأنهما لم يشترطا أن يرويا كل حديث يكون على شرطهما، وإنما اختارا جملة من الأحاديث؛ ولذلك سمى البخاري «صحيحه»: «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه»، وكذلك «صحيح الإمام مسلم» الذي سماه: «المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ»، فقد قصدا الاختصار، ولم يقصدا استيعاب جميع الأحاديث التي على شرطهما، والدارقطني رحمه الله يعلم أن هذا ليس بلازم لهما، ولكن هذا من جملة الاهتمام بهذين الكتابين العظيمين ودراسة منهج البخاري ومسلم، ومعرفة ما كان من الأحاديث على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاها، وهكذا...

وفي الحقيقة أن اللوازم التي أُلزم بها البخاري ومسلم -فيما يتعلق بالأحاديث التي أخرجاها- على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما كان على مثل طريقة الدارقطني، وهو أنه إذا وجد أسانيد قد خرج بها البخاري ومسلم أحاديثَ، ووجدت أحاديث أخرى بهذه الأسانيد لم يخرجها البخاري ومسلم، فهذا يكون مما يلزم البخاري ومسلما أن يخرجاه.

القسم الثاني: أن هناك أحاديث بأعيانها قيل: إنها مما يلزم البخاري أو مسلما، أو على شرط البخاري أو مسلم.

القسم الثالث: وهو أن يكون هناك رواة ثقات أعرض البخاري ومسلم عن التخريج لهم، وخرجا لمثلهم أو ممن هو من دونهم، كما ذكر ابن حبان في مقدمته لكتابه «التقاسيم والأنواع» المسمى بـ«صحيح ابن حبان»، فقد تكلم على من لم يخرج حديث حماد بن سلمة.

وقد ذكر ابن حجر أنه يعرض بهذا الكلام بالبخاري، فالبخاري لم يكثر من الرواية عن حماد بن سلمة «بل لم يرو عنه محتجًا به وإنما روي له في المتابعات والشواهد فقط، =

ثالثًا: ما كان الغالب عليها الصحة:

فمن المصنفات التي يغلب عليها الصحة: «سنن أبي داود» و«سنن النسائي» رَحِمَهُمَا اللَّهُ.

فأما أبو داود؛ فقد قال في رسالته لأهل مكة: «وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بَيَّنْتُه، ومنه ما لا يصح سنده، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض...»[1].

= ولم يسند عنه حديثًا مرفوعًا وأسند له أثرا واحدًا عن أبي بن كعب رضي الله عنه». حتى إنه قال: خرج لعبدالله بن عبدالرحمن بن دينار، وخرج لفليح بن سليمان، وحماد بن سلمة أجل من هذين الراويين. فهذا قسم ثالث من الإلزامات. أي: يلزمهما أن يخرجا لهذا الراوي.

وكل هذه كما تقدم ليست بلازمة؛ لأن البخاري ومسلما لم يقصدا استيعاب كل الأحاديث التي على شرطهما، وقد تكلمت على هذا بشيء من التفصيل في شرحي على «الإلزامات».

وهناك كتاب للهروي استدرك فيه أحاديث على الدراقطني، لكنه غير موجود.

(١) ينظر «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه»: (٦٩-٧٠). ط المكتب الإسلامي ١٤١٧هـ.

سنن النسائي

قال ابن حجر: «وفي الجملة فكتاب النسائي أقل الكتب بعد «الصحيحين» حديثًا ضعيفًا ورجلا مجروحًا، ويقاربه كتاب أبي داود، وكتاب الترمذي، ويقابله في الطرف الآخر كتاب ابن ماجة»[(١)].

وكلام النسائي في كتابه «السنن» فيما يتعلق في بيان الصحيح من الضعيف، والمحفوظ من المعلول كثير جدًّا، وهو على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن ينص على حديث بعينه بأنه صحيح: وهذا نادر؛ وذلك أن الأصل فيما سكت عنه الصحة غالبًا[(٢)]؛ ولذا قال أبو الفضل ابن حجر: «وأما النسائي فسكت عليه، فاقتضى أنه لا علة له عنده»[(٣)].

القسم الثاني: أن ينص على ضعف الحديث؛ وذلك بأن يقول: حديث منكر، أو أن يقول: فيه فلان لا يحتج به، أو أن يقول: إنما أخرجته لأبين ضعفه، ونحو ذلك[(٤)]، فالأصل أن النسائي لا يخرج الأحاديث الضعيفة إلا من أجل بيانها[(٥)].

---

(١) انظر السابق: (١/ ٤٨٤).

(٢) وهذا لا يعني أن هناك أحاديث لا تصح قد سكت عنها ولم يبين ضعفها، فيوجد حديث واحد فقط في «سنن النسائي» حكم عليه بأنه جيد برقم (٥٣٩٧).

(٣) «نتائج الأفكار»: (١/ ٤٠٣).

(٤) ونادرًا ما ينقل الكلام عن غيره في الحكم على الحديث.

(٥) مثاله ما أخرجه في «السنن الصغرى» (٥٤٥٣)، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ السِّجِسْتَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالله بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ عَبْدِالله بْنِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، =

القسم الثالث: أنه عندما يوازن بين الروايات، ويسوق الاختلاف الذي وقع فيها، وهو في هذه الحالة، إما أن يصرح بالرواية الراجحة من المرجوحة، أو أن يكتفي بالإشارة من خلال سوق الأسانيد وذكر الخلاف، فالنسائي يتميز بكثرة كلامه في بيان الاختلافات التي تقع في الأحاديث، وقد اعتنى بذلك عناية كبيرة، فبين الاختلاف الذي يقع بين الأحاديث سواء كان ذلك الاختلاف في الإسناد، أو كان في بالمتن، ولاشك أن هذا شيء هام جدا؛ لبيان الصحيح من الضعيف، وحتى تعرف الرواية المستقيمة من الرواية التي ليست كذلك، وحتى يعرف المحفوظ من الشاذ والمنكر، ويعرف الصواب من الخطأ، وهذا هو مقصود علم الحديث، فيعرف الصحيح فيعمل به، ويبين الضعيف فيتجنب ولا يعمل به، فالنسائي رحمه الله من أكثر العلماء الذين بيّنوا الاختلاف؛ فكتابه يعتبر أيضًا كتاب علل[1].

= وَضَلَعِ الدَّيْنِ، وَغلَبَةِ الرِّجَالِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ: «سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ شَيْخٌ ضَعِيفٌ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْنَاهُ لِلزِّيَادَةِ فِي الْحَدِيثِ».

(١) تكلمت بشيء من التفصيل عن «سنن النسائي» ومنزلتها وكلام العلماء عليها، وبيان ما أنكر على النسائي فيها في مقدمتي لكتاب: «أسماء الله الحسنى بين إحصاء العدد ودعوى الحصر» للشيخ محمد خليل وفقه الله تعالى.

جامع الترمذي

وأما الترمذي؛ فقد حكم على الأحاديث التي أودعها كتابه إلا أحاديث يسيرة، وقد تقدم أنه من الخطأ الذي يقع فيه بعض الناس أن يذكر حديثا قد خرجه الترمذي، ثم ينقل كلاما لأهل العلم من المعاصرين على هذا الحديث، ولا يرجع إلى ما قاله الترمذي نفسه، وهذا قصور بين[1].

(١) وقد بينت منهج الترمذي بتوسع في شرحي على «جامع الترمذي».

سنن ابن ماجة

وأما ابن ماجة؛ فهو أكثر كتب السنن حديثا ضعيفا، ولكن لا شك أن الغالب على الأحاديث التي خرجها الصحة[١]، وإن كان كثير مما تفرد به عن باقي الكتب الستة لا يصح.

(١) ويدخل مع الصحة هنا الحديث الحسن.

مسند الإمام أحمد

وأما «مسند الإمام أحمد»[١] رحمه الله؛ فإن الغالب عليه الصحيح والأخبار الثابتة، وإن كان فيه أيضًا أحاديث كثيرة ضعيفة، لكن الغالب على ما فيه هو الأحاديث الصحيحة.

قال أبو العباس ابن تيمية: «لهذا نزه أحمد «مسنده» عن أحاديث جماعة يروي عنهم أهل السنن كأبي داود والترمذي، مثل نسخة كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده، وإن كان أبو داود يروي في «سننه» منها، فشرط أحمد في «مسنده» أجودُ من شرط أبي داود في «سننه»»[٢].

وقال أيضًا: «وليس كل ما رواه أحمد في المسند وغيره يكون حجة عنده، بل يروي ما رواه أهل العلم، وشرطه في المسند أن لا يروي عن المعروفين بالكذب عنده، وإن كان في ذلك ما هو ضعيف، وشرطه في المسند مثل شرط أبي داود في سننه»[٣].

وقال أيضًا: «وقد تنازع الناس: هل في «مسند أحمد» حديث موضوع؟

فقال طائفة من حفاظ الحديث -كأبي العلاء الهمداني ونحوه-: «ليس فيه موضوع».

وقال بعض العلماء -كأبي الفرج ابن الجوزي-: «فيه موضوع».

قال أبو العباس: ولا خلاف بين القولين عند التحقيق، فإن لفظ «الموضوع» قد يراد به المختلق المصنوع الذي يتعمد صاحبه الكذب، وهذا مما لا يعلم أن في «المسند» منه شيئا، بل شرط «المسند» أقوى من شرط أبي داود في «سننه»، وقد روى أبو دواد في «سننه» عن رجال أعرض عنهم في «المسند».

---

(١) وقد تكلمت على «مسند الإمام أحمد» بشيء من التفصيل في مقدمتي لـ«الأربعين الثلاثية».

(٢) «قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة»: (١/ ١٧٥)، «الفتاوى»: (١/ ٢٥٠).

(٣) «منهاج السنة النبوية»: (٧/ ٩٧).

قال: ولهذا كان الإمام أحمد في «المسند» لا يروي عمن يعرف أنه يكذب، مثل محمد بن سعيد المصلوب ونحوه، ولكن يروي عمن يضعف لسوء حفظه، فإن هذا يكتب حديثه، ويعتضد به، ويعتبر به.

قال: ويراد بالموضوع ما يعلم انتفاء خبره، وإن كان صاحبه لم يتعمد الكذب، بل أخطأ فيه، وهذا الضرب في «المسند» منه، بل وفي «سنن أبي داود» و«النسائي»، وفي «صحيح مسلم» و «البخاري» أيضًا ألفاظ في بعض الأحاديث من هذا الباب، لكن قد بين البخاري حالها في نفس «الصحيح»[١].

وقال أبو عبدالله ابن القيم رحمه الله في كتابه «الفروسية»: «والشأن في المقدمة الرابعة وهي أن كل ما سكت عنه أحمد في «المسند» فهو صحيح عنده، فإن هذه المقدمة لا مستند لها ألبتة، بل أهل الحديث كلهم على خلافها، والإمام أحمد لم يشترط في «مسنده» الصحيح ولا التزمه، وفي «مسنده» عدة أحاديث سئل هو عنها فضعفها بعينها وأنكرها...»[٢].

هذه الحكاية قد ذكرها حنبل في «تاريخه»، وهي صحيحة بلا شك، لكن لا تدل على أن كل ما رواه في «المسند» فهو صحيح عنده، فالفرق بين أن يقول: كل حديث لا يوجد له أصل في «المسند» فليس بحجة، وبين أن يقول: كل حديث فيه فهو صحيح، وكلامه يدل على الأول لا على الثاني[٣].ا.هـ

وقال ابن القيم: «ومن الدليل على أن ما أودعه الإمام أحمد -رحمه الله تعالى-

---

(١) «المصعد الأحمد» لابن الجزري: (ص٣٣).

(٢) «الفروسية»: (ص٤٦-٤٨)، ثم ذكر أمثلة على ذلك.

(٣) «الفروسية»: (ص١٤٨).

«مسنده» قد احتاط فيه إسنادًا ومتنًا ولم يورد فيه إلا ما صح عنده...»[١].

قال أبو الفضل ابن حجر: «وأما مسند أَحمد إِلَى آخِره فكأنه أَراد أنه أكثر هذه الكتب حديثًا -وهو كذلك- لكن فيها عدَّة أحاديث ورجال ليسُوا في مسند أحمد، ففي التَّعبير بأعم نظرٌ، ومسند أحمد ادَّعى قوم فيهِ الصِّحَّة، وكذا في شُيُوخه، وصنف الحَافِظ أَبو موسَى المدينِيّ في ذَلِك تصنيفا، والحق أن أحاديثه غالبها جياد، والضعاف مِنهَا إِنَّمَا يوردها للمتابعات، وفِيه القَلِيل من الضِّعَاف الغرائب الأفْرَاد، أخرجهَا ثمَّ صَار يضرب عليها شيئًا فشيئًا، وبقى مِنْهَا بعده بَقِيَّة، وقد ادَّعى قوم أَن فيه أحاديث مَوْضُوعَات، وتتبع شَيخنَا الإمام الْحَافِظ أَبُو الْفضل الْعِرَاقِيّ من كَلَام بن الْجَوْزِيّ فِي الموضوعات تِسْعَة أَحَادِيث أخرجهَا من الْمسند، وَحكم عَلَيْهَا بِالْوَضْعِ، وَكنت قَرَأت ذَلِك الْجُزْء عَلَيْهِ ثمَّ تتبعت بعده من كَلَام ابن الْجَوْزِيّ فِي الموضوعات مَا يلْتَحق بِهِ فكملت نَحْو الْعشْرين، ثمَّ تعقبت كَلَام بن الْجَوْزِيّ فِيهَا حَدِيثًا حَدِيثًا، فَظهر من ذَلِك أَن غالبها جِيَاد، وَأَنه لَا يتأتى الْقطع بِالْوَضْعِ فِي شَيْء مِنْهَا، بل وَلَا الحكم بِكَوْن وَاحِد مِنْهَا مَوْضُوعا إِلَّا الْفَرد النَّادِر، مَعَ الِاحْتِمَال القوى فِي دفع ذَلِك، وسميته: «القَوْل المسدد فِي الذب عَن مُسْند أَحْمد»[٢].

(١) «خصائص مسند الإمام أحمد»: (ص١٦)، ثم ساق رحمه الله أمثلة على ما ذكر.

(٢) «تعجيل المنفعة»: (١/ ٢٤٠)، دار البشائر.

موطأ مالك

وأما موطأ الإمام مالك رحمه الله: فإن الأخبار المرفوعة فيه على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن تكون مسندة: فليس هناك خبر مسند في موطأ الإمام مالك ضعيفًا، بل كلها صحيحة.

القسم الثاني: أن تكون مرسلة: فهذه بعضها موصول بإسناد صحيح، وبعضها ليس كذلك.

القسم الثالث: أن تكون بلاغات: فهذه أيضًا بعضها قد يوصل بإسناد صحيح، وبعضها ليس كذلك، فالمقصود أن ما كان مسندًا في موطأ الإمام مالك فهو صحيح، والأخبار المسندة أكثر من الأخبار المرسلة والبلاغات في موطئه - رحمه الله تعالى -[1].

(١) وقد بينت ذلك بشيء من التفصيل في شرحي على الموقظة، فليراجع.

سنن الدارقطني

وأما سنن الدارقطني؛ فإنه غالبًا ما يحكم على الأحاديث والآثار التي يذكرها، وهو كتاب علل أيضًا.

كتب البيهقي

وأما البيهقي؛ فقد بيَّن طريقته في كتبه، فقال: «وعادتي في كتبي المصنَّفة في الأصول والفروع: الاقتصار من الأخبار على ما يصح منها دون ما لا يصح، أو التمييز بين ما يصح منها وما لا يصح؛ ليكون الناظر فيها من أهل السُّنَّة على بصيرة مما يقع الاعتماد عليه، ولا يجد من زاغ قلبه من أهل البدع عن قبول الأخبار مغمزًا فيما اعتمد عليه أهل السُّنَّة من الآثار»[(١)].

وقال أيضًا: «ومن وقف على تمييزي في كتبي بين صحيح الأخبار وسقيمها، وساعده التوفيق- علم صدقي فيما ذكرته.

ومن لم ينعم النَّظر في ذلك، ولم يساعده التوفيق فلا يغنيه شرحي لذلك، وإن أكثرت، ولا إيضاحي له، وإن بلغت، كَمَا قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَمَا تُغْنِي ٱلْـَٔايَـٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠١﴾﴾[(٢)]»[(٣)].

ومقتضى ذلك أن ما سكت عنه يكون قويًّا عنده؛ ولذا يلاحظ أن له كلامًا كثيرًا على الأحاديث في مصنفاته، فهو إما أن يحكم على الحديث بنفسه، أو ينقل كلام الحفاظ عليه.

ولا يخفى أن معظم السنة موجود في هذه الكتب، وقلَّ ما يفوتها من الأحاديث؛ ولذا ينبغي على طالب العلم أن يعتني بهذه الكتب، وأن يعرف مناهج أصحابها، وأن يعتني بحكمهم على الأحاديث التي أوردوها.

---

(١) «دلائل النبوة»: (١/ ٤٧).

(٢) سورة يونس، الآية (١٠١).

(٣) انظر السابق.

الفصل الثالث
كيف تحفظ الأسانيد؟

توطئة:

إن علم الرجال من أهم علوم السُنة النبوية؛ فبه يُعرف الصحيح من الضعيف، والمحفوظ من المعلول والقوي من السقيم، وتعلمه من فروض الكفايات التي تجب على الأمة.

أخرج أبو محمد الرامهرمزي في كتابه «المحدث الفاصل» (٣٢٠)، وأبو بكر الخطيب البغدادي في «الجامع» (٢/ ٢١١) كلاهما من طريق البخاري قال: سمعت علي بن المديني يقول: « التفقه في مُعاد[١] الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم».

ومعنى كلام ابن المديني رحمه الله تعالى: أن النصوص الشرعية نُقلت إلينا بواسطة الرجال، ولا يمكن العمل بأي نص حتى تُعرف ثقة الناقل، فعلى هذا يكون معرفة الرجال نصف العلم، والنصف الآخر هو متون النصوص الشرعية المنقولة إلينا بالأسانيد.

قال عبدالرحمن بن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» (١/ ٥): «فلما لم نجد سبيلًا إلى معرفة شيء من معاني كتاب الله، ولا من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية؛ وجب أن نميز بين عدول الناقلة والرواة، وثقاتهم، وأهل الحفظ والثبت والإتقان منهم، وبين أهل الغفلة والوهم وسوء الحفظ والكذب واختراع الأحاديث الكاذبة». ا.هـ.

---

(١) من الإعادة وهي تكرار الحديث.

ولأجل هذه الأهمية لعلم الرجال، اهتم أهل العلم بذلك وألّفوا فيه المؤلفات الكثيرة كما هو معلوم.

ولابد لمن أراد أن يتمكن في علم الحديث أن يعرف هذا العلم، وأن يحيط بجملة كبيرة من الرجال الذين رويت من خلالهم الأحاديث.

طرائق معرفة الرجال

هناك طريقتان لمعرفة الرجال وحفظهم:

الأولى: أن يقرأ في كتب الحديث المسندة، وإذا مرَّ عليه إسناد يراجع رجاله في كتب التراجم، وهي الأساس والأهم.

الثانية: أن يعرف الرجال ويحفظهم من خلال الرجوع إلى كتب الرجال مباشرة، كالقراءة في كتاب «التاريخ الكبير» للبخاري، و«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و«الثقات» لابن حبان وغيرها.

أي الطريقتين أولى؟

إن الطريقة الأولى أولى؛ لأن مراجعة ترجمة الرجل بعد مروره عليه في الإسناد أدعى إلى حفظه، ومعرفة طبقته، ومن هو شيخه، وتلميذه الراوي عنه.

أما الطريقة الثانية فلابد منها أيضًا لمن أراد أن يتمكن في هذا الفن، فعليه أن يُديم النظر في كتب الجرح والتعديل، حتى يعرف مناهجهم ومصطلحاتهم، ومن هو المعتدل من المتشدد، والمتساهل إلى غير ذلك من الفوائد والدقائق التي لا تحصل إلا بهذا، وبالله التوفيق.

مدار الأسانيد

مما ينبغي أن يلحظ أن هناك جمعًا من الرواة تدور عليهم الأسانيد، ويتكرر ذكرهم في كتب الحديث ودواوين الإسلام.

قال علي بن المديني رحمه الله تعالى في كتابه «العلل» (ص٣٦): «نظرتُ فإذا الإسناد[١] يدور على ستة:

فلأهل المدينة: ابن شهاب.

ولأهل مكة: عمرو بن دينار.

ولأهل البصرة: قتادة بن دعامة، ويحيى بن أبي كثير.

ولأهل الكوفة: أبو إسحاق عمرو بن عبدالله[٢]، وسليمان بن مهران[٣].

ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنَّف.

فلأهل المدينة: مالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق.

ومن أهل مكة: عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، وسفيان بن عيينة.

ومن أهل البصرة: سعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة[٤] وأبو عوانة، وشعبة بن الحجاج، ومعمر بن راشد.

ومن أهل الكوفة: سفيان الثوري، ومن أهل الشام: عبدالرحمن بن عمرو

---

(١) قال الذهبي في «التذكرة»: (١/ ٣٦٠): يعني معظم الصحاح.

(٢) هو السبيعي.

(٣) هو الأعمش.

(٤) قال الذهبي في «التذكرة»: (١/ ٣٦٠): نسي حماد بن زيد.

الأوزاعي، ومن أهل واسط: هشيم بن بشير، ثم انتهى علم الاثني[١] عشر إلى ستة: يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ووكيع بن الجراح[٢]، وعبدالله بن المبارك[٣]، وعبدالرحمن بن مهدي، ويحيى بن آدم»[٤].

وقال أبو عبدالله الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص٢٩٧) مبينًا الرواة المشاهير الذين تدور عليهم الأسانيد، وأن هذا يعتبر نوعًا من أنواع علوم الحديث التي ينبغي أن يهتم طالب الحديث به فقال: «ذكر النوع التاسع والأربعين من معرفة علوم الحديث...»، ثم قال: «هذا النوع من هذه العلوم معرفة الأئمة الثقات المشهورين من التابعين وأتباعهم، ممن يجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرك بهم وبذكرهم من الشرق إلى الغرب».

ثم ذكر من كان على الصفة التي ذكرها من الثقة[٥] والشهرة بحمل العلم

---

(١) في المطبوعة: «ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة، وعلم الاثني عشر -وهذا خطأ؛ لأنه ذكر خمسة من أهل البصرة، وسبعة من غيره، فيكون المجموع اثني عشر»، وقد ذكر ابن أبي حاتم هذا الكلام عن ابن المديني في مقدمة «الجرح والتعديل» (ص٢٥٢)، وفي غير هذا الموضع عن ابن البراء راوي «العلل» عن ابن المديني عنه، ومنه نقلت التصويب، وذكره الذهبي في «التذكرة»: (١/ ٣٦٠) كما عند ابن أبي حاتم.

(٢) وقع في «تذكرة الحفاظ» بعد أن ذكر القطان، وابن أبي زائدة، ووكيعًا: ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة إلى ابن المبارك، وابن مهدي، ويحيى بن آدم. ا.هـ والأول أصوب.

(٣) في الأصل: إلى ابن المبارك. والتصويب من مقدمة «الجرح والتعديل».

(٤) ورواه الخطيب في تاريخه: (١٤/ ١٧٨) عن يحيى بنحو ما تقدم وزاد: ثم انتهى علم هؤلاء إلى يحيى بن معين.

(٥) وقد ذكر أيضًا جمعًا ممن ليس كذلك. ممن هو قليل الحديث أو فيه ضعف.

والرواية من أهل المدينة، ثم من أهل مكة، ثم من أهل مصر، والشام، واليمن، واليمامة، والكوفة، والجزيرة، والبصرة، وواسط، وخراسان، وقد ذكر جمعًا كثيرًا من الرواة الذين يُستحسن معرفتهم والعلم بهم.

وقال أبو بكر الخطيب في كتابه «الجامع» (٢/ ٢٩٣): «معرفة الشيوخ الذين تدور الأسانيد عليهم».

ثم بعد أن ذكر هذا العنوان روى من طريق أحمد بن عبده، سمعت أبا داود الطيالسي يقول: «وجدنا الحديث عند أربعة: الزهري، وقتادة، والأعمش، وأبي إسحاق»[١]. قال: «وكان قتادة أعلمهم بالاختلاف، وكان الزهري أعلمهم بالإسناد، وكان أبو إسحاق أعلمهم بحديث علي، وكان عند الأعمش من كل هذا، ولم يكن عند واحد هؤلاء إلا ألفين ألفين».

قلت: وبمعرفة هؤلاء الأربعة وأحاديثهم يحيط الشخص بجملة كبيرة من الحديث، وهذا معنى قوله: وجدنا الحديث عند أربعة.

ثم قال أبو بكر الخطيب بعد ما تقدم: «ذكر الرجال الذين يُعتنى بجمع حديثهم»، ثم روى عن الإمام أحمد أنه قال: «مالك بن أنس، وزائدة[٢]، وزهير، والثوري، وشعبة هؤلاء أئمة».

ثم روى عن عثمان بن سعيد الدارمي أنه قال: «يقال من لم يجمع حديث هؤلاء الخمسة فهو مفلس في الحديث: سفيان، وشعبة، ومالك بن أنس، وحماد

---

(١) هو السبيعي.

(٢) هو ابن قدامة وزهير هو: ابن معاوية الجعفي.

بن زيد، وابن عيينة، وهم أصول الدين».

ثم ذكر[١] أبو بكر الخطيب جمعًا من الرواة المشاهرة الذين يجمع حديثهم.

فتبين مما تقدم اعتناء أهل العلم بالمشهورين من الرواة، وأن هذا يعتبر نوعًا من أنواع علوم الحديث، وأن على طالب هذا العلم أن يعرف هؤلاء الرواة؛ حتى يعرف هذا الأمر ويُحسِن هذا العلم.

(١) وقد ذكر أيضًا من كان مشهورًا بالفتوى من الصحابة، وأصحابهم الذين رووا عنهم، وأصحاب أصحابهم، فقال في «الجامع» (٢/٢٨٨): «معرفة الشيوخ الذين تروى عليهم الأحاديث الحكمية والمسائل الفقهية». ثم ذكر ما تقدم.

معرفة المكثرين من الصحابة ﷺ

إن مما يقرب هذا الأمر ويسهله -بتوفيق الله تعالى- على مريد هذا الفن، أنه ينبغي له أولًا أن يعرف المكثرين من الصحابة ﷺ، فمن المعروف أن الصحابة ﷺ منهم من روى آلاف الأحاديث، ومنهم من روى المئات إلى من روى الحديث الواحد.

والمكثرون من الصحابة جمع، وعلى رأسهم أصحاب الألوف وهم سبعة:

أبو هريرة ﷺ: وبلغت[1] مروياته (٥٣٧٤) حديثًا.

عبدالله بن عمر ﷺ: وبلغت مروياته (٢٦٣٠) حديثًا.

أنس بن مالك ﷺ: وبلغت مروياته (٢٢٨٦) حديثًا.

عائشة أم المؤمنين ﷺ: وبلغت مروياتها (٢٢١٠) حديثًا.

عبدالله بن العباس ﷺ: وبلغت مروياته (١٦٦٠) حديثًا.

جابر بن عبدالله ﷺ: وبلغت مروياته (١٥٤٠) حديثًا.

أبو سعيد الخدري ﷺ: وبلغت مروياته (١١٧٠) حديثًا.

ثم أصحاب المئين -وهم تتمة العشرة- وعلى رأسهم:

عبدالله بن مسعود ﷺ: وبلغت مروياته (٨٤٨) حديثًا.

عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ: وبلغت مروياته (٧٠٠) حديثًا.

علي بن أبي طالب ﷺ: وبلغت مروياته (٥٣٧) حديثًا.

---

(١) وهذا المكرر ويدخل فيه أيضًا ما لم يثبت عنهم.

وغيرهم رضي الله عنهم، وهؤلاء العشرة أكثر الصحابة رواية للحديث[١].

ثم ينبغي بعد ذلك معرفة من أكثر عن هؤلاء من التابعين.

(١) لأبي محمد ابن حزم رحمه الله رسالة في أسماء الصحابة الذين رووا الحديث عن رسول الله ﷺ وما لكل واحد منهم من الحديث، ومنه أخذت ما تقدم، وقد أخذ ذلك من «مسند» بقي بن مخلد.

أولاً: أصحاب أبي هريرة رضي الله عنه

روى عن أبي هريرة جمع كبير، حتى قال البخاري: «روى عنه نحو من ثمان مائة رجل، أو أكثر من أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم»[(١)]. ا.هـ.

قال أبو داود: «سألت ابن معين من كان الثبت في أبي هريرة؟ فقال: ابن المسيب، وأبو صالح، وابن سيرين، والمقبري، والأعرج، وأبو رافع»[(٢)].ا.هـ.

ومعظم حديث أبي هريرة قد جاء من طريق ستة وهم:

أبو صالح ذكوان السمان: وقد روى عنه بالمكرر (٥٨٢)[(٣)] حديثًا.

ومن أكثر من روى عن أبي صالح:

الأعمش سليمان بن مهران، وقد روى عنه بالمكرر: (٢٢٢) حديثًا، فتكون السلسلة: الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

سُهَيْل بن أبي صالح، وقد روى عن أبيه بالمكرر (٢١٨) حديثًا، فتكون السلسة: سهيل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وهذه السلاسل تروى بها مئات الأحاديث.

أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف: وقد روى عن أبي هريرة بالمكرر (٤٩١) حديثًا.

ومن أكثر من روى عنه:

الزهري: وتكون السلسلة: الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) من «الاستيعاب» و«تهذيب الكمال»، وهذا لفظ الأخير.

(٢) من «التهذيب».

(٣) كما في أطراف المزي والأرقام التي بعده أيضًا.

يحيى بن أبي كثير: وتكون السلسة: يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

محمد بن عمرو بن علقمة: وتكون السلسة: محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

فهذه السلاسل تروى بها مئات الأحاديث.

عبدالرحمن بن هرمز الأعرج: وقد روى عن أبي هريرة: (٣٤٥) حديثًا بالمكرر.

ومن أكثر من روى عنه:

أبو الزناد: فقد روى عنه: (٢٧٨) بالمكرر. فتكون السلسلة: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

سعيد بن المسيب: فقد روى عنه: (٢٨٦) حديثًا بالمكرر، ومن أكثر من روى عنه:

الزهري: فقد روى عنه: (٢٧٣)، فتكون السلسة: الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وهذه السلاسل بها مئات الأحاديث.

سعيد المقبري: وقد روى عن أبي هريرة بالمكرر: (١٤٠) حديثًا.

ومن أشهر من روى عنه:

عبيدالله بن عمر: فتكون السلسلة: عبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب: فتكون السلسلة: ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي هريرة.

الليث بن سعد[١]: فتكون السلسلة: الليث، عن المقبري، عن أبي هريرة.

محمد بن عجلان: فتكون السلسلة: محمد بن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة.

همام بن منبه: وقد روى عن أبي هريرة بالمكرر: (١٢٤) حديثًا، وكلها من رواية:

معمر بن راشد: فتكون السلسلة: معمر بن راشد، عن همام، عن أبي هريرة.

وهب بن منبه[٢]: وقد روى منها حديثًا واحدًا، فتكون السلسلة: وهب بن منبه، عن أخيه، عن أبي هريرة.

(١) وإن كان حديثه عن المقبري قليلًا في الكتب الستة، كما يعرف من «تحفة الأشراف»، والكتب العشرة كما يعرف من «إتحاف المهرة». لكنه مقدم.

(٢) وقد رواه أيضًا معمر، كما قال البخاري عندما روى الحديث من طريق وهب قال: تابعه معمر. كتاب العلم من «صحيح البخاري»، باب: كتابة العلم، برقم (١١٣).

ثانيًا: عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما

فأكثر من روى عنه ثلاثة:

نافع مولاه: فقد روى عنه بالمكرر: (١٠٨٠).

ومن أكثر من روى عن نافع:

عبيدالله بن عمر: فتكون السلسلة: عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر.

مالك بن أنس: فتكون السلسلة: مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

أيوب السختياني: فتكون السلسلة: أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

موسى بن عقبة: فتكون السلسلة: موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر.

الليث بن سعد: فتكون السلسلة: الليث، عن نافع، عن ابن عمر.

فهذه السلاسل بها مئات الأحاديث.

سالم بن عبدالله بن عمر: وقد روى عن أبيه بالمكرر: (٢٩٦) حديثًا.

ومن أكثر من روى عنه:

الزهري: فتكون السلسلة: الزهري، عن سالم، عن ابن عمر.

موسى بن عقبة: فتكون السلسلة: موسى بن عقبة، عن سالم، عن ابن عمر.

عبدالله بن دينار مولى ابن عمر: وروى عنه بالمكرر: (١٤٢) حديثًا.

ومن المكثرين عنه:

مالك: فتكون السلسلة: مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

إسماعيل بن جعفر: فتكون السلسلة: إسماعيل بن جعفر، عن ابن دينار، عن ابن عمر.

الثوري: فتكون السلسلة: الثوري، عن ابن دينار، عن ابن عمر.

وهذه السلاسل التي ذكرت ترتبط وتتصل بسلاسل أخرى لم تذكر، مثل: الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، ونافع، عن ابن عمر، تتصل بحديث عمر رضي الله عنه؛ لأن عبدالله بن عمر من أكثر الناس رواية عن أبيه، إن لم يكن أكثرهم.

ثالثًا: أنس بن مالك رضي الله عنه

ومن أكثر من روى عنه أربعة:

قتادة بن دعامة السدوسي: وقد روى عنه بالمكرر: (٣١٣) حديثًا.

ومن أكثر من روى عنه:

سعيد بن أبي عروبة: فتكون السلسلة: سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس.

هشام الدستوائي: فتكون السلسلة: هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس.

شعبة: فتكون السلسلة: شعبة، عن قتادة، عن أنس.

همام: فتكون السلسلة: همام، عن قتادة، عن أنس.

ثابت البناني: وقد روى عنه بالمكرر نحو: (٢٣٧) حديثًا.

ومن أكثر من روى عنه:

حماد بن سلمة: فتكون السلسلة: حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

حماد بن زيد: فتكون السلسلة: حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس.

سليمان بن المغيرة القيسي: فتكون السلسلة: سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس.

حميد بن أبي حميد الطويل: وقد روى عنه بالمكرر: (٢٦٠) حديثًا.

ومن المكثرين عنه:

إسماعيل بن جعفر: فتكون السلسلة: إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس.

حماد بن سلمة: فتكون السلسلة: حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس.

خالد بن الحارث الهجيمي: فتكون السلسلة: خالد بن الحارث، عن حميد، عن أنس.

الزهري: وقد روى عنه نحو: (٩٧) حديثًا بالمكرر.

وأما أصحاب الزهري فهم مشهورون.

رابعًا: عائشة رضي الله عنها

وأكثر من روى عنها أربعة:

عروة بن الزبير: وقد روى عنها: (١٠٣٨) حديثًا بالمكرر.

وأكثر من روى عنه:

هشام بن عروة: فتكون السلسلة: هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

الزهري: فتكون السلسلة: الزهري، عن عروة، عن عائشة.

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق: فقد روى عنها بالمكرر: (١٣٦) حديثًا.

ومن أكثر من روى عنه:

ابنه عبدالرحمن: فتكون السلسلة: عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

الأسود بن يزيد النخعي: وقد روى عنها بالمكرر: (١١٥) حديثًا.

ومن أكثر من روى عنه:

إبراهيم النخعي: فتكون السلسلة: إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

عمرة بنت عبدالرحمن الأنصارية: فقد روت عنها: (٧١) حديثًا بالمكرر.

ومن المشهورين الذين رووا عنها:

الزهري: فتكون السلسلة: الزهري، عن عمرة، عن عائشة.

يحيى بن سعيد الأنصاري: فتكون السلسلة: يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

فهذه الأسانيد القليلة تبين -مما تقدم- أنها تروى بها آلاف الأحاديث؛ ولذلك اهتم أهل العلم بالحديث بالرواة المشهورين الذين تدور عليهم الأسانيد، واهتموا

أيضًا بالسلاسل المشهورة، وبالنسخ الإسنادية، والصحف الحديثية، وتكلموا على أصح الأسانيد، وجمعوا مرويات المشهورين بالرواية منهم[١].

ينبغي الانتباه إلى السلاسل التي تبدأ من أصحاب الكتب الحديثية، وتتصل بالسلاسل التي ذكرت، مثل: محمد بن بشار بندار، عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، ومسدد، وبندار، ومحمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد القطان، والقطان روى عن جمع من المشاهير مثل: إسماعيل بن أبي خالد، وحميد الطويل، وسعيد بن أبي عروبة، والأعمش، وشعبة، والثوري، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهم.

وعبدالله بن يوسف، والقعنبي، ويحيى بن يحيى التميمي، وإسماعيل بن أبي أويس، عن مالك.

والحميدي، وأحمد، وإسحاق بن راهويه، وزهير بن حرب، وقتيبة عن سفيان بن عيينة، وغير ذلك.

فلذلك ينبغي لطالب الحديث أن يهتم بهذا، ويكثر من مدارسة هذا الأمر حتى يفهم علم الحديث، ويعرف الأسانيد الصحيحة المشهورة من الأسانيد الغريبة والضعيفة، والمحفوظ من الشاذ والمنكر، وتكون عنده دربة في معرفة علم العلل، ويساعده هذا على فهم تعليلات المتقدمين للأخبار.

---

(١) كما جمع الذهلي حديث الزهري، وصنف النسائي مسند حديث الزهري، ومالك بن أنس، وشعبة، والثوري، وابن جريج، ويحيى بن سعيد القطان.

وصنف الدولابي مسند حديث شعبة، والثوري، وابن عيينة.

وصنف إسماعيل القاضي مسند حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، وأيوب السختياني.

وصنف دحيم مسند حديث الأوزاعي، ومثله الطبراني وغيره.

وغيرها من الأسانيد الصحيحة المشهورة، وهذه الأسانيد رُوي بها آلاف[١] الأحاديث، وبهذا يُحاط بآلاف الأحاديث بأسانيد قليلة.

أما لو بدأ طالب العلم بشيوخ أصحاب الكتب الستة، ثم من بعدهم فسوف يطول عليه الأمر جدًّا إلى أن يصل إلى الصحابي. والله تعالى أعلم.

وقد بيَّن أهل العلم بالحديث أهمية هذه السلاسل الحديثية.

قال أبو بكر الخطيب في كتابه «الجامع» (٢/ ٢٩٩) جمع التراجم، ثم قال: «ويجمعون أيضًا تراجم تلحق بدواوين الشيوخ الذين تقدمت أسماؤهم، وذلك مثل ترجمة: مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وعبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة.

وسهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة.

ومعمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة.

وأيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس.

والأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود.

وجعفر بن محمد بن علي، عن أبيه، عن جابر.

وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وأفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة.

وإبراهيم النخعي، عن الأسود، عن عائشة.

---

(١) فمثلًا: سلسلة: «هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة» رُوي بها في الكتب الستة (٥٨٥) حديثًا، كما في أطراف المزي، وهذا بالمكرر، ويدخل فيه أيضًا ما لا يثبت عن هشام.

حبذا لو بدأت بالموطأ:

يُحبّذ لمن أراد أن يعرف الرجال، ويحفظهم أن يقرأ في كتاب «الموطأ»؛ وذلك لقصر أسانيده، ولشهرة رجاله وثقتهم، فرجاله ممن تدور عليهم كثير من الأسانيد الصحيحة، ومن أتى من بعده كأصحاب الكتب الستة، وأحمد، وغيرهم ممن يروون من طريقه، أو من طريق شيوخه؛ فالبداية بالموطأ أولى فيما يتعلق بهذا الأمر، ثم بعد ذلك يدرس أسانيد البخاري، وأسانيد مسلم ثم باقي كتب السنن.

تنبيه:

ينبغي لطالب العلم أن ينتبه لأمر، وهو أن هذا التوضيح للرواة المكثرين من الصحابة، ومن بعدهم، إنما هو مقدمة للمبتدئ والمشتغل بهذا الفن حتى يتدرج في هذا العلم ويتمكن، ولا يكفي وحده في الحكم على الأسانيد، ومعرفة الصحيح من السقيم، والمقبول من المردود، والمحفوظ من المعلول؛ لأن هذا يحتاج إلى مقدمات طويلة، وشروط كثيرة كما لا يخفى.

وإنما المقصود -كما تقدم- ليكون مقدمة للمبتدئ وللمشتغل أيضًا بالعلم عمومًا؛ لأن هؤلاء الرواة يكثر ذكرهم أو بعضهم في كتب العلم على وجه العموم، وفي كتب الحديث على وجه الخصوص، وأكثرهم من علماء المسلمين والسلف الماضين؛ فيستحسن للمشتغل بالعلم أن يكون على معرفة بهم ومُطَّلِعًا على أحوالهم.

الرواة من حيث الحفظ والضبط[١]

من المهم لطالب العلم أن يعرف أحوال هؤلاء الرواة، ومن روى عنهم، من حيث الضبط والحفظ والإتقان؛ فإنهم متفاوتون فيما بينهم، قال الإمام مسلم رحمه الله في «التمييز»: «حدثني محمد بن المثنى، قال: قال لي عبدالرحمن بن مهدي: يا أبا موسى، أهل الكوفة يحدثون عن كل أحد، قلت: يا أبا سعيد هم يقولون: إنك تحدث عن كل أحد، قال: عمن أحدث؟ فذكرت له: محمد بن راشد المكحولي، فقال لي: احفظ عني، الناس ثلاثة:

١- رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه.

٢- وآخر يهم، والغالب على حديثه الصحة، فهو لا يترك، ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس.

٣- وآخر الغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك حديثه.

القسم الأول: الحفاظ المتقنون، وهم على طبقات:

الطبقة الأولى: الحفاظ من التابعين: مثل سعيد بن المسيب، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وأبو سلمة بن عبدالرحمن، وعروة بن الزبير، فهؤلاء من كبار الحفاظ.

الطبقة الثانية: التي بعدهم من الحفاظ كالزهري والأعمش.

الطبقة الثالثة: كسفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، فهؤلاء من كبار الحفاظ.

---

(١) تكلمت على هذه المسائل بتوسع في شرحي كتاب «التمييز» للإمام مسلم رحمه الله.

الطبقة الرابعة: كأحمد، وعلي بن المديني، وابن معين، وهؤلاء من كبار الحفاظ.

وهؤلاء يحكم على روايتهم بالصحة.

القسم الثاني: يَهِم، والغالب على حديثه الصحة:

فهذا لا يترك، ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس: وهم حفظة ومتقنون، ولكن عندهم بعض الأوهام والأخطاء، والغالب على حديثهم هو الصحة، ومن أمثلتهم:

عبدالعزيز بن محمد الدراوردي: فهو صدوق وله أوهام، وقديحكم على أحاديثه بالحسن، وإن كان الأقرب أن يحكم عليها بالصحة؛ لأن الغالب على أحاديثه الصحة، والخطأ ليس بالكثير، خاصة إذا حدث من كتابه.

محمد بن راشد المكحولي: وهو ثقة لكن هناك من تكلم فيه.

محمد بن عجلان: صدوق له بعض الأوهام.

العلاء بن عبدالرحمن: صدوق بل ثقة وله بعض الأوهام، فعنده شيء من الأخطاء، والغالب على أحاديثه الصحة.

عبدالرزاق بن همام: خاصة في نهاية حياته، وعندما أصيب بالعمى وقع في حديثه شيء من الخطأ، والغالب على أحاديثه الصحة.

فهؤلاء لا يتركون والذي يغلب على حديثه الصحة وله أوهام، تترك الأوهام ويؤخذ حديثه الصحيح، أو يحكم على أحاديثهم بالحسن.

وهناك من هم دون ذلك ممن عندهم صدق وعندهم شيء من الضبط، ولكنهم أكثر أخطاءً، وهم داخلون في القسم الثاني -في قصد مسلم- ولكنهم

في الحقيقة دون ذلك، مثل: شريك بن عبدالله القاضي فله أحاديث صحيحة كثيرة، لكن له أوهاما كثيرة، ولا يقارن بعبد العزيز الدراوردي أو ابن عجلان فهو دونهم.

القسم الثالث: الغالب على حديثه الوهم، فهذا يترك حديثه:

مثل: شريك بن عبدالله القاضي: فيما روى عنه بعض الاختلاط، وخاصة بعدما تولى القضاء، وفيما حدث من حفظه، فالغالب على حديثه الخطأ.

ابن لهيعة: فالغالب على حديثه الخطأ والوهم.

الليث ابن أبي سليمان.

يزيد بن أبي زياد.

شهر بن حوشب.

وأمثال هؤلاء يكتب حديثهم ويحكم عليه بالضعف وأنه لا يحتج به، ولكن إن وجد ما يشهد لحديثهم وما يؤيد روايتهم، فهنا يقبل حديثهم ويرتقي لدرجة الحسن لغيره.

وقال رحمه الله أيضا: «وقد ذكرنا من مذاهب أهل العلم وأقاويلهم في درجات الحفاظ من وعاة العلم ونقال الأخبار والسنن والآثار، ما يستدل به ذو اللب على تفاوت أحوالهم ومنازلهم في الحفظ وبأسبابه، فيعلم أن منهم: المتوقي المتقن لما حمل من علم وما أدى منه إلى غيره، وأن منهم من هو دونه في رداءة الحفظ والتساهل فيه، وأن منهم المتوهم فيه غير المتقن، فهذا كما يجد حاملا حين يحمل، أو حاكيا حين يحكي». اهـ.

الرواة حسب صحة حديثهم:

يمكن تقسيم الرواة حسب صحة حديثهم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: من حديثه صحيح في أوله وآخره: فهذا حديثه صحيح مطلقًا.

الثاني: من حديثه صحيح في أوله ثم بعد ذلك ضعف: عبدالرزاق حيث تغير في نهاية حياته، وكهشام بن عروة وهو حجة مطلقًا، لكن حديثه القديم أصح من المتأخر، ومثل سعيد بن أبي عروبة حيث اختلط في نهاية حياته.

الثالث: من حديثه الأخير أصح من حديثه القديم: كهمام بن يحيى العودي.

الخطأ عند الرواة على أقسام عديدة

أولًا: أن يكون الخطأ في بعض الشيوخ: فإذا روى عن بعض الشيوخ أخطأ.

ثانيًا: من حدث بالحديث في مكان دون مكان: مثاله معمر، إذا حدث في اليمن فحديثه أصح مما حدث به بالبصرة.

ثالثًا: من حديثه عن بعض الشيوخ صحيح، وعن بعض الشيوخ فيه نظر: مثل رواية معمر عن ثابت البناني، حيث تكلم في رواية معمر عن ثابت البناني.

رابعًا: من إذا حدث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدث من حفظه فهو ضعيف: مثل شريك بن عبدالله القاضي، فالأصل فيما حدث به من كتابه صحيح، وفيما حدث به من حفظه بعد أن تولى القضاء ففيه ضعف.

فينبغي الانتباه إلى هذا الشيء؛ لأن الراوي إذا تكلم فيه لا يلزم أن يكون ضعيفًا مطلقًا، وإذا وثق لا يلزم أن يكون ثقة مطلقًا، وأحيانا تكون هناك استثناءات، فينبغي الانتباه لها.

الفصل الرابع
نقد الأحاديث وبيان عللها

توطئة:

نقد الأحاديث وبيان العلل والشذوذ والأوهام والأخطاء، يكون بالرجوع إلى كتب العلل والجرح والتعديل، حيث يجدُ الباحث كلامَ الأئمة في هذا الشأن، ومنهم: يحيى بن سعيد القطان (ت١٩٨)، وعبدالرحمن بن مهدي (ت١٩٨)، ويحيى بن معين (ت٢٣٣)، وعلي بن المديني (ت٢٣٤)، وأحمد ابن حنبل (ت٢٤١)، وغيرهم كما في «مقدمة الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، فقد نقل كلامهم في العلل، عندما ذكر ترجمتهم.

ويمكن معرفة هذا الفن بالرجوع إلى أمرين:

الأمر الأول: الناحية النظرية:

وهي معرفة المقصود بالعلة، وكيف تعلل الأخبار؟

الأمر الثاني: الناحية العملية:

من خلال القراءة في كتب العلل، وبتتبع كلام الحفاظ في تعليل الأخبار، فهذا يعين كثيرًا -بعد توفيق الله ﷻ- على معرفة كيفية التعليل ومعرفة العلة.

وهذا مما يعين طالب العلم على معرفة هذا الفن والتمكن منه، فكلما كان الإنسان أكثر قراءة في كتب الحديث والجرح والتعديل والعلل، كان أفهم وأقعد بهذا الفن، وكذلك الانتباه إلى ما في المتن من نكارة أمر مهم، وعندما لم يلاحظ هذا الأمرَ بعضُ طلبة العلمِ أو المشتغلين بهذا الفن أصبح في منهجهم ضعف، ويكون فيما يصححه أو يحسنه نظر، لعدم مراعاة كثير من العلل التي يُعَلُّ بها الخبر.

وكذلك من يتوسع في تقوية الأخبار الضعيفة، بالأسانيد الساقطة، وهذا غير صحيح؛ إذ إن الإسناد إذا كان فيه متروك فليس فيه فائدة، وقد أتى هذا الضعف في منهج بعض المشتغلين بهذا الفن، لعدم الانتباه إلى طريقة الأئمة في الحكم على الأحاديث.

أقسام العلة

والعلة تنقسم إلى قسمين:

١- علة في المتن.

٢- علة في الإسناد.

فأما ما يتعلق بالعلة في المتن:

فقد تقدم لنا في ما سبق أن المتن لا يُصحَح حتى يكون متنًا مستقيمًا؛ وذلك بأن لا يخالف نصًّا من كتاب الله ﷻ أو من سنة رسوله ﷺ وأن يشبه هذا الحديث كلام الرسول ﷺ ولا يكون هذا الحديث منافيًا للعقل، أو مما يستحيل عقلا قبولُه.

وكذلك أن لا تكون في المتن زيادة، فإن كان فيه زيادة، فلا بد من توفر الشروط التي تُقبل بها الزيادة، وسوف يأتي التنبيه عليها بمشيئة الله.

العلة في المتن: مرجعها إلى أن يُروى هذا المتن على وجه يخالف ما جاء في كتاب الله، وما جاء في سنة رسول الله ﷺ وبهذا نستدل على خطأ هذا المتن، وأن هذا المتن وهم، وأن أحد الرواة قد وهم في هذا المتن، مثال ذلك ما جاء في بعض الأحاديث: «**أن أطفال المشركين هم خدم أهل الجنة**»، وذكرت الأدلة من الكتاب والسنة على بطلان هذا المتن، وأن خدم أهل الجنة ليسوا هم بأطفال المشركين، وإنما هم ولدان مخلدون، كما ذكرهم الله ﷻ، وأما أطفال المشركين فأخبر الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عنهم في حديث أبي هريرة وابن عباس، بأن الله ﷻ هو «**أعلم بما كانوا عاملين**»، فهذا المتن متن باطل؛ لأنه مخالف لنصوص الكتاب والسنة، وكثيرًا ما تُرَد الأخبار لمخالفتها لما جاء في كتاب الله، ولما جاء في سنة رسول الله ﷺ.

إذن لابد أن يكون المتن مستقيما، لا يخالف نصوص الكتاب والسنة مخالفة صريحة بحيث لا يمكن الجمع، وهذا يكون لأهل العلم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فبعض الجهال مثلًا قال عن حديث أبي هريرة الذي ثبت في مسلم في قصة الأعمى، وجاء في «السنن» أنه عبدالله بن أم مكتوم، قال: إن هذا الحديث ليس بصحيح؛ لأنه مخالف للقرآن؛ لأن الله ﷻ أخبر بأنه لا يكلف نفسا إلا وسعها، وهذا الأعمى قد أخبر عن نفسه بأنه أعمى، وأنه شاسع الدار وليس هناك قائد يلائمه، ومع ذلك أمره الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بأن يأتي إلى المسجد حتى يحضر صلاة الجماعة، قال: وهذا تكليف بما يشق وبما لا يطاق، فكيف يأمره الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ مع ذلك؟! إذن هذا الحديث ليس بصحيح.

وكلام هذا الشخص باطل وليس بصحيح؛ وذلك أن هذا الحديث أولا صحيح، وقد ثبت في صحيح الإمام مسلم، ثم إن متنه مستقيم ولا يخالف شيئا مما جاء في كتاب الله أو جاء في سنة رسول الله ﷺ وذلك أن العميان على قسمين:

الأول: هناك من العميان ويكأنهم يبصرون، ومنهم عبدالله بن أم مكتوم، حتى إن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان يستنيبه على المدينة، أي يوليه على المدينة، وهذا يدل على ذكائه وعلى قدرته وأنه ليس بعاجز تمامًا، كما قد يحصل لبعض العميان، حتى ذكر الطحَّاوي أن الراية في معركة القادسية كانت بيد ابن أم مكتوم، والراية في الغالب ما تعطى إلا للشجعان، ومع ذلك كانت الراية مع عبدالله بن أم مكتوم، وهذا معلوم ومشهور، فبعض العميان قد يمسك بيدك ويَدُلُّك على المكان الذي تريده وكأنه يبصر، فكان عبدالله بن أم مكتوم هو من هذا الصنف.

الثاني: عندما يشق على الأعمى أن يصل إلى المسجد، وليس هناك من يمسك بيده، وأنه لو خرج لم يصل إلى مقصوده، فمثل هذا لا تجب عليه صلاة الجماعة؛ لأنه عاجز غير مستطيع، ولا يكلف الله نفسًا إلا وسعها، فالرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان يعرف حال عبدالله بن أم مكتوم؛ ولذلك أمره بأن يأتي.

وقد ثبت في «الصحيحين» وفي غيرهما من حديث الزهري عن محمود بن ربيعة عن عتبان بن مالك عندما ضعف بصره، وقد يحال بينه وبين الصلاة مع النبي ﷺ، فطلب منه أن يختار له مكانًا يصلي فيه، فالرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ أقره على ذلك، واختار له مكانًا في بيته وصلى فيه، حتى يتخذه عتبان بن مالك رضي الله عنه مصلى له، فالرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ غاير ما بين عتبان وما بين عبدالله بن أم مكتوم، مع أن في قصة عتبان أنه لم يصب بالعمى، بينما عبدالله بن أم مكتوم كان مصابًا بالعمى، ومع ذلك غاير بينهما الرسول ﷺ فلم يقر الأول على أن يتخلف عن الجماعة وهو ابن أم مكتوم، بينما الثاني وهو عتبان قد أقره.

فأقول: إن التعليل في المتن لا بد أن يكون بعلَّة واضحة دلَّ عليها كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ كما في الحديث الذي رواه الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري، قال: «**ثلاثة يدعون الله فلا يستجاب لهم... رجل كانت تحته امرأة سيئة الخلق فصبر عليها**»، فكيف لا يستجاب له الدعاء وهو محسن بصبره عليها؟!! هذا قد أحسن عندما أمسك هذه المرأة وصبر عليها، والله ﷻ يقول: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٠﴾﴾ [الزمر: ١٠] فكيف لا يستجاب له دعاء؟ فهذا المتن باطل ليس بصحيح وقد أخطأ من صححه، فينبغي الانتباه لهذا الأمر،

وأن لا تُصحَح الأحاديث الباطلة المخالفة لنصوص القرآن الواضحة، وللسنة النبوية البينة الصحيحة.

ومن ذلك -كما تقدم- حديث: «**إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصح أن يُرى منها إلا وجهها وكفيها**»، كما قلت: إن هذا الحديث يمكن أن يمثل به في كل علة يمكن أن يعلل بها الخبر، وهو كما تقدم متن باطل مخالف لنصوص القرآن والسنة النبوية بالإضافة إلى بطلان إسناده أيضًا، فهذا قسم تكون العلة فيه في المتن.

القسم الثاني الذي للعلل التي تتعلق بالمتن: هو أن يُروى هذا الحديث بأسانيد صحيحة فيكون له لفظ صحيح، ثم يروى بإسناد آخر يأتي بلفظ مخالف لهذا اللفظ الصحيح، كمثال على هذا أن أبا إسحاق السبيعي روى عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها: «أن الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء»، وهذا متن باطل ليس بصحيح؛ ولذلك حكم كبار الحفاظ على بطلانه وتعليله، مع أن أبا إسحاق السبيعي ثقة حافظ، والأسود أيضا ثقة إمام جليل، ومع ذلك هو لفظ منكر؛ وذلك أن إبراهيم النخعي وعبد الرحمن بن الأسود قد روياه عن الأسود عن عائشة رضي الله تعالى عنها: «أن الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ إذا كان جنبًا وأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة»؛ فهذا هو اللفظ الصحيح، فالرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ نهى أن ينام الجنب وهو على جنابة إلا أن يغتسل أو يتوضأ.

فأقول: قد أخطأ أبو إسحاق السبيعي في لفظ هذا الحديث، وهذا الحديث له

أسانيد صحيحة بلفظ صحيح ومتن مستقيم، وجاء بإسناد آخر فخالف اللفظ الصحيح لهذا الحديث، فهذا قسم آخر من العلة التي تكون في المتن.

القسم الثالث من العلة التي تكون في المتن: هو أن يروى عن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ بأسانيد صحيحة وبأحاديث مشهورة في واقعة أو في سُنة أو في حكم له عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، ثم يأتي إسناد آخر متنه مخالف لما جاء في هذه الواقعة، أو لهذا الحكم، أو لهذه السنة عن الرسول ﷺ وكمثال على هذا أن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ نُقل عنه بأسانيد متعددة صفة وضوئه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، من ذلك حديث عثمان الذي في «الصحيحين»، وحديث عبدالله بن زيد في «الصحيحين» أيضًا، وحديث ابن عباس في البخاري، وحديث علي بن أبي طالب في البخاري أيضًا، ومن ذلك أيضًا أحاديث أخرى عنه عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في صفة وضوئه، ولم يُذكر فيها أن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان يقول: «بسم الله» قبل أن يتوضأ، لكن جاء بأسانيد فيها ضعف، أن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان إذا أراد أن يتوضأ قال: «بسم الله»، فهذه الأسانيد جاءت متعددة -وإن كانت كلها لا تخلو من ضعف لا يمكن أن تتقوى هنا-.

وسبب عدم تقويتها هنا أنه قد جاء عن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ في هذا الحكم وفي هذه السنة أحاديث كثيرة صحيحة، ليس فيها أنه كان يقول: «بسم الله» ثم يتوضأ.

وكما في حديث عمر أنه عندما يتشهد عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ عندما ينتهي من الوضوء فما كان يقول: «بسم الله» عندما يبدأ، فهذه الأحاديث مردودة من جهتين:

الجهة الأولى: ضعف أسانيدها.

الجهة الثانية: في عدم تقويها أن هذا الأمر قد جاء بأسانيد متعددة عن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وليس فيه أنه كان يقول: «بسم الله» فدل هذا على بطلان هذه الأحاديث؛ ولذلك ثبت الاتفاق ما بين الحفاظ على ردها، وقد جاء المتأخرون وقالوا: إن الأسانيد إذا كانت ضعيفة وجاءت بطرق متعددة تتقوى، إذن تكون هي صحيحة أو حسنة لغيرها، فأخطؤوا في ذلك، بل هذه الأحاديث باطلة في الحقيقة ومردودة كما تقدم شرح ذلك.

ومثل هذا أيضًا: مسح الوجه باليدين بعد الدعاء، فقد جاء في أحاديث كثيرة بأسانيد صحيحة، قد تصل إلى ثلاثين حديثًا أن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان يرفع يديه إذا دعا، ثم جاء بأسانيد فيها ضعف أنه كان يمسح بيديه على وجهه عندما ينتهي من الدعاء، فهذا المسح باطل وليس بصحيح من جهتين:

الجهة الأولى: ضعف هذه الأسانيد.

الجهة الثانية: أن هذه الأسانيد لا يمكن أن تتقوى؛ وذلك أن هذه الواقعة قد جاءت بأسانيد متعددة ليس فيها أنه كان يمسح، فالحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ حسَّن هذه الأحاديث، بينما ضعفها ابن تيمية، والحق في هذا مع ابن تيمية، وهو منهج المتقدمين من أهل الحديث؛ وذلك أنهم ضعفوها ولم يصححوها.

كذلك أيضًا «تخليل اللحية»، وقد جاء بأسانيد متعددة صحيحة أن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ ما كان يخلل لحيته، وجاء في أسانيد ضعيفة أنه كان يخلل لحيته، فبعضهم قال: باجتماع طرقها يكون هذا ثابتًا ويكون هذا الحديث حسنًا لغيره،

وبعضهم صححها، فنقول: إن هذا باطل؛ وذلك أن الأسانيد الصحيحة المتعددة التي ذكرت صفة وضوء الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، ما فيها أنه كان يخلل لحيته، فدل على بطلان هذه الزيادة، نعم جاء تخليل اللحية عن الصحابة، فيكون تخليل اللحية أمرًا مشروعًا لا بأس به؛ لأن الصحابة كانوا يفعلونه، لكن فيما يتعلق بصحة هذا اللفظ في هذه الأحاديث التي جاءت، فإنه لا يصح، بل هو لفظ باطل.

فينبغي الانتباه لهذا الأمر، فكثير من المتأخرين يصححون مثل هذه الأخبار، وهي في الحقيقة معلولة وليست بصحيحة، فالعلة في المتن مرجعها إلى الأقسام الثلاثة المتقدمة.

العلة في الإسناد على قسمين:

الأول: مع التفرد.

الثاني: مع المخالفة.

القسم الأول: العلل التي تكون في الإسناد مع التفرد:

للأحاديث طرق مسلوكة معروفة، كما هو الحال بالنسبة للمدن، لها طرق مسلوكة معروفة تصل من خلالها، وقد نبهت في ما سبق على أنه ينبغي معرفة الطرق التي توصل إلى الصحابة رضي الله تعالى عنهم من خلال معرفة أصحاب هؤلاء الصحابة، ومعرفة أصحاب هؤلاء الذين رووا عن الصحابة وهكذا؛ ولذلك تجد الحفاظ الكبار يقولون: هذا حديث باطل، ولا يبينون، أما المتأخرين فيقولون: هذا حديث صحيح رجاله ثقات، إذن هو صحيح.

فالمتقدمون يعللون الخبر من هذه الناحية، من جهة هذه الطرق المسلوكة المعروفة؛ وذلك عندما يروي شخص غير معروف بالرواية عن شخص آخر، فيكون هذا مردودًا، ومن ذلك الحديث الذي رواه موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة في كفارة المجلس، قال مسلم: ما أعرف حديثًا جاء بهذا الإسناد إلا هذا المتن في كفارة المجلس؛ لأن موسى بن عقبة لا يُعرف بالرواية عن سهيل بن أبي صالح.

وذهب البخاري إلى أنه معلول، وأن علته خفيت على مسلم، فقال: حدثنا موسى بن إسماعيل عن وهيب عن سهيل بن أبي صالح عن عون بن عبدالله أنه قال:...، فأصبح الحديث موقوفًا على عون بن عبدالله، وليس مرفوعًا إلى الرسول ﷺ فكان معلولًا.

وقُدِّمت رواية وهيب؛ لأن وهيبا معروف بالرواية عن سهيل بن أبي صالح، وموسى بن عقبة على أنه من الثقات المشهورين أيضا، لكنه غير معروف بالرواية عن سهيل؛ فلذلك قُدِّمت رواية وهيب.

وأيضًا مما يقدم رواية وهيب على رواية موسى بن عقبة هو أن موسى بن عقبة سلك الجادة؛ لأن سهيل بن أبي صالح كثيرًا ما يروي عن أبيه عن أبي هريرة، فظن الحديث هكذا، بينما وهيب جاء بأمر آخر يدل على زيادة حفظه وإتقانه لهذا الحديث، فلم يجعله عن أبي صالح عن أبي هريرة، وإنما قال: عن عون بن عبدالله، فهذا يدل على ضبطه وإتقانه.

فأقول: إن الأحاديث لها طرق مسلوكة، وعندما يتفرد شخص بالرواية عن

شخص غير معروف بالرواية عنه يكون هذا علة؛ ولذلك فإن كثيرا من علل الأخبار تكون بهذا الأمر.

فعندما يتفرد الوليد بن مسلم -وهو من الثقات الحفاظ- عن مالك يكون حديثه باطلا، مع أنه من الثقات الحفاظ، والذين لا يعرفون الصناعة الحديثية والعلل يقولون: الوليد عن مالك هذا إسناد صحيح، فالوليد ثقة حافظ، ومالك إمام جليل، لكن الذين يعرفون هذا الأمر يقولون: هذا غير صحيح؛ لأن الوليد لا يعرف بالرواية عنه.

كذلك عندما يتفرد هشيم بن بشير الواسطي -وهو ثقة حافظ- عن الزهري، ولم يتابع على هذا الحديث من أحد من أصحاب الزهري، فيكون هذا الحديث باطلا؛ لأن هشيمًا إنما سمع من الزهري مرة واحدة، وقيل: إن الأحاديث التي كتبها عن الزهري رماها شعبة بن الحجاج في الماء أو مزقها، فأصبحت روايته ضعيفة؛ فلم يسمع منه إلا في مجلس واحد، ومن ثم فعندما يتفرد يكون مردودًا.

وفي تعليل خبر همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس: «أن الرسول ﷺ كان إذا دخل الحمام خلع خاتمه لأن فيه ذِكر الجلالة»، فهذا الحديث قد أنكره أبو داوود مع أن رجاله ثقات؛ لأنه معلول، وذلك أن همَّام بن يحيى لم يسمع من ابن جريج إلا مرة واحدة، عندما قدم البصرة، ولم تكن مع ابن جريج ما كتبه، وقد حملوا عنه فيما يظهر وهم على عجلة من أمرهم، فلم يكن بين أظهرهم حتى يكرر عليهم الحديث، فيسمعونه مرارا، كما هي طريقة الحفاظ حين يكررون سماع الخبر

من الشيخ حتى يتقنوه ويضبطوه؛ فأُعِلَّ هذا الخبر، وقال أبو داوود: هذا حديث منكر ولم يبيِّن نكارته، ونكارته كما تقدم شرحه؛ ولأن الرواة قد خالفوا همام بن يحيى في هذا الخبر، ورووه بلفظ آخر، فهذه علة.

وغالب التعليلات من هذه الجهة، فيكون التعليل إما من أجل التفرد، وذلك عندما يتفرد شخص بالرواية عن شخص غير معروف بالرواية عنه، أو يأتي إسناد كامل كل واحد منهم لا يعرف بالرواية عن الشخص الآخر، فهذا يكون معلولا، والسبيل إلى معرفة هذا الأمر يكون من خلال معرفة الطرق المسلوكة للمتون، أي الطرق المشهورة التي تُروى بها الأحاديث الصحيحة، وهذا يكون بالرجوع للكتب المذكورة وعلى رأسها الصحيحان، ويكون بقراءة وتتبع كلام الحفاظ وعلماء الجرح والتعديل في معرفة هذه الطرق.

القسم الثاني: العلل التي تكون في الإسناد مع المخالفة:

وذلك أن الحديث يقع فيه اختلاف فبعضهم يصله وبعضهم يرسله، فهنا يكون الحكم للأوثق والأكثر، فعندما روى حسان بن إبراهيم الكرماني عن عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر، فقد خالفه وكيع وعبد الرزاق وخلاد بن يحيى، فقالوا: عن عبدالعزيز بن أبي رواد عن: «محمد بن واسع»، وليس عن: «نافع عن ابن عمر»، فهذا تضاد واختلاف، فيكون المقدم هم الأكثر والأحفظ.

أما المتأخرون فيقولون: هذا حديث وهذا حديث، فحسان بن إبراهيم روى حديثا عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر، وهؤلاء أي: وكيع ومن تابعه حديثهم آخر، وهذا باطل وليس بصحيح بل هو معلول عند المتقدمين، فرواية حسان باطلة ومردودة.

وهذا التعليل يكون مع التضاد والاختلاف، وهذا أيضًا متعلق بالمتن ومتعلق أيضًا بالإسناد، ما رواه قيس عن هزيل بن شرحبيل عن عبدالله بن مسعود «أن الرسول عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ كان يمسح على الجوربين والنعلين»، هكذا رواه، وهذا خطأ وليس بصحيح؛ لأن الاضطراب انتفى من هذا الحديث.

وإذا كان في المتن اضطراب بوجوه متدافعة، ولا يمكن الجمع بينها فيكون حديثا ضعيفا؛ لأن هذا يدل على أن راوي هذا الخبر لم يتقن حفظه؛ فلذلك اختُلف عليه، فمرة قال كذا، ومرة كذا، ومرة كذا، ولا يمكن الجمع، وكل الذين رووه عنه ثقات، فدل هذا على أن الاضطراب منه والخطأ منه، وأنه لم يضبط المتن، أو يكون هذا الاضطراب في الإسناد، وذلك عندما لا يمكن الجمع أيضا، وهذا الثقة يروي كذا، وهذا كذا، وهذا كذا، فيكون الذي اختُلف عليه لم يحفظ، فيكون الاختلاف منه، وهذا يضعِّف الخبر.

يمكننا جعل الاضطراب على نوعين:

الأول: يمكن معه الجمع.

الثاني: لا يمكن معه الجمع.

فإذا أمكن الجمع فهو ليس بالمضطرب الذي يعلل به الخبر، وأما إذا لم يمكن الجمع فهذا الاضطراب إما أن يكون في المتن، وإما أن يكون في الإسناد، وذلك عندما تتدافع الوجوه وأحدها يخالف الآخر، سواء كان في المتن أو في الإسناد، وهذا يدل على أن راويه لم يحفظه فيكون الحديث ضعيفًا.

أقسام الخطأ عند الرواة

أشار الإمام مسلم إلى أن الخطأ الذي يقع فيه الراوي على قسمين:

القسم الأول: خطأ في الإسناد، وفيه قسمان.

القسم الثاني: خطأ في المتن، وفيه قسمان.

وتفصيل هذا فيما يلي:

القسم الأول: الخطأ في الإسناد، وفيه قسمان:

الأول: كالتصحيف في الاسم، وهذا الأمر فيه واضح، كمعمر بن راشد، حيث حدث عن الزهري؛ فقال: عن أبي الطفيل عمرو بن واثلة، فسماه عَمْرًا، وهو عامر بن واثلة، فهذا الخطأ واضح بين يعرف بسرعة، مثل التصحيف في كلمة في المتن فهو واضح بين، وقد ذكر الإمام مسلم أمثلة عليه حتى يعرفها الناظر والقارئ، وهو لا يقصده؛ لأنه واضح، وإنما قصد القسم الثاني الذي لا يعرف إلا بتتبع الطرق وجمع الألفاظ والروايات -كما سوف يأتي بمشيئة الله-.

والخطأ على قسمين: خطأ في الكم، وخطأ في الكيف، فهناك خطأ فاحش، وهناك خطأ يسير لا يؤثر، فمثلًا: أبو الحسن الدارقطني قال: عن أحد الرواة: عن أيمن فيما رواه عن ابن الزبير عن جابر في التحيات، قال: باسم الله، التحيات لله. قال الدارقطني: هذا يسقط مائة ألف حديث، استعظامًا للخطأ.

وكما يحصل من شعبة بن الحجاج أحيانا، من تصحيف في اسم الراوي، وشعبة من كبار الحفاظ فهذا خطأ في الكيف.

والخطأ في الكم: كراوٍ أخطأ في خمسة أحاديث، والثاني: أخطأ في عشرة، والثالث: أخطأ في مائة، فالذي لديه أخطاء كثيرة ليس كالذي لديه خطأ أو

خطأين، فهذا الخطأ في الكم، ثم الرواة يختلفون فيمن يخطئ في الكم، فهناك من يخطئ بمائة خطأ ولا يؤثر على حديثه كثيرا، وآخر يخطئ خطأ واحدا أو خطأين ويرد حديثه، فكيف ذلك؟

لننظر مثلا إلى أبي داود الطيالسي وهو من كبار الحفاظ حيث يقول: أنا أسوق ثلاثة آلاف حديث ولا فخر أو نحو ذلك. وقد سأل أبو مسعود الرازي الإمام أحمد عن أبي داود الطيالسي؟ فقال الإمام أحمد عن أبي داود الطيالسي: ثقة صدوق، قال: يخطئ؟ قال: يحتمل له، أي هذا الخطأ محتمل بكثرة ما روى.

فإذا كان هناك شخص يروي آلاف الأحاديث، وأخطأ في عشرة أحاديث أو عشرين حديثًا، فهذا لا يؤثر كثيرًا على حديثه؛ ولذلك قال ابن عدي عن أحمد بن الأزهر: إنه أخطأ في الحديث الذي رواه عن عبدالرزاق عن معمر عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِالله، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: «**أَنْتَ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا، وَسَيِّدٌ فِي الآخِرَةِ، مَنْ أَحَبَّكَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَحَبِيبُكَ حَبِيبُ الله، وَعَدُوُّكَ عَدُوِّي، وَعَدُوِّي عَدُوُّ الله، الْوَيْلُ لِمَنْ أَبْغَضَكَ مِنْ بَعْدِي**»[1]، فقال: هذا الحديث منكر، وأنكر على أحمد بن الأزهر، لكن لم يثبت أن الخطأ من أحمد بن الأزهر، إنما الخطأ من عبدالرزاق -ولعله يأتي الكلام عليه- لكن ذكرته حتى أصل إلى أمر، وهو أن ابن عدي ذكر عن أحمد بن الأزهر أنه كتب وأكثر، والذي يكثر يخطئ في الحديث الواحد والحديثين والعشرة، فالذي يكثر يقع منه الخطأ وهذا لا يؤثر كثيرًا.

---

(١) «فضائل الصحابة» للإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (٩٤٩)، و«موضوعات المستدرك» للذهبي (٦).

وهناك من إذا أخطأ في حديثين فإنه يرد حديثه؛ وذلك كشخص ليس عنده إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة كعامر بن شقيق بن جمرة فإنه مُقِلٌّ جدًّا من الحديث، فروى حديثًا عن أبي وائل عن عثمان رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ توضأ فخلل لحيته»[١] وهذا خطأ من عمرو بن جمرة؛ وذلك أن حديث عثمان الصحيح رواه حمران عن عثمان[٢] ورواه غيره، لكن أشهرهم حمران وليس فيه «فخلل لحيته» أو «مسح أذنيه»، وليس في «الصحيح»: «مسح الأذنين»، وإنما جاء «مسح الأذنين»[٣] خارج «الصحيح»، فهذا الحديث قد أخطأ فيه وهو مقل جدا، وليس له شيء من الأحاديث فيعتبرونه ضعيفًا.

فالصواب في عامر بن شقيق بن جمرة أنه ضعيف، كما قال يحيى بن معين، لأنه أخطأ هذا الخطأ الواضح البين المنكر، وكذلك أخطأ في الإسناد فقال عن أبي وائل عن: «عثمان»، بينما هو عن: «حمران» رواه أبو وائل عن حمران، فهو يعتبر منكر الحديث.

---

(١) رواه ابن ماجه (٤٢٤)، وابن أبي شيبة (٣٥٧٧٥).

(٢) أخرجه البخاري عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّان دَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غَفَرَ الله لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(٣) «مصنف ابن أبي شيبة» (١٦٩) من حديث ابن عباس، وأحمد في «المسند» (٢٦٣٩١) من حديث الرُّبَيِّعُ بِنْت مُعَوِّذِ بن عَفْراء.

ومثله: قرة بن عبدالرحمن فليس بالمكثر، وإنما له عدة أحاديث أخطأ فيها، فقد روى عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: «**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**»[(١)]، وروى بهذا الإسناد أيضًا: «**كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله**»[(٢)] فكلا الحديثين خطأ فيما رواه.

فأما الحديث الأول: فقد رواه أصحاب الزهري عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلًا، وبعض أهل العلم يرون أن هذه زيادة من صدوق، وهو قرة بن عبدالرحمن فتقبل، ومن رواه مرسلًا لم يسمع الحديث متصلًا، فمن علم حجة على من لم يعلم، وهذا ما ذهب إليه النووي وبعض من تأخر، وقالوا: هذا حديث حسن، بينما كبار الحفاظ كأحمد والبخاري وابن معين وابن المديني يرون أن هذا الحديث ضعيف، وأنه مرسل عن علي بن الحسين، وهذا هو الصواب.

وأما الحديث الثاني: فرواه أصحاب الزهري كمالك بن أنس وغيره، عن الزهري مرسلًا -وشر المراسيل مراسيل الزهري-؛ لأنه ضعيف شديد

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٦٧٣) قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عبدالله بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ**».

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٨٩٨) قال: أَخْبَرَنَا مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو: أَخْبَرَنِي قُرَّةُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ الله، فَهُوَ أَقْطَعُ**». أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عبدالعَزِيزِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، رَفَعَهُ مِثْلَهُ. أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، مُرْسَلٌ.

الضعف، فبعض أهل العلم قد اعتبروا الحديث الأول حسنًا وصححوه، كابن حبان وتاج الدين السبكي وغيرهم، والصواب: أن الحديث ضعيف مرسل، وهذا هو منهج كبار الحفاظ؛ لأنهم يعتبرون هذا حديثًا مرسلا ضعيفًا ويقدمون رواية الأحفظ والأكثر.

درجات الخطأ في الإسناد:

الخطأ في الإسناد على ثلاث درجات:

الأول: خطأ يسير لا يؤثر في الإسناد.

الثاني: خطأ أكثر.

الثالث: خطأ شديد.

ومثال الخطأ الذي لا يؤثر في الإسناد -كما سبق- أن شعبة بن الحجاج يصحف في اسم الراوي فيغير اسمه تغييرًا يسيرًا، ومثل هذا لا يؤثر كثيرًا، فقال: أبو الطفيل عمرو، والصواب أنه: عامر، وهذا الأمر سهل يسير.

ومثال القسم الثاني حيث يكون الخطأ في الإسناد أكثر وأكبر: عندما يبدل باسم الراوي غيره، وهذا الراوي الآخر يكون ضعيفًا، أو أن يزيد رجلا في الإسناد، فهذا خطأ أكبر من الأول، ويلاحظ على الراوي هذا، وإذا كثر منه هذا الشيء نبه على الخطأ الذي يقع فيه.

وهناك خطأ أكبر من هذا عندما يجعل كلام الراوي حديثًا ويسوق له إسنادًا، ومثال ذلك عندما كان شريك بن عبدالله القاضي يحدث، فدخل ثابت بن موسى الزاهد، فقال شريك: «من قام بالليل حسن وجهه بالنهار»، فظن ثابت بن

موسى الزاهد هذا حديثًا، فأخذ يرويه عن شريك على أنه حديث، وهذا يدل على غفلته -رحمه الله- مع أنه عابد وفاضل، لكنه ضعيف جدا في الرواية.

القسم الثاني: الخطأ في المتن:

وينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: خطأ يسير، ومثاله ما روى البخاري في «صحيحه» حديث جابر بن عبدالله[(١)]: أن رسول الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ اشترى جَمَلا له في غزوة من الغزوات، فقد اختلف الرواة في تحديد قيمة الجمل، وقد ساق البخاري هذا الاختلاف؛ لأن هذا لا يؤثر، فالقصة ثابتة، ولم يقع اختلاف في شراء النبي ﷺ من جابر جمله

---

(١) البخاري (١٩٦٦) قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عبدالوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُالله، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عبدالله رضي الله عنهما، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا، فَأَتَى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «جَابِرٌ؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟»، قُلْتُ: أَبْطَأَ عَلَيَّ جَمَلِي، وَأَعْيَا، فَتَخَلَّفْتُ، فَنَزَلَ يَحْجُنُهُ بِمِحْجَنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «ارْكَبْ»، فَرَكِبْتُ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَكُفُّهُ عَنِ رَسُولِ الله ﷺ، قَالَ: «تَزَوَّجْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟»، قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «أَفَلَا جَارِيَةً تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ»، قُلْتُ: إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ، فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَبِيعُ جَمَلَكَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأُوقِيَّةٍ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللهَّ ﷺ قَبْلِي، وَقَدِمْتُ بِالْغَدَاةِ، فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، قَالَ: «الْآنَ قَدِمْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَدَعْ جَمَلَكَ فَادْخُلْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»، فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ، فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَزِنَ لَهُ أُوقِيَّةً، فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ، فَأَرْجَحَ لِي فِي الْمِيزَانِ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى وَلَّيْتُ، فَقَالَ: «ادْعُ لِي جَابِرًا»، قُلْتُ: الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْهُ، قَالَ: «خُذْ جَمَلَكَ وَلَكَ ثَمَنُهُ».

ثم رده عليه، فالخلاف في تحديد الثمن بأوقية أو أوقيتين أو أكثر لا يؤثر مادام أنه اشتراه، فساق البخاري الحديث باختلافه، ومثل هذا الخطأ أو الاختلاف لا يؤثر على الحديث؛ لأنه شيء يسير، وكذلك التصحيف اليسير لكلمة، فهذا لا يؤثر بخلاف التصحيف الشديد.

الثاني: خطأ أكبر من الأول، كأن يتفرد بلفظ لا يتابع عليه، ومثاله: ما تفرد به محمد بن عوف الحمصي عن علي بن عياش عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن المنكدر عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا سمعت المؤذن فقل: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمدًا الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقامًا محمودًا الذي وعدته، إنك لا تخلف الميعاد**» زاد كلمة «**إنك لا تخلف الميعاد**»، الحديث رواه الإمام أحمد[١]، والبخاري[٢]، ومحمد بن يحيى الزهري وغيرهم من كبار الحفاظ عن علي بن عياش، ولم يذكروا هذه الزيادة؛ لأن هذه الزيادة تؤثر في المتن وهذا خطأ أكبر.

الثالث: الخطأ الذي هو أشد من هذا -وسوف يأتينا بمشيئة الله- ومثاله: ما رواه الإمام أحمد بن حنبل قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ يُخْبِرُنِي، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، «أَنّ رَسُولَ الله ﷺ احْتَجَمَ فِي المَسْجِدِ»، قُلْتُ لِابْنِ لَهِيعَةَ فِي مَسْجِدِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: لا، فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ»[٣].

---

(١) «مسند الإمام أحمد» (١٤٥٢٤).

(٢) البخاري (٥٨٣).

(٣) «مسند الإمام أحمد» (٢١٠٧١).

وهذا خطأ شنيع من ابن لهيعة، وصواب الحديث: «احتجر في المسجد»[١] أي عندما اعتكف رسول الله احتجر[٢] مكانًا حتى يجلس فيه في أثناء الاعتكاف، فابن لهيعة قد صحَّف هذا كله، فقال: «احتجم في المسجد»، وهذا خطأ شنيع.

(١) «مسند ابن أبي شيبة» (١٢٨) قال: نا وَكِيعٌ، عَنْ عبدالله بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بِشْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنّ رَسُولَ الله ﷺ «احْتَجَرَ حُجْرَةً، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهَا، فَفَطِنَ أَصْحَابُهُ، فَكَانُوا يُصَلُّونَ بِصَلاتِهِ».

(٢) احتجر: أي اتخذ حجرة لنفسه يجلس فيها في أثناء الاعتكاف.

أخطاء يقع فيها الرواة

هناك من الرواة ممن يخطئ إذا حدث من حفظه دون كتابه، مثل:

(١) شريك بن عبدالله القاضي، وقد وصف أن كتابه صحيح بخلاف حفظه.

(٢) حفص بن غياث: فإنه يخطئ من حفظه دون كتابه.

فأهل الحديث يميزون هذا، وينتبهون له عند الحكم على الحديث.

وهناك من يخطئ في الكتاب دون الحفظ، وهناك من يخطئ في الكتاب وفي الحفظ وهذا قسم آخر.

وهناك من يخطئ في الإسناد دون المتن، وهناك من يخطئ في المتن دون الإسناد، وهناك من يخطئ في المتن والإسناد جميعًا فهناك اختلاف، فالخطأ بالإسناد أخف من الخطأ في المتن، والخطأ في الحفظ دون الكتاب أخف، فإذا كان حفظه وكتابه خطأ فهذا دليل على شدة ضعفه.

ومثل الإمام مسلم لهذا النوع بما حدَّث مالك بن أنس[١] عن الزهري فقال: عن عباد -وهو من ولد المغيرة بن شعبة-.

فالإمام مالك قد أخطأ في نسبه، وإنما هم من ولد زياد بن أبي سفيان، وليس من ولد المغيرة بن شعبة.

قال: وكرواية معمر[٢] حين قال: عن عمر بن محمد بن عمرو بن مطعم، وإنما

---

(١) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي الإمام المشهور، والإمام مالك توفي عام تسعة وسبعين ومائة، وقد خرج له الجماعة، وهو من كبار الحفاظ الثقات.

(٢) ومعمر هو ابن راشد البصري نزيل اليمن وتوفي عام أربعة وخمسين ومائة، وقيل ثلاثة وخمسين ومائة، ومعمر خرج له جماعة، وحديث معمر على ثلاثة أقسام: =

هو عمر بن محمد بن جبير بن مطعم، خطأ لا شك عند نساب قريش وغيرهم ممن عرف أنسابهم، ولم يكن لجبير أخ يعرف بعمرو.

قال: وكذلك نحو رواية بعضهم حيث صحف فقال: نهى النبي ﷺ عن التحبير، وهذا من الخطأ الفاحش، وهو تحريف في المتن، وقد ذكره في التمهيد[١] عن عبدالله بن نافع عن مالك. وإنما أراد النجش.

وقد نهى الرسول ﷺ عن النجش هذا جاء في «الصحيحين» من حديث مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّجْشِ»[٢].

= **القسم الأول**: إذا كان شيخ الزهري عبدالله بن طاوس، وهو من أثبت الناس فيهم.

القسم الثاني: إذا كان الشيخ الذي روى عنه لم يتكلم في رواية معمر عنه، ولم يثن على معمر في روايته عنه.

القسم الثالث: إذا روى عمن تكلم في رواية معمر عنه، مثل: قتادة، فقد تكلم في رواية معمر عن قتادة وكذلك أبو إسحاق السبيعي، فرواية معمر عن أبي إسحاق السبيعي فيها ضعف.

فهذه أقسام حديث معمر من حيث الشيوخ.

ومن حيث التلاميذ فعلى ثلاثة أقسام أيضًا:

القسم الأول: أثبت حديث معمر فيما حدث به في اليمن؛ لأنه كتبه عنده ويراجع كتبه بعد أن نزل اليمن.

القسم الثاني: فيما حدث به في غير اليمن وغير البصرة، مما حدَّث به في مكة.

القسم الثالث: ما حدث به في البصرة ففيه ضعف.

(١) «التمهيد» (١٣/ ٣٤٧).

(٢) البخاري (٢٠٠٩)، واللفظ له، ومسلم (٢٨٠٠).

والنجش هو الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها، إنما يريد أن يرفع الثمن، وهذا غش وحرام، ولا يجوز.

فأحد الرواة صحف هذا الحديث، فبدل أن يقول: النجش صحفه: «نهى عن التحبير أو التحييض»، فأصبح لا معنى له، وهذا من الخطأ الفاحش، وإن كان الإمام مسلم ذكره في الخطأ الذي يعرف من الحديث؛ لأن الحديث معروف ومشهور: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّجْشِ».

روى البخاري في «صحيحه» من حديث عبدالله بن أبي حسين عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «**أَبْغَضُ النَّاسِ إِلَى اللهِ ثَلَاثَةٌ: مُلْحِدٌ فِي الحَرَمِ، وَمُبْتَغٍ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ الجَاهِلِيَّةِ، وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ بِغَيْرِ حَقٍّ لِيُهَرِيقَ دَمَهُ**»[1].

فوقع الرواة في التصحيف فغيروا «ملحد في الحرم» إلى: «ملحد في الحرفة».

الفرق بين التصحيف والتحريف:

هناك من أهل العلم من فرق بين التصحيف والتحريف، فقال: إن التصحيف يكون في تغيير ضبط الكلمة أو في لفظ الكلمة، بينما رسم الكلمة لا يتغير.

ومثاله: قرأ «فيل» بدلًا من «قيل» بتغير نقط الكلمة، فهذا تصحيف، وأما التحريف: فهو أن يغير أحرف الكلمة أو رسمها، كمن غير «الحرم» إلى «الحرفة»، وبدل: بالنجش التحيض، فهذه صورة غير صورة الكلمة، وهناك من سماه تحريفًا، والأول الذي يغير في ضبط الكلمة مثلا: هُشَيْم، يقول: هَشِيم، فهذا يسمى

---

(١) البخاري (٦٤٠٤).

تصحيفًا؛ لأنه تغيير في ضبط الكلمة، ومثل: حُصَين يقال: حَصِين، فهذا تغيير في ضبط الكلمة، والتغيير في صورة الكلمة وتبديل حروفها يسمى تحريفًا.

ومن الأمثلة في هذا الباب ما جاء عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى شريح القاضي: «أن لا تورث حميلًا إلا ببينة»، والحميل: هو الذي يولد في بلاد الكفر، فعندما افتتح المسلمون بلادًا كثيرة، وجاء الكثير من هذه البلدان إلى بلاد الإسلام، ادعى بضعهم نسب بعض، فيدعي أن من مات هو ولده أو ابن عمه؛ حتى يرثه ويحوز ميراثه، فكتب عمر لشريح: «لا تورث حميلًا إلا ببينة»، فبضعهم صحفها فرواها: «لا يرث جميل إلا بثينة»، فهذا تغيير كامل، وجميل: هو ابن عبدالله بن معمر الشاعر المعروف الذي كانت محبوبته بثينة، فقوله: «لا يرث جميل إلا بثينة» تصحيف واضح بيِّن.

وبعضهم روى أن رسول الله ﷺ احتجم وأعطى للحجام أجرة، فرواه: «احتجم وأعطى للحجام آجرة».

والآجرة: هو ما يبنى به البناء، وهذا تصحيف شديد.

وضبط الكلمات والأحرف و الأسماء مهم، وقد ألفت فيه كتب كثيرة.

كتب أُلِّفت في التصحيف والتحريف:

وقد ألف أهل العلم كتبًا عديدة في ضبط الكلام والأحرف، سواء فيما يتعلق بكتاب الله، أو فيما يتعلق بسنة رسوله ﷺ وما جاء عن الصحابة والتابعين وهلم جرًّا.

ومن الكتب المؤلفة في ذلك كتاب «تصحيفات المحدثين» و«شرح التحريف والتصحيف» لأبي أحمد العسكري، وللخطابي رسالة في «أغلاط المحدثين»، وكذلك الدارقطني له كتاب في ذلك، فهناك كتب كثيرة في هذه المسألة.

فهذا القسم أوضح خطأً، واكتشافه أسهل من القسم الثاني الذي سوف يأتي ذكره بإذن الله.

ومن الخطأ الذي يحصل ما يكون من مخالفة رواية النفر لرواية الجماعة، ومعرفة هذه الأخطاء تحصل من أمرين:

الأمر الأول: أن الإنسان يعرف المنهج الصحيح في اكتشاف مثل هذا الخطأ؛ لأن مناهج أهل العلم مختلفة فيما يتعلق بمثل هذا الخطأ، إذ إن بعضهم يعتبر خطأً ما لا يعتبره الآخر كذلك.

الأمر الثاني: وهو القراءة في كتب أهل العلم التي تذكر الأخطاء التي تحصل في مثل هذا النوع، وهي كتب «العلل»، وكتب «التخريج» التي تحكم على الأحاديث فتبين الأخطاء.

مناهج أهل العلم:

وهو ما يتعلق بالأمر الأول، كما ذكر الإمام مسلم أن يأتي حديث من رواية جمع من الرواة بلفظ معين، ويأتي أحد الرواة ويخالفهم.

ومثاله: ما رواه الترمذي وغيره من طريق أبي إسحاق السبيعي عن الأسود بن يزيد النخعي عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً»[1].

فهذا الحديث خطأ؛ لأننا وجدنا من هو أتقن وأكثر من أبي إسحاق السبيعي، وقد روى بخلاف ما رواه أبو إسحاق، فرواه إبراهيم النخعي عن الأسود بن يزيد

---

(١) الترمذي (١١٠)، واللفظ له، وابن ماجه (٥٧٤)، وأحمد (٢٣٦١١).

عن عائشة قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا كَانَ جُنُبًا، فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ تَوَضَّأَ»[١].

ولذا قال أبو عيسى الترمذي بعد أن ذكر حديث أبي إسحاق: «وهذا قول سعيد بن المُسَيِّب وغيره، وقد روى غير واحد عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ كَانَ يَتَوَضَّأُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ»، وهذا أصح من حديث أبي إسحاق، عن الأسود، وقد روى عن أبي إسحاق هذا الحديث شعبة، والثوري وغير واحد، ويرون أن هذا غلط من أبي إسحاق».

ورواه عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه بنحو ما رواه إبراهيم النخعي ففي رواية إبراهيم النخعي وعبدالرحمن بن الأسود كلاهما عن الأسود بن يزيد عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَجْنَبَ، فَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ، تَوَضَّأَ»[٢].

وقد جاء في «صحيح البخاري» عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عبدالله، قَالَ: اسْتَفْتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ، أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا تَوَضَّأَ»[٣]، وفي رواية عند ابن خزيمة: «توضأ إن شئت»، وهذه الكلمة «إن شئت»: زيادة شاذة؛ فرواية أبي إسحاق: «يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ وَلَا يَمَسُّ مَاءً»، خطأ.

واختلف أهل العلم في رواية أبي إسحاق السبيعي هذه، فذهب بعض أهل العلم إلى أن روايته صحيحة، ويرون أن هذا الحديث هو غير حديث إبراهيم النخعي، وغير حديث عبدالرحمن بن الأسود، وهذه طريقة الفقهاء وغالب من تأخر من أهل الحديث والأصوليين، أنهم يعتبرون هذا حديثًا، وهذا حديثًا،

---

(١) أحمد (٢٥٠١٦).

(٢) أحمد (٢٥٦٤٧).

(٣) البخاري (٢٨٣).

فوجهة نظرهم أن أبا إسحاق السبيعي حافظ ثقة، فهذا حديث غير الحديث الذي رواه إبراهيم النخعي، وعبدالرحمن بن الأسود، أما جمهور المتقدمين من أهل الحديث كشعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري، وابن مهدي، والقطان، وأحمد، وابن المديني، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري، ومسلم يقدمون رواية الأحفظ ورواية الأكثر، ولا يعتبرون التفرد -كحديث أبي إسحاق السبيعي هنا- حديثًا مستقلًا، وإنما يعتبرون هذا خطأ، ويقدمون رواية الأكثر والأحفظ، ولاشك أن طريقة من تقدم من أهل الحديث هي الأصح.

مثال آخر: روى أبو قيس عبدالرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة أن النَّبِيَّ ﷺ: «بَالَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى جَوْرَبَيْهِ وَنَعْلَيْهِ»[(١)].

فهذا الحديث رواه خلق كثير عن المغيرة بن شعبة، أن رسول الله ﷺ «مسح على خفيه»، كما في «صحيح البخاري» من حديث الأَعْمشِ، عن مُسْلِم، عَنْ مَسروق، عَنْ مُغِيرَةَ بن شُعْبَة، قال: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: «يَا مُغِيرَةُ خُذْ الإِدَاوَةَ»، فَأَخَذْتُهَا، فَانْطَلَقَ رَسُولُ الله ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَأْمِيَّةٌ، فَذَهَبَ لِيُخْرِجَ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَاقَتْ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ، فَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ثُمَّ صَلَّى»[(٢)].

وفي «صحيح مسلم» من حديث الأعمش، عن مُسلم، عن مسروق، عن المغيرة بن شُعْبَة، وفيه: «وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا»[(٣)].

---

(١) «الكبير» للطبراني (١٧٤٠٨).

(٢) البخاري (٣٥٣).

(٣) مسلم (٤١٢).

ورواه مسلم أيضًا عن عامر، عن عروة بن المغيرة، عن أبيه، قال: «كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ، فَقَالَ لِي: «أَمَعَكَ مَاء؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ، ثُمَّ جَاءَ، فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الإِدَاوَةِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ»، وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا»[1].

وفي «سنن النسائي» عن الأعمش، عن مُسلم، عن مَسْروق، عن المُغِيرة بن شُعْبَةَ: وفيه «وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا»[2].

وفي «صحيح ابن حبان» من حديث مُعْتمر بن سليمان، قال: سمعت حُمَيْدًا، قال: حَدَّثَنِي بكر بنُ عبدالله، عن حَمْزَةَ بن المغِيرَة بن شُعْبَةَ، عن أبيه، وفيه: «وَمَسَحَ عَلَى خُفِيهِ وَعِمَامَتِهِ»[3].

وفي «مستخرج أبي عوانة» من حديث الأَعمش، عن أَبِي الضُّحَى، عن مسروقٍ، عن المغِيرةِ بنِ شُعْبَةَ وفيه: «وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَصَلَّى»[4].

فهذه هي الرواية الصحيحة، ومن ثم نقول عن رواية عبدالرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة: «بَالَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى جَوْرَبَيْهِ وَنَعْلَيْهِ»،

---

(١) البخاري (٢٠١)، ومسلم (٤١٣)، واللفظ لمسلم.

(٢) النسائي (١٢٢).

(٣) ابن حبان (١٣٧٤).

(٤) «مستخرج أبي عوانة» (٣٦٤).

نقول: إنها شاذة وخطأ؛ وقد أخطأ عبدالرحمن بن ثروان، وقد خالفه من هو أحفظ وأكثر عددًا.

وبعض أهل العلم يعتبرون رواية عبدالرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل حديثًا مستقلًا، أما جمهور الحفاظ فيعدون هذا خطأ، ولا يعتبرونه حديثًا مستقلًا، ولا أن الراوي قد رواه بالمعنى.

فطريقة الفقهاء والأصوليين وكثير ممن تأخر من أهل الحديث يعتبرون مثل هذا حديثًا مستقلًا، وأما جمهور الحفاظ فيعتبرونه حديثًا واحدًا، ومن ثم يردون رواية المنفرد إلى رواية الجماعة، فيقدمون رواية الجماعة على رواية المنفرد، ويعتبرون رواية المنفرد خطأ، والأمثلة على هذا كثيرة.

وممن يقدم رواية الأحفظ والأكثر أهل العلم بالحديث، كشعبة، وسفيان، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد، وابن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم، وهذا هو منهج المتقدمين من أهل الحديث، أما الأصوليون والفقهاء وكثير ممن تأخر من أهل الحديث فإنهم يقولون: من علم حجة على من لم يعلم، ويعتبرون هذا حديثًا مستقلًا، ورواية الجماعة حديثا آخر، فيصححون كلا الروايتين وكلا الحديثين، بينما من تقدم من الحفاظ يرون خلاف ذلك.

فينبغي أن نعرف طريقة من تقدم من الحفاظ؛ لأن هناك مناهجَ في علم المصطلح وفي الصناعة الحديثية، وهذا ليس خاصًّا في الحديث، بل في أصول الفقه، والفقه، وغيرها من الفنون -كما سيأتي بيانه- فينبغي على الإنسان أن يعرف الطريقة الصحيحة حتى يسير عليها.

الرجوع إلى كتب العلل والتجريح:

الأمر الثاني: حتى نفهم هذه القضية فهمًا جيدًا يكون بالرجوع إلى كتب العلل والتخريج، ككتاب «التمييز»، وكتاب «العلل» للدارقطني، و«العلل الكبير» للترمذي، و«العلل» لابن أبي حاتم، وأمثال هذه الكتب.

فالاطلاع على أكبر عدد من الأمثلة يساعد في ضبط القاعدة ومعرفة المنهج والسير عليه.

طريقة معرفة الخطأ في الروايات:

معرفة الخطأ في الروايات يكون من خلال عدة أمور:

الأمر الأول: الخطأ الواضح الذي يكون له علة ظاهرة، ومن أمثلة العلة الظاهرة: أن يكون بالإسناد راوٍ ضعيف، أو راوٍ اختلط، أو في الإسناد قطع وعدم اتصال، أو أن هناك من هو مكثر من التدليس وعنعن، أو الضعف البين، فيضعف الخبر عندما يوجد شيء من هذا.

الأمر الثاني: يكون من خلال جمع روايات الحديث، فإذا وجدنا أحد الرواة خالف بعض الرواة، فنستدل بهذا على خطئه، وتقدم أن رواية الأكثر والأحفظ أولى من رواية الواحد، وأكثر كتب العلل تبحث في هذا الأمر فيكون أحد الرواة قد أتى بزيادة تفرد بها، وخالف بعض الرواة، أو قلب المتن، أو خالف في الإسناد بأن يزيد راويا أو يسقط راويا، أو أن يركب إسنادًا على متن، فأكثر كتب العلل تتحدث عن هذا الأمر، ومن ثم فجمع الروايات يساعد في معرفة الخطأ.

الأمر الثالث: وهو الغرابة التي تحصل في الحديث، وفيما يلي تفصيل القول فيها.

الغرابة:

قد تكون الغرابة في إسناد الحديث أو في متنه، وهذا على أقسام:

الغرابة التي تكون في المتن: وهي على أنواع:

أولًا: عندما لم يأت الحديث إلا من وجه واحد ومن طريق واحد: أي ليس له إلا إسناد واحد، فهذا قسم من أقسام الغريب، مثاله: حديث «**الأعمال بالنيات**» فهو غريب، وإن كان معناه مشهورًا وقد جاء في الكتاب والسنة، لكنه بهذا اللفظ غريب لغرابة إسناده.

ثانيًا: أن تكون هذه الغرابة في لفظة من ألفاظ الحديث وليس في كله: مثالها: الزيادات التي تكون في الأحاديث، والزيادة إما أن تكون مقبولة إذا دلت عليها القرائن، أو تكون مردودة إذا لم تتوفر فيها شروط القبول، وقد مثل أهل العلم للزيادات التي تكون غريبة بما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر في صدقة الفطر، أن مالكًا زاد في هذا الحديث «**قال من المسلمين**»، وهذه الزيادة لم تأت في رواية أيوب أو عبيدالله بن عمر، وإن كان مالك رَحِمَهُ اللَّهُ قد توبع، لكن اشتهر الإمام مالك بزيادة هذه الزيادة، ومن ذلك ما ذكرناه فيما سبق من غرابة لفظة: «**إنك لا تخلف الميعاد**» التي تفرد بها محمد بن عوف الحمصي عن باقي الحفاظ، والرواة الذين رووا هذا الخبر عن علي بن عياش، فهذان نوعان من الغريب يكونان في المتن.

ثالثًا: أن يكون هذا المتن مخالفا للقرآن أو السنة فيكون هذا المتن غريبًا منكرًا: ومن ذلك حديث «**إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصح أن يُرى منها إلا وجهها وكفيها**»، هذا متن غريب منكر باطل؛ لأنه مخالف لما جاء في القرآن والسنة من أمر الله ﷻ ثم رسوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ المرأة بالحجاب، كما في قوله ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا

﴿ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾[1]؛ فهذه الآية صريحة، نص لا تحتمل احتمالًا آخر، ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾ فلا تعرف إلا بأن تستر وجهها، فكيف يأتي في هذا الحديث: «**أن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصح أن يرى منها إلا وجهها وكفيها**»؟ فهذا متن باطل غريب ليس بصحيح، فهذه ثلاثة أنواع من الغرابة تكون في المتن، بعضها صحيح وبعضها ليس بصحيح.

الغرابة في الإسناد:

وهذه أيضًا على أنواع:

أولًا: أن يكون الإسناد غريبًا فردًا: وتكون هذه الغرابة في الإسناد كله، وهذه الغرابة أتت من أنه ليس لهذا الحديث إلا هذا الإسناد على ثقة هؤلاء الرواة ومعرفة رواية بعضهم عن البعض الآخر، مثل حديث «**الأعمال بالنيات**» تفرد بروايته يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب، فهذه غرابة في الإسناد لم يروِ هذا الحديثَ غيرُ هؤلاء، ثم انتشر عن يحيى بن سعيد، والأسانيد الأخرى التي جاءت بهذا الخبر باطلة ولا تصح، فهذا نوع من أنواع الغريب وهذا صحيح، وسوف يأتي الكلام على هذه المسألة -بمشيئة الله-.

ثانيًا: أن تكون الغرابة في جزء من الإسناد: كما ضربت مثلا فيما سبق من تفرد مالك عن نافع عن ابن عمر في زيادة «من المسلمين»، أو في تفرد محمد بن عوف

---

(١) سورة الأحزاب، الآية (٥٩).

عن علي بن عياش بزيادة «إنك لا تخلف الميعاد»، فهذه غرابة تكون في بعض الإسناد، أو أن يكون هذا الراوي تفرد بهذا الحديث مثلا عن شعبة أو عن مالك أو عن فلان، وأنه لم يأت إلا من جهته، فهذه غرابة في بعض الإسناد.

ثالثًا: المخالفة: أن يحصل اختلاف في الإسناد، فيكون الإسناد مثلا هو الصحيح والمشهور لهذا الحديث، وروى أحد الرواة مخالفا لمن هو أوثق منه، فتُعتبر روايته غريبة، مثال ذلك: رواية عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد عن زيد بن أسلم عن أبي سعيد الخدري في حديث «الأعمال بالنيات» هذه منكرة، فهذا الإسناد غريب منكر؛ لأن الإسناد لحديث «الأعمال بالنيات» هو ما تقدم، فهذا نوع من أنواع الغريب الذي يكون في الإسناد.

رابعًا: أن يكون هذا الحديث مشهورا عن بعض الصحابة: مثل حديث **«الكافر يأكل في سبعة أمعاء، والمسلم يأكل في معي واحد»**، هذا الحديث قد اتفق البخاري ومسلم على صحته من حديث أبي هريرة وابن عمر، وجاء من حديث أبي أسامة عن بريد بن عبدالله بن أبي بردة الذي هو أبو بردة عن جده أبي بردة عن أبي موسى الأشعري عن الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؛ فبذلك استغرب أهل العلم هذا الحديث بهذا الإسناد، والمتن صحيح مشهور، ولكن استغربوا هذا الحديث بهذا الإسناد، فهذا نوع رابع من أنواع الغرابة التي تكون في الإسناد.

وهناك من أهل العلم -ممن تكلم على أقسام الغريب- جعل أقسامًا أخرى، كأبي عيسى الترمذي وأبي عبدالله الحاكم، فقد ذكر الحاكم أقسامًا أخرى في الغريب غير هذه، فذكر مثلا أن يكون الحديث ليس له إلا إسناد واحد، كما تقدم التنبيه على هذا، أو أن يتفرد أهل مدينة بروايته، كأن لم يروِ هذا الحديثَ إلا أهل

المدينة أو أهل مكة أو أهل البصرة أو أهل الكوفة أو أهل دمشق، وما شابه ذلك، أو مثلًا يتفرد بهذا الحديث أهل البصرة عن أهل المدينة، أو أهل المدينة عن أهل مكة، فجعل الغرائب على هذه الأقسام الثلاثة.

وابن رجب أيضًا قسم الغريب بأقسام ذكرت بعضها في كلامي هذا، وذكر أقسامًا أخرى تدخل فيما تقدم، منها أن يكون الحديث له إسناد معروف مشهور عن هذا الصحابي، ثم يُرْوَى بإسناد غريب بالنسبة لهذا الصحابي، مثلًا حديث «**الأعمال بالنيات**» عن عمر بالإسناد السابق، فلو جاء إسناد آخر عن عمر يكون هذا الإسناد الآخر بالنسبة لإسناد هذا الحديث غريبًا؛ فهذه تسمى غرابة نسبية؛ لأن الغريب أيضًا قسمه بعض أهل العلم إلى قسمين: غريب مطلق وغريب نسبي، وفي الحقيقة أن الغرابة داخلة في الأقسام السابقة التي تقدم التنبيه عليها.

الاحتجاج بالغريب:

كما ذكرت سابقًا أن بعض أهل العلم ذموا الغريب، فالغرائب يكثر فيها الأحاديث الضعيفة والمنكرة، ولكن هناك من الغرائب ما هو صحيح كحديث: «**الأعمال بالنيات**»، ومثل ما رواه الثوري عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر: «نهى ﷺ عن بيع الولاء وعن هبته»، فهذا تفرد به عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر، ومثل ما رواه مالك عن الزهري عن أنس أن «الرسول عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ دخل مكة وعلى رأسه المغفر»، إلى غير ذلك من الأسانيد الغريبة، وقد جمع الضياء المقدسي الأحاديث الغريبة في «الصحيحين»، أي التي ليس لها إلا إسناد فبلغت مئتين، وهذا الجزء لم أقف عليه، ولا أعرف أنه موجود، ولكن ذكر أهل العلم هذا الجزء وأنه للضياء المقدسي، وأن الأحاديث

بلغت فيه إلى مئتين، وهناك أحاديث كثيرة كما ذكرت في «الصحيحين»، فالغريب منه ما هو صحيح ومنه ما هو شاذ منكر مردود وليس بصحيح، فالعمل على صحة الرجال وعلى شهرتهم ومعرفة رواية بعضهم عن البعض الآخر.

وهناك قسم مهم، وهو رواية البعض عن البعض الآخر، وكل راو لا يُعرف بالسماع من الآخر، ولا يعرف بالرواية عن الآخر ولا يعرف أنه من أصحابه، وهذه غرابة في الإسناد.

وأيضًا قسم آخر وهو أن يتفرد راو ما معروف بالرواية عن فلان فيكون أيضًا هذا غريبًا، مثل أن يتفرد الوليد بن مسلم عن مالك، وهو غير معروف بالرواية عنه، فهذا أيضًا قسم آخر من أقسام الغريب، فتكون الغرابة في الإسناد ستة، وأيضًا لبعضها علاقة بالمتن.

أقسام التفرد:

التفرد على تسعة أقسام[1]، وإن كان من الممكن أن تجتمع أو يزاد فيها:

القسم الأول:

أن يوجد حديث بإسنادٍ فردٍ غريبٍ، لكن المتن والإسناد كلاهما مستقيمان، وذلك بثقة هؤلاء الرواة وبمعرفة رواية بعضهم عن البعض الآخر وباستقامة هذا المتن، مثل حديث: «**الأعمال بالنيات**».

القسم الثاني:

أن يكون الحديث ليس له إلا إسناد، ورجاله ليسوا من الثقات، وإنما يكون في الإسناد من خفَّ ضبطه، فهو صدوق، ويكون معروفًا بالرواية عن فلان

---

(١) جعلتها على تسعة أقسام من باب التقريب.

الذي روى عنه، مثل رواية محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، فهذه السلسلة مشهورة، أو العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة فهذه سلسلة مشهورة، وهذا القسم يعتبر ثابتًا، وبعضه قد يلحق بالصحيح وبعضه يكون من القسم الحسن.

القسم الثالث:

أن يكون الحديث ليس له إلا إسناد واحد مع ضعف الرواة، وهؤلاء الرواة على ضعفهم معروفة رواية بعضهم عن البعض الآخر، فهذا يكون ضعيفًا ويسمى منكرًا.

القسم الرابع:

أن يكون رجال الحديث ثقات، ولكن المتن غير مستقيم، أي يكون المتن مخالفًا لأحاديث أصح، فهذا يكون شاذ المتن، وضربنا أمثلة فيما سبق على هذا النوع.

القسم الخامس:

أن يكون لهذا المتن إسناد فيه من خفَّ ضبطُه مع عدم استقامة المتن؛ فهذا يُحكم عليه بأنه منكر، ويسمى أيضا شاذًّا.

القسم السادس:

أن يكون رجال هذا الإسناد ثقات، لكن لا يعرف رواية بعضهم عن البعض الآخر، كما ضربنا مثالا على هذا برواية يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل، فهذه علة تكون في الخبر، ولا بد من ثبوت السماع؛ ولهذا يسمى شاذًّا.

وقد يكون الإسناد إسنادًا فردًا، كل راوٍ لا يعرف بالرواية عن الراوي الآخر، مثل ما رواه قتادة عن خالد بن دريك عن عائشة، وهو حديث: «**إذا بلغت المرأة المحيض لا يصح أن يرى منها إلا وجهها وكفيها**»؛ فهذا الحديث مثال جامع

لكل علة يمكن أن يعلل بها الخبر، فالعلل في هذا الخبر في السند والمتن، ففيه النكارة والشذوذ والغرابة، ومع ذلك يُصحَّحُ هذا الحديث، وكما تقدم فمتنه مخالف للقرآن ومخالف للسنة الصحيحة ومخالف أيضًا لطريقة الصحابة رضي الله تعالى عنهم، وإسناده كل بلاء فيه، والمشكلة أن تؤلف أجزاء في تصحيحه.

القسم السابع:

أن يكون في هذا الإسناد رجال ممن خف ضبطهم، لكن لا يعرف رواية بعضهم عن البعض الآخر، وهذا أيضا يكون منكرا، ويمكن أن يمثَّلَ عليه بالحديث السابق أيضًا، وهذا إما أن يكون في كل الإسناد أو في بعضه، هذا مع خفة الضبط.

القسم الثامن:

تفرد من خفَّ ضبطه عن ثقة مشهور.

القسم التاسع:

تفرد شخص ضعيف عن ثقة مشهور، فهذا يكون منكرًا.

الخلاصة:

تقدم الكلام على الغريب، وذكرت لك أن الغرابة إما أن تكون في الإسناد، وإما أن تكون في المتن، والغرابة في المتن على ثلاثة أقسام، وفي الإسناد على خمسة، ومنها المقبول ومنها المردود كما تقدم، سواء كانت الغرابة في الإسناد أو في المتن، وهذا الأمر فيه بعض الاختلاف عن مخالفة الواحد للجماعة؛ لوجود اختلاف يحصل في الحديث، فنقدم رواية الجماعة على رواية الواحد، أما مسألة الغرابة، فلا يظهر لنا اختلاف حاصل في الحديث، لكننا نجد أن هذا الإسناد غريب فرد، أو هذا المتن غريب فرد.

مثال على هذا: روى العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن الرسول ﷺ قال: «**إذا انتصف شعبان فلا تصوموا**»[١] فالعلاء بن عبدالرحمن لم يتابع على هذه الرواية؛ ولذلك ذهب ابن مهدي، والإمام أحمد، وأبو زرعة الرازي، وأبو بكر الأثرم، إلى نكارة هذا الحديث وعدم صحته، وذهب الترمذي وابن حبان والطحاوي إلى صحة هذا الخبر، ووجه القول الأول الذي ذهب لتضعيف هذا الحديث: هو غرابة هذا الحديث من حيث المتن والإسناد، وتفرد العلاء بن عبدالرحمن بذلك، ولم يتابع.

ثم أمر آخر أن هذا الحديث له أصل في «الصحيحين»، لكنه بغير هذا اللفظ، من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي هريرة أن الرسول ﷺ قال: «**لا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلا يَوْمَيْنِ، إِلا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ**»[٢]، ولم يقل: «**إذا انتصف شعبان فلا تصوموا**»، فهذا يخالف ما رواه العلاء بن عبدالرحمن، وفي صحيح مسلم من حديث عن ابن عُيينة، قال أبو بكر: حدَّثنا سُفْيَان بن عُيَينة، عن ابن أبي لبيد، عن أَبِي سلمة، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عن صِيَام رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَتْ: «كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ صَامَ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ، وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلا قَلِيلًا»[٣].

---

(١) سنن أبي داود (١٩٩٤).

(٢) مسلم (١٨١٩).

(٣) مسلم (١٩٦٤).

وفي «سنن النسائي» من حديث سفيان، عن مَنْصُور، عن سالِم، عن أبي سلمة، عن أمِّ سلمة، قالت: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، إِلا أَنَّهُ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ»(١).

فيتضح من هذا أنه يسن أن يصام شعبان، أما حديث: «**إذا انتصف شعبان فلا تصوموا**»؛ فهذا حديث خطأ.

مثال آخر: روى ابن حبان من طريق يحيى بن أيوب، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها؛ ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها**»(٢).

وهذا الحديث غريب وفرد من حيث الإسناد والمتن، فيحيى بن أيوب لم يتابع في هذا الحديث، وهو ليس بالقوي وله أخطاء، وقد خرج له الشيخان ما صح من حديثه.

ومن أخطائه: ما رواه الحاكم في مستدركه من حديث يحيى بن أيوب، ثنا خالد بن أبي يزيد، عن ثعلبة بن يزيد، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَقَدِ اسْتَدْرَجَ النُّبُوَّةَ بَيْنَ جَنْبَيْهِ غَيْرَ أَنَّهُ لا يُوحَى إِلَيْهِ**»(٣)؛ فهذا الخبر تفرد به يحيى بن أيوب وهو منكر.

---

(١) النسائي (٢١٥٦).

(٢) ابن حبان (٧٤٧٥)، واللفظ له، أبو داود (٣١١٤).

(٣) الحاكم (١٩٦٤)، «شعب الإيمان» للبيهقي (٢٣٦٧).

ومن ذلك ما أخرجه ابن حبان في «صحيحه» عن يحيى بن أيوبَ، عن يحيى بنِ سعِيدٍ، عن عَمرةَ، عن عَائِشَةَ « أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ يُوتِرُ بَعْدَهَا: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾، وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾، وَيَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾»[(١)].

والصحيح: أنه ﷺ كان يقرأ بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ فقط، كما في حديث أبي بن كعب الذي رواه النسائي[(٢)] وأحمد[(٣)] وابن حبان[(٤)]، ومن ثم تظهر زيادة المعوذتين عند يحيى بن أيوب، وهذا مما استنكر عليه، وقد هذا الحديث من طريق آخركما في «الضعفاء» للعقيلي عن هشام بن يوسف، عن ابن جريج، عن أبيه، عن عائشة «أن النبي ﷺ كان يقرأ في الوتر في الأولى بـ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۝١﴾، وفي الثانية ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١﴾، وفي الثالثة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾، و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾[(٥)]، ولكنه لا يصح؛ لوجود عبدالعزيز بن جريج القرشي، وهو ضعيف.

ثم إن الإسناد المتقدم في حديث «**يبعث الميت**» إسناد غريب حيث يرويه يحيى بن أيوب عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، والمتن كذلك غريب؛ لأن الرسول

---

(١) «صحيح ابن حبان» (٢٤٨٢).

(٢) «النسائي الكبرى» (٤٤٦)، و«الصغرى» (١٦٩١).

(٣) أحمد (٢٠٦٦٣).

(٤) ابن حبان (٢٥٠٣).

(٥) «الضعفاء الكبير» للعقيلي (١٠٩٥).

ﷺ أخبر بأن الناس يبعثون حفاة عراة غرلًا، كما في «صحيح مسلم» من حديث شعبة، عن المغيرة بن النعمان، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس، قال: قام فينا رسول الله ﷺ خطيبًا بموعظة، فقال: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى الله حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا**، ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿١٠٤﴾﴾[1]...».

وكما في «صحيح البخاري» من حديث عبدالله بن أبي مليكة، قال: حدثني القاسم بن محمد بن أبي بكر، أن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «**تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا**»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله! الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «**الأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذَاكِ**»[2].

وجاء في «المعجم الكبير» للطبراني من حديث إبراهيم، عن الأسود وعلقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه، وفيه: «**ذاكَ إِذَا جِيءَ بِكُمْ حُفَاةً عُرَاةً**»[3]، فيبعثون حفاة عراة لا في ثيابهم كما في حديث يحيى بن أيوب، وبعض أهل العلم قد صحح هذا الحديث، وهذا من الخطأ؛ لأنه ليس معلومًا لا إسنادًا ولا متنًا، فابن حبان رحمه الله عندما صحح هذا الخبر تأوله تأولًا بعيدا، حيث رأى أن المقصود بالثياب هو العمل، حملًا على الحديث الذي رواه مسلم عن الأَعمشِ، عن أبي سفيانَ، عن جَابِر، قال: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «**يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ**»[4]. أي على عمله.

---

(١) سورة الأنبياء، الآية (١٠٤).

(٢) البخاري (٦٠٧٥).

(٣) «المعجم الكبير» للطبراني (رقم الحديث: ٩٨٨٢).

(٤) «صحيح مسلم» (٥١٣١).

فهناك من لا ينظر إلى المتن، وهذا غير صحيح بخلاف طريقة أهل العلم وأهل الحديث التي يعرف بها كبار الحفاظ ضعف الحديث وعدم صحته، وهي طريقة لا يقدر على سلوكها كل شخص؛ لأنها تحتاج إلى مقدمات واسعة، وقراءات كبيرة في كتب العلل، ومعرفة مناهج كبار الحفاظ حتى يستطيع الإنسان أن يسير على طريقتهم وأن يسلك منهجهم، فلذلك تعتبر الغرابة والتفرد علة في الخبر، وأكثر المتأخرين لا يلتفتون لهذا الأمر، وهو من الأشياء التي يخالف فيها مذهبُ المتقدمين مذهبَ المتأخرين.

من كتب الجرح والتعديل التي لا غنى لك عنها

ومن كتب الجرح والتعديل التي ينبغي الاهتمام بها، والاستفادة منها: «التاريخ الكبير» للبخاري، ففيه كلام كثير، سواء في بيان علل بعض الأحاديث، أو في الحكم عليها، وكذلك «العلل الكبير» للترمذي، و«العلل» لابن أبي حاتم، و«العلل» للدارقطني، وكذلك أيضًا «الكامل» لابن عدي، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي، ففيهما بيان لحكم كثير من الأحاديث، خاصة الأخير؛ فإنه في كثير من الأحيان يقول: «الرواية في هذا الباب فيها لين» أو: «ليس له أصل»، أو أن يقول: «لا يصح في هذا شيء»، أو يقول: «يغني عن هذا الحديث الضعيف أحاديث أخرى صحيحة»، أو: «وفي الباب أحاديثُ جِيَادٌ من غير هذا الوجه بخلاف هذا اللفظ».

أمثلة توضيحية:

قال العقيلي: «إبراهيم بن ثابت القصار بصري:

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُالله بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ ثَابِتٍ الْقَصَّارُ قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ مَوْلَاةُ رَسُولِ الله ﷺ بِطَائِرٍ فَوَضَعَتْهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: «مَا هَذَا؟» قَالَتْ: طَائِرٌ صَنَعْتُهُ لَكَ. فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**اللَّهُمَّ ائْتِنِي بِأَحَبِّ خَلْقِكَ إِلَيْكَ يَأْكُلُ مَعِي**» فَجَاءَ عَلِيٌّ.

قال: ليس لهذا من حديثٍ ثابتٍ أصلٌ، وقد تابع هذا الشيخ مُعَلَّى بن عبدالرحمن، ورواه عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

حدثنا الصائغ، عن الحسن الحلواني عنه، ومُعَلَّى عندهم يكذب، ولم يأت به ثقة عن حماد بن سلمة، ولا عن ثقة عن ثابت.

وهذا الباب الروايةُ فيها لينٌ وضعفٌ لا نعلم فيه شيءٌ ثابتٌ[١]، وهكذا قال محمد بن إسماعيل البخاري»[٢].

وقال أيضًا: «سويد بن إبراهيم أبو حاتم «بصري»:

حدثنا أحمد بن على الأبار، قال: حدثنا محمد بن موسى القطان، قال: سألت أبا سلمة عن حديث لسويد أبي حاتم، فقال: لم يكن سويد بالصافي.

حدثنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا محمد بن المثنى، قال: ما سمعت عبدالرحمن يحدث عن سويد أبى حاتم.

وَمِنْ حَدِيثِهِ مَا حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ بُرْغُوثًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**لَا تَلْعَنْهُ، فَإِنَّهُ أَيْقَظَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لِلصَّلَاةِ**»، وَلَا يَصِحُّ فِي الْبَرَاغِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ»[٣].

وقال أيضًا: «عمر بن موسى الوجيهي:

وَمِنْ حَدِيثِهِ: مَا حَدَّثَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ لُوَيْنٌ قَالَ:

---

(١) هكذا في المطبوع من «الضعفاء الكبير» للعقيلي وقال محققه: وذكره البخاري في «الكبير» (١: ١: ٢٧٨) وقال: «لا نعلم فيه شيئًا ثابتًا». قلت: «وهذا هو الصواب».

(٢) «الضعفاء الكبير» للعقيلي: (١/ ٤٦).

(٣) «الضعفاء الكبير» للعقيلي: (٢/ ١٥٨).

حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُوسَى الوجِيهِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الْأَكْلُ فِي السُّوقِ دَنَاءَةٌ**».

وَلَا يَثْبُتُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ»[١].

وقال أيضًا: «عمر بن نبهان عن قتادة: وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصَّيْرَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِالْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَبْهَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ وَخُفَّيْهِ، وَرَأَيْتُهُ يَدْعُو بِبَاطِنِ كَفَّيْهِ وَبِظَاهِرِهِمَا».

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى فِي خُفَّيْهِ وَنَعْلَيْهِ، وَأَنَّهُ دَعَا بِبَاطِنِ كَفَّيْهِ وَبِظَاهِرِهِمَا مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ بِإِسْنَادٍ أَصْلَحَ مِنْ هَذَا»[٢].

فالأئمة رَحِمَهُمُ اللَّهُ لم يدَعوا حديثًا إلا وقد بيَّنوا حكمه صحةً وضعفًا، ومن ثم قد لا يحتاج طالب العلم مع كلامهم إلى كلام آخر، فليس من الصواب أن يترك طالب العلم كلامهم، ثم يبحث عن كلام غيرهم من المعاصرين، وإنما الذي ينبغي -كما سبق وذكرت- أن يعتني طالب العلم بكلام الأئمة السابقين وحكمهم على الأحاديث التي أوردوها، مع الاستفادة من كلام المعاصرين.

(١) «الضعفاء الكبير»: (٣/ ١٩١).

(٢) «الضعفاء الكبير»: (٣/ ١٩٣).

علم العلل

إن علم العلل من أشرف علوم الحديث وأجلها، وقد قام هذا العلم على أساسين مهمين:

الأول: جمع طرق الحديث: كما قال علي بن المديني: «الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه»[١].

الثاني: الترجيح بين هذه الطرق بقواعد علماء العلل: فإن «حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث -ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم- لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك، وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم»[٢].

أحوال الرواة من حيث الثقة والضعف:

قال ابن رجب رحمه الله: «اعلم أن صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين؛ لأن الثقات والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التآليف.

الوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف إما في الزيادات وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع

---

(١) «الجامع» للخطيب: (٢/ ٣١٦).

(٢) «شرح العلل» لابن رجب: (٢/ ٧٥٦-٧٥٨).

ونحو ذلك، وهذا الذي يحصل من معرفة وإتقانه وكثرة ممارسته الوقوف على دقائق علل الحديث.

أقسام الرواة المشهورين الذين تدور عليهم الأسانيد:

الرواة المشهورون الذين تدور عليهم الأسانيد إجمالًا على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: من هو ثقة مطلقا دون تفصيل في مروياته.

القسم الثاني: من هو ثقة، لكن في حديثه تفصيل لا يؤثر كثيرًا على مروياته عدا تفاوتها في الصحة.

القسم الثالث: من هو ثقة، في حديثه تفصيل مؤثر، قد يُضَعَّفُ بعضَ مروياته.

فأما القسم الأول، فمنهم: سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير، والشعبي، وغيرهم كثير، وهذا القسم واضح يسير فهمه وضبطه كما تقدم في كلام ابن رجب.

وأما القسم الثاني: وهو أصعب من سابقه؛ لاحتياجه إلى مزيد اهتمام، بسبب الاعتماد على المختصرات، وإهمال الرجوع إلى الكتب المطولة في الرجال فالاعتناء بهذا مهم.

ومن أمثلة القسم الثاني: سفيان بن عيينة، ومحمد بن خازم السعدي أبو معاوية الضرير.

وأما القسم الثالث: الرواة الذين في حديثهم تفصيل مؤثر لوجود الضعف في بعض رواياتهم، ومن أمثلة هذا القسم: عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، وسماك بن حرب الذهلي البكري.

التفصيل في حال الراوي

من الأمور التي ينبغي لطالب العلم الاهتمام بها عند دراسة الرواة، مسألة هامة وهي: التفصيل في حال الراوي، وهذا لا يحصل لمن يعتمد في دراسة أحوال الرواة على المختصرات، وإهمال الرجوع إلى الكتب المطولة في الرجال فالاعتناء بهذا مهم.

ومن تلك الأمور التي ينبغي مراعاتها عند التفصيل في حال الراوي ما يلي: أقسام حديثه من جهة شيوخه، وأقسام حديثه من جهة طلابه، وما إذا حدث من حفظه، أو من كتابه، وأصح حديثه في مكان دون مكان، وكذلك معرفة درجة الاختلاط إذا أصيب به، ومن تغير حفظه بعد حادثة ما، كمن أصيب بالعمى، ومعرفة نوع التلقين الذي يتعاطاه، إن كان كذلك، وتمييز حديث الراوي القديم من المتأخر... إلى غير ذلك من أمور.

مثال توضيحي:

سفيان بن عيينة:

سفيان بن عيينة رحمه الله، ثقة حافظ، وإمام من الأئمة، وحجة مطلقًا لكن في حديثه تفصيل من جهة شيوخه، ومن جهة تلاميذه.

أولاً: من جهة شيوخه:

وحديثه على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: شيوخ هو فيهم من أثبت الناس: كعمرو بن دينار، والزهري، فهو أثبت الناس في عمرو بن دينار، ولا يقدم عليه أحد إلا ابن جريج.

القسم الثاني: بقية شيوخه عدا الصغار منهم: كإسحاق بن أبي طلحة، وصالح بن كيسان وغيرهما، وحديثه في هذا القسم صحيح، ولكنه دونه الأول.

القسم الثالث: الصغار من شيوخه ممن تكلم في روايته عنهم، مثل أيوب وأبي إسحاق وغيرها.

قال علي بن المديني: «كان سفيان بن عيينة حديثه عن الصغار ليس بذاك».

وقال أبو حاتم الرازي: «كان ابن عيينة إذا حدث عن الصغار كثيرًا ما يخطئ».

ومن شيوخه الصغار: جرير بن حازم ومالك بن أنس وغيرهما، ولم يتكلم في روايته عنهما خاصة، ولكنهما يعتبران من شيوخه الصغار.

وليس مراد ابن المديني تضعيف رواية ابن عيينة عن شيوخه الصغار مطلقًا، ولكنه أراد أن حديثه عن أولئك مدخول ليس هو كحديثه عن غيرهم من الكبار وإلا فإن ابن عيينة حجة.

ومثل ابن عيينة جمعٌ من الرواة إذا رووا عن صغار شيوخهم وقعوا في بعض الخطأ، بخلاف ما إذا رووا عن كبار شيوخهم فإن حديثهم حينئذ أصح، والسبب في هذا أن ما سمعه الإنسان في شبابه يكون أشدَّ إتقانًا له مما سمعه بعد كبره[1].

أبو معاوية الضرير:

محمد بن خازم السعدي أبو معاوية الضرير، أحد الثقات المشهورين، والحفاظ المكثرين خرج له الجماعة، وحديثه عن شيوخه على قسمين:

القسم الأول: إذا كان شيخه الأعمش، فحديثه هنا في غاية الصحة؛ لأنه كان من أثبت الناس فيه.

---

(١) تكلمت عن هذا بالتفصيل في كتابي «معرفة مراتب الثقات».

قال معاوية بن صالح: «سألت يحيى بن معين: من أثبت أصحاب الأعمش؟ قال: بعد سفيان، وشعبة: أبو معاوية الضرير».

وقال ابن عبدالبر: «أجمعوا على أنه كان من أحفظ الناس لحديث الأعمش، وأنه لا يسقط منه واوًا ولا ألفًا».

القسم الثاني: إذا كان شيخه غير الأعمش عمومًا، وعبيدالله بن عمر، أو هشام بن عروة خصوصًا، فقد تكلم في حديثه عنهما، وهذا القسم نوعان أيضًا:

الأول: ما رواه عن غير عبيدالله بن عمر.

الثاني: ما رواه عن عبيدالله بن عمر.

والداعي إلى هذا التقسيم أن ما رواه عن عبيدالله بن عمر أضعف من غيره، كما يظهر من كلام الحفاظ، وهو ما نص عليه ابن عبدالبر، فيحتاج إلى مزيد اعتناء، والأصل في ما رواه عن غير عبيدالله بن عمر الصحة والقبول حتى يتبين خطؤه.

فهذا التفصيل في حال الراوي من خلال معرفة شيوخه، وأقسام حديثه عنهم، أمر من الأهمية بمكان خاصة عند حصول الاختلاف على الراوي، والاقتصار على المختصرات في علم الرجال لا تعطي طالب العلم هذه الأمور الهامة، فينبغي إلى الرجوع إلى الكتب المطولة، وسبر حديث الراوي، حتى يكون الحكم على حديثه دقيقًا.

التحديث من الكتاب:

معرفة:

هل حدث الراوي من حفظه أم حدث من كتابه؟ وكذلك معرفة أصح أقسام

حديثه أمر من الأهمية بمكان عند الحكم على حديث الراوي؛ لأن بعضهم قد ينفرد بخبر يستغرب أو بزيادة في الإسناد أو المتن، أو يخالفه الثقات فيما رواه، فمعرفة ذلك يساعد على كشف علة الخبر، وكما تقدم التنبيه أن الاعتماد على المختصرات لا يمكن طالب العلم من الإلمام بتلك التفصيلات.

وهاك مثالا على ذلك:

عبدالعزيز بن محمد الدراوردي:

عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، من المكثرين من الرواية، وخرج له الجماعة، ووقع في حاله بعض الاختلاف من جهة ضبطه، والراجح أنه صدوق، وحديثه على ثلاثة أقسام:

الأول: إذا حدث من كتابه وهو أصح أقسام حديثه: قال الإمام أحمد: إذا حدث من كتابه فهو صحيح.

الثاني: إذا حدث من حفظه أو من كتب الناس: فيغلط أحيانا ويخطئ إلا أن الأصل في حديثه الاستقامة، حتى يتبين الخطأ.

قال أحمد: «إذا حدث من كتب الناس وهم، كان يقرأ من كتبهم فيخطئ».

وقال أبو زرعة: «سيء الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطئ».

الثالث: إذا حدث عن عبيدالله بن عمر: فحديثه عنه تكلم فيه كثيرًا.

قال أحمد: «ربما قلب حديث عبدالله العمري يرويه عن عبيدالله بن عمر».

وقال النسائي: «ليس به بأس، وحديثه عن عبيدالله منكر».

وقال أبو داود: «روى عبدالعزيز عن عبيدالله أحاديث مناكير».

وقال الطحاوي: «وهم مع هذا لا يحتجون بالدراوردي عن عبيدالله أصلًا».

فدلت هذه النصوص على أن رواية الدراوردي عن عبيدالله بن عمر لا يحتج بها حال الانفراد.

كيف تعرف، إذا كان الراوي حدّث من كتابه أم لا؟

وهذا يعرف بأحد أربعة أمور:

الأول: أن ينص من روى عنه أنه حدثه من كتابه، والأمثلة على هذا كثيرة.

الثاني: أن يعرف أن هذا الراوي لا يحدث -غالبًا- إلا من كتابه، وكان الإمامان مالك وأحمد يفعلانه.

وهذا هو الغالب على الطبقات المتأخرة عندما دونت الأحاديث وقل الحفظ بخلاف الطبقات المتقدمة كطبقة الصحابة والتابعين كانوا يحدثون من حفظهم غالبا، وبعد زمنهم كثر تدوين الحديث والتحديث من الكتب، وإن كان الحفظ ما زال باقيًا؛ وذلك في طبقة أتباع التابعين: كشعبة والثوري وابن جريج، ثم الطبقة التي تليها كطبقة: ابن عيينة ووكيع والقطان وابن مهدي، ثم الطبقة التي تليهم: كطبقة يزيد بن هارون وأبي داود الطيالسي، ثم بعد هؤلاء طبقة: عفان وأبي نعيم الفضل بن دكين.

فكان لغالبهم كتب، ولكن كان تحديث أكثرهم من الحفظ مع رجوعهم إلى كتبهم، خاصة عند الشك والاختلاف، ثم بعد ذلك صار الغالب عليهم التحديث من الكتاب.

الثالث: أن يعرف من المحدث أنه لا يروي عن شيوخه الذين تكلم في حفظهم إلا من كتبهم غالبًا، وهذه صفة الحفاظ الكبار والأئمة المتقنين، كابن معين وأحمد وابن المديني والبخاري وأبو زرعة وأبو حاتم، وأمثالهم.

قال عبدالله بن أحمد بن حنبل: «قال يحيى بن معين: قال لي عبدالرزاق: اكتب عني حديثًا واحدًا من غير كتاب. قلت: لا، ولا حرف».

وكان الإمام أحمد ينتقي من حديث سويد بن سعيد لولديه عبدالله وصالح؛ لأن سويد بن سعيد في حفظه شيء خاصة بعدما عَمِيَ، فكان يلقن أحاديث ليست له فحدث بها ووقعت المنكرات فيها.

وقال أبو زرعة عن سويد: «أما كتبه فصحاح، وكنت أتتبع أصوله وأكتب فيها، وأما إذا حدث من حفظه فلا.

وحفاظ الحديث من السلف كانوا -غالبًا- أعلم بحديث الراوي من نفسه، ولهم قصص في هذا، قال البخاري: كل شخص لا أعرف صحيح حديثه من سقيمه لا أروي عنه».

الرابع: تنصيص أحد الحفاظ على سماع الراوي من كتاب شيخه.

قال أبو داود عن أحمد: «عباد بن العوام وإسحاق -يعني الأزرق- ويزيد كتبوا عن شريك بواسط من كتابه، قدم عليهم في حفر نهر، وقال أحمد أيضًا: سماع هؤلاء أصح عنه، يعني سماع أهل واسط».

معرفة المختلطين من الرواة

معرفة المختلطين من الرواة هو أمر مهم، وينبغي التنبه في هذه المسألة لأمور:

أولاً: ثبوت وصف الاختلاط:

فليس كل من وصف به صح فيه، ومن ذلك: سعيد بن أبي هلال الليثي مولاهم.

قال عنه ابن حجر: «صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفًا، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط. كذا قال، وقد نقل هو عن الساجي قوله: كان أحمد يقول: ما أدري أي شيء حديثه؟ يخلط في الأحاديث».

وقال ابن حجر أيضًا: «وشذ الساجي، فذكره في «الضعفاء»، ونقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: ما أدري أي شيء حديثه؟ يخلط في الأحاديث.

هل هناك فرق بين «اختلط» و«يخلط»؟

هناك فرق بين «اختلط» و«يخلط» فليس معناهما واحدًا، ومما يدل على أنه لم يختلط أن ابن سعد والعجلي وابن خزيمة والدارقطني والبيهقي وابن عبدالبر وثقوه وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال في شأنه: كان من المتقنين وأهل الفضل في الدين، وقال أبو حاتم الرازي: لا بأس به، وخرج له الجماعة.

فأما ذكر الساجي له في «الضعفاء»؛ فقد خالف فيه، وقال هو عنه: صدوق! وقول الإمام أحمد عنه: يحمل على أن هذا حصل منه في بعض الأحاديث».

وأما قول ابن حزم ليس بالقوي فهذا فيه نظر لما تقدم، وقد رد عليه ابن حجر فقال: «سعيد متفق على الاحتجاج به، فلا يلتفت إليه في تضعيفه، وتبع ابن حزم الساجي فضعف سعيد بن أبي هلال مطلقا، ولم يصب في ذلك».

ثانيًا: إذا ثبت الاختلاط:

ينظر: هل هذا الاختلاط فاحش مؤثر أو غير ذلك؟ فقد يكون مجرد تغير في الراوي لكبر السن، فليس كل من قيل عنه: «اختلط» يلزم أن يكون هذا الاختلاط فاحشًا ويرد حديثه، كما حصل لأبي إسحاق السبيعي، فقد وصف بالاختلاط، ولكن كان هذا الاختلاط عبارة عن تغير يسير في حفظه، ودليله أنه لم تظهر منكرات في حديثه.

نعم أنكر عليه بعض الشيء، ولكن هذا من باب الغلط والخطأ كما يحدث لغيره، وقد كان أحد المكثرين جدًّا حتى عده ابن المديني أحد اثنين تدور عليهم أسانيد أهل الكوفة مع الأعمش.

وبناءً عليه: فَرَدُّ بعضِ المتأخرين حديثَ أبي إسحاق بعد الاختلاط من الغلط الواضح، وكذلك ما حصل لسفيان ابن عيينة من هذا النوع، فأهل العلم يبينون أحيانًا مقدار هذا الاختلاط، كما سئل علي بن المديني عن حصين بن عبدالرحمن فقال: حديثه واحد، وهو صحيح، فقيل له: فاختلط؟ قال: لا. ساء حفظه وهو على ذاك حفظه.

وقال ابن حبان: «عن سعيد بن إياس الجريري كان قد اختلط قبل أن يموت بثلاث سنين، ولم يكن اختلاطه فاحشًا؛ فلذلك أدخلناه في «الثقات».

قال ابن رجب: «النوع الأول: من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض، وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم، وهم متفاوتون في تخليطهم، فمنهم من خلط تخليطًا فاحشًا، ومنهم من خلط تخليطًا يسيرًا».

فبيّن ابن رجب في هذا الكلام أن الاختلاط قسمان: فاحش ويسير.

ثالثًا: إذا كان فاحشًا:

ينظر أيضًا: هل حدث في أثناء اختلاطه أم لا؟ وهل ذكرت له أحاديث منكرة أم لا؟ فليس كل من اختلط وصف بذلك، فيحتاج الأمر إلى مزيد عناية.

مثال توضيحي:

حجاج بن محمد المصيصي:

اختلط اختلاطًا واضحًا، لكن حجب الناس عن الدخول عليه باستثناء رواية سنيد بن داود عنه خاصة.

عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي: اختلط بآخرة، كما قال يحيى بن معين. وقال الذهبي: «لكن ما ضره تغيره، فإنه لم يحدث زمن التغير بشيء».

وقال أيضًا: «لكنه ما ضر تغيره حديثه؛ فإنه ما حدث بحديث في زمن التغير».

وقال العراقي: «وأما الذين سمعوا منه في الصحة، فجميع من سمع منه إنما سمع منه في الصحة قبل اختلاطه».

وقال العقيلي: «ثنا الحسين بن عبدالله الذارع، ثنا أبو داود، قال: جرير بن حازم وعبدالوهاب الثقفي تغيرا حجب الناس عنهما.

فإن قيل: قال الفلاس: اختلط حتى كان لا يعقل، سمعته وهو مختلط يقول: محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان باختلاط شديد، فالجواب بأن هذا لا يخالف ما تقدم؛ وذلك أن الفلاس تلميذ عبدالوهاب وبلديه، فيظهر أنه زاره عندما سمع بتغيره فرآه قد اختلط فأعرض عنه، ولم يرو عنه شيئًا بعد الاختلاط خاصة، والفلاس كان من كبار الحفاظ في زمانه.

وقوله: حدثنا محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان يدل على اختلاطه الشديد؛ لأن عبدالوهاب لم يدرك ابن ثوبان فيما يظهر لتقدم وفاته.

جرير بن حازم: لم يحدث في أثناء اختلاطه، قال عبدالرحمن بن مهدي: جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما خشوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع أحد منه في حال اختلاطه شيئًا.

فالحاصل أنه ليس كل من اختلط حدث بعد اختلاطه».

من أصيب بالعمى من الرواة

من أصيب بالعمى من الرواة فتغير حفظه بسبب ذلك، ذكره الحافظ ابن رجب، وألحقهم بالمختلطين وقال: «ويلتحق بهؤلاء من أضر في آخر عمره، وكان لا يحفظ جيدًا، فحدث من حفظه أو كان يلقن فيتلقن...».ا.هـ.

ثم ذكر أمثلة على ذلك، وبدأ بعبدالرزاق، وملخصه أن من أصيب بالعمى من الرواة قسمان:

الأول: من كان حفظه جيدًا: فلم يتأثر بذلك كحماد بن زيد.

الثاني: من لم يكن متقنًا في حفظه ثم أصيب بالعمى فتأثر بذلك: كما وقع لعبدالرزاق بن همام، فبعد أن أصيب بالعمى كان يلقن أحيانًا أحاديث ليست له، فوقع في حديثه بعض المنكرات، أو حدث من حفظه بدون تلقين فوقع في الخطأ.

التلقين

التلقين نوعان:

النوع الأول: لا يضر الراوي، ويشترط له شروط:

أن يكون التلقين من كتاب الراوي.

أن يكو ن المُلَقِّنُ -أي الذي يقوم بالتلقين- ثقةً في دينه.

أن يكون عارفًا لئلا يقع في الخطأ في أثناء تلقين الشيخ.

مثال توضيحي:

أبو بكر بن أبي داود الحافظ:

قال ابن شاهين: «أملى علينا أبو بكر سنين، وما رأيت بيده كتابًا، وبعد ما عمي كان ابنه أبو معمر يقعد تحته بدرجة، وبيده كتاب، فيقول له: حديث كذا فيقول من حفظه حتى يأتي على المجلس».

ومثل هذا التلقين لا يؤثر؛ لأنه من كتاب ابن أبي داود، وهو من كبار الحفاظ، فيصعب في مثل هذه الحالة أن يدخل عليه ما ليس من حديثه؛ لأن ابنه أمين، فما كان حديثه، على أن ابنه إنما كان يذكره بالأحاديث فقط.

يزيد بن هارون:

وأما إذا كان الملقن مؤتمنا، لكنه ليس عارفًا بهذا الشأن، فيخشى عليه من الخطأ في أثناء التلقين؛ ولذلك عاب بعض الحفاظ على يزيد بن هارون عندما وقع له شيء من هذا.

قال أحمد بن زهير: «سمعت أبي يقول: كان يعاب على يزيد بن هارون حيث ذهب بصره، أنه ربما سئل عن الحديث لا يعرفه فيأمر جارية له فتحفظه من كتابه».

قال الخطيب بعد أن ذكر ما تقدم: «قد وصف غير واحد من الأئمة حفظ يزيد بن هارون لحديثه وضبطه له، ولعله ساء حفظه لما كف بصره، وعلت سنه، فكان يستثبت جاريته فيما شك فيه ويأمرها بمطالعة كتابه لذلك.

ثم ذكر الخطيب ما يدل قوة حفظه وجودة إتقانه ومن ذلك أنه قال: أحفظ عشرين ألفًا، فمن شاء فليدخل فيها حرفًا».

وقال الإمام أحمد: «يزيد بن هارون من سمع منه بواسط أصح ممن سمع منه ببغداد؛ لأنه كان بواسط يلقن فيرجع إلى ما في الكتب يعني يرجع إلى كتبه أو يلقن من كتبه، وهذا مما يستفاد منه عند التفصيل في حال الراوي، معرفة الأماكن التي يكون فيها حديثه أصح من أماكن أخرى».

النوع الثاني: التلقين الضار:

عندما يلقن الراوي من كتب الناس أو ما ليس من حديثه أو يدخل عليه في كتبه ما ليس فيها، كما تقدم عن عبدالرزاق.

وأشد منه ما حصل لعبدالله بن صالح كاتب الليث، فقد أدخل عليه ما ليس من حديثه كما سبق.

وكذا ما حصل لقيس بن الربيع فقد تكلم فيه جمع من الحفاظ وضعفوه، ومن أسباب ذلك أن ابنا له كان يدخل عليه ما ليس من حديثه فيحدث به.

قال عبدالرحمن بن مهدي بعد أن ذكر حديثًا رواه قيس بن الربيع عن إسماعيل بن كثير، قال: «لم يسمع قيس من إسماعيل بن كثير شيئًا، وإنما أهلكه ابن له، قلب عليه أشياء من حديثه».

وقال ابن نمير: «كان له ابن هو آفته، نظر أصحاب الحديث في كتبه فأنكروا حديثه وظنوا أن ابنه قد غيرها».

وأشد من ذلك كله ما حصل لسفيان بن وكيع، قال ابن أبي حاتم: «سمعت أبي يقول: جاءني جماعة من مشيخة الكوفة فقالوا: بلغنا أنك تختلف إلى مشايخ الكوفة تكتب عنهم، وتركت سفيان بن وكيع؟ أما كنت ترعى في أبيه؟ فقلت لهم: إني أوجب له، وأحب أن تجري أموره على الستر، وله وراق قد أفسد حديثه. قالوا: فنحن نقول له أن يبعد الوراق عن نفسه فوعدتهم أن أجيئه، فأتيته مع جماعة من أهل الحديث، وقلت له: إن حقك واجب علينا في شيخك ونفسك، فلو صنت نفسك وكنت تقتصر على كتب أبيك لكانت الرحلة إليك في ذلك، فكيف وقد سمعت؟ فقال: ما الذي ينقم علي؟ فقلت: قد أدخل وراقك في حديثك ما ليس من حديثك. فقال: فكيف السبيل في ذلك؟ قلت: ترمي بالمخرجات وتقتصر على الأصول، ولا تقرأ إلا من أصولك، وتنحي هذا الوراق عن نفسك، وتدعو بابن كرامة، وتوليه أصولك، فإنه يوثق به، فقال: مقبول منك.

وبلغني أن وراقه كان قد أدخلوه بيتا يسمع علينا الحديث، فما فعل شيئا مما قال، فبطل الشيخ، وكان يحدث بتلك الأحاديث التي قد أدخلت بين حديثه، وقد سرق من حديث المحدث».

وقال ابن عدي: «ولسفيان حديث كثير، وإنما بلاؤه أنه كان يتلقن ما لقن، ويقال: كان له وراق يلقنه من حديث موقوف يرفعه، وحديث مرسل فيصله، أو يبدل في الإسناد قوما بدل قوم، كما بينت طرفا منه في هذه الأخبار التي ذكرتها».

نقد المتون

من الأمور التي ينبغي الانتباه لها مسألة نقد المتون، والتأكد من استقامة المتن وخلوه من النكارة، وهذه المسألة فيها طرفان ووسط، يمكن إيجازها فيما يلي:

الطرف الأول: يردون الأخبار بعقولهم الفاسدة وأفهامهم الكاسدة، كالمبتدعة والجهمية والمعتزلة، وهذا منهج باطل فاسد، كما فعل بعض الجهلة في الحديث الذي رواه البخاري عن عثمان بن الهيثم، عن عوف، عن الحسن، عن أبي بكرة، قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لَمَّا بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد مَلَّكُوا عليهم بِنْتَ كِسْرى، قال: «**لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً**»(١).

فقال هذا الجاهل: هذا غير صحيح، وأن المرأة يمكن أن تتولى الولاية العظمى.

وهذا كلام باطل؛ لأنه يعارض صريحَ كلام الرسول ﷺ وهو في أعلى درجات الصحة؟!

ومثال آخر على رد الأخبار بالعقول الفاسدة والأفهام الكاسدة: ما قاله بعض الجهال عن الحديث الذي أخرجه مسلم في «صحيحه» عن عبيدالله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن أبي هريرة، قال: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى، دَعَاهُ، فَقَالَ: «**هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَأَجِبْ**»(٢).

---

(١) البخاري (٤١٠٠)، واللفظ له، والنسائي (٥٣٢٢)، وأحمد (٢٠٠١٩).

(٢) مسلم (١٠٥٠).

فقال هذا الجاهل: إن الله يقول: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[١]، وهذا أعمى، فكيف يلزمه الحضور إلى المسجد؟! وداره بعيدة؟! وليس له قائد يلائمه؟! والمدينة كثيرة الهوام والسباع؟! فقال عن هذا الخبر غير صحيح.

وكلامه هذا باطل، فالحديث في أعلى درجات الصحة، وقد صححه الإمام مسلم وله ستة طرق، وهو خبر لاشك في صحته، وأما ما قاله هؤلاء من أنه ألزمه بشيء وهو لا يستطيعه، معاذ الله أن يكلف الشارع نفسًا إلا وسعها إلا بما تستطيع.

ويرد على هؤلاء بأن الأعمى على قسمين:

القسم الأول: أعمى يصعب عليه الإتيان إلى المكان المقصود.

القسم الثاني: أعمى قد يدلك على المكان الذي تريده.

فالقسم الأول الذي لا يستطيع، مثاله: ما جاء في البخاري من حديث الزهري عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك، أن النبي ﷺ أتاه في منزله، فقال: «**أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟**»، قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى مَكَانٍ، فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ[٢].

فلماذا عذر النبي ﷺ عتبان؟ لأن عتبان يصعب عليه أن يأتي المسجد، وهذا الحديث لاشك في صحته.

أما ابن أم مكتوم فهو من القسم الثاني؛ إذ كان يوليه الرسول ﷺ على المدينة إذا غاب ﷺ عنها، وهذا أعظم من أن يأتي إلى صلاة الجماعة، وذكر في معركة

---

(١) سورة البقرة، الآية (٢٨٦).

(٢) البخاري (٤٠٩).

القادسية أنه كان يحمل راية المسلمين في هذه المعركة، وهذا أشد من أن يحضر صلاة الجماعة.

فبعض العميان يستطيع أن يذهب إلى حاجته وإلى مقصوده بدون قائد، ولا يشق عليه ذلك، فابن أم مكتوم لعله من هذا الصنف.

وكذلك بعض ضعفاء الإيمان يقول في قول الرسول ﷺ عن النساء الذي أخرجه البخاري عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبدالله، عن أبي سعيد الخدري، قال: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمر على النساء، فقال: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**»، فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ**»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟**»، قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟**»، قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا**»[1].

فقال هذا الجاهل: إن النبي ﷺ قال ذلك على سبيل المزاح ومداعبة النساء، وهذا الكلام فاسد وباطل، وكلام خطير -عافنا الله وإياكم من ذلك-.

فالإسلام هو الاستسلام والانقياد للكتاب والسنة، الانقياد لله ورسوله ﷺ، فانتشر بين الناس هذا الأمر، من رد بعض الأحاديث بعقولهم الفاسدة، وهذا منهج فاسد وباطل.

---

(١) البخاري (٢٩٦).

الطرف الثاني: وهم الذين لا يلتفتون إلى كون هذا الخبر مصادمًا لنصوص الكتاب والسنة، ولا إلى عدم إمكانية الجمع بينهما، ولا يلتفتون إلى علة في إسناده، وهذا منهج خاطئ وغير صحيح.

ومن ذلك ما جاء عند أبي نعيم في «الحلية» والطبراني في «المعجم الأوسط» من حديث حسان بن إبراهيم الكرماني عن عبدالعزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ الله! الْوُضُوءُ مِنْ جَرِّ جَدِيدٍ مُخَمَّرٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَمْ مِنَ الْمَطَاهِرِ؟ فَقَالَ: «**لا، بَلْ مِنَ الْمَطَاهِرِ، إِنَّ دِينَ الله الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ**»، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَبْعَثُ إِلَى الْمَطَاهِرِ، فَيُؤْتَى بِالْمَاءِ، فَيَشْرَبُهُ، يَرْجُو بَرَكَةَ أَيْدِي الْمُسْلِمِينَ.

وهذا الخبر غير صحيح، فالإسناد ضعيف ومنكر، والمتن أيضًا غير صحيح؛ لأن الصحابة هم الذين يتبركون بالنبي ﷺ وليس العكس.

ومع هذا فهناك من صحح هذا الخبر، والصحيح أنه لا يصح.

فالطريقة الصحيحة هي أن ينظر الإنسان إلى الإسناد والمتن، وهذا ليس لكل شخص، وإنما يكون لأهل العلم بالحديث، فكما أن الإنسان ليس له حق في أن يكون طبيبًا وليس عنده علم بالطب، فكذلك الشرع من باب أولى، فالإنسان الذي ليس عنده علم بالصناعة الحديثية ويرد الخبر، فقد وقع في الخطأ.

فأقول: إن المنهج الصحيح هو ما سلكه أهل العلم وأهل الحديث، وأن كل حديث لا يصح من جهة المتن يكون في إسناده علة، ولا يمكن أن يصح الإسناد ولا يصح المتن أبدًا، وبعض أهل العلم يرى أنه من الممكن أن يصح الإسناد ولا

يصح المتن، وهذا غير صحيح، فلا يصح إسناد إلا ويصح متنه، ولا يضعف المتن إلا ويكون في الإسناد ضعف، وباستقراء كلام أهل العلم تجد أنهم كثيرًا ما ينقضون الأخبار من هذه الناحية إذا وجدت في الخبر.

فصلٌ
في بيان أقسام التدليس

التدليس ينقسم إلى عدة أقسام:

القسم الأول: تدليس الإسناد.

القسم الثاني: تدليس التسوية.

القسم الثالث: تدليس الشيوخ.

القسم الرابع: تدليس الإرسال.

القسم الخامس: تدليس العطف.

القسم السادس: تدليس المتابعة.

القسم السابع: تدليس القطع أو السكوت.

القسم الثامن: تدليس الصيغ -أي صيغة التحمل-.

القسم التاسع: تدليس البلدان.

القسم العاشرة: تدليس المتون.

القسم الحادية عشر: تدليس آخر[1] يُبيّن في موضعه إن شاء الله تعالى.

(١) وقد ذكر أهل العلم تقسيمات أخرى للتدليس.

توطئة:

كل قسم من هذه الأقسام له حكم يخصه من حيث التعامل معه من الناحية العملية.

وعليه إذا وصف الراوي بالتدليس فالذي ينبغي عمله هو كما يلي:

(١) التأكد من ذلك؛ فمن المعلوم أنه ليس كل من وصف بذلك يصح عنه، وممن وصف بالتدليس ولم يصح عنه «شعبة بن الحجاج»؛ فقد وصفه بذلك أبو الفرج النهرواني ولم يثبت ذلك عنه، بل الثابت عنه خلافه، وينظر «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٢/ ٦٢٨-٦٣٠)؛ فقد ذكر ذلك عن النهرواني وردّه.

وممن وصف بالتدليس ولم يصح عنه «عمر بن عبيد الطنافسي»؛ فقد ذكره ابن حجر في «النكت» (٢/ ٦٤١) تحت ترجمة «من أكثروا من التدليس وعرفوا به»، وفي «النكت» أيضًا (٢/ ٦١٧) قال الحافظ ابن حجر: «وفاتهم أيضًا فرع آخر وهو تدليس القطع، مثاله ما رويناه في «الكامل» لأبي أحمد بن عدي وغيره عن عمر بن عبيد الطنافسي أنه كان يقول: ثنا ثم يسكت ينوي القطع ثم يقول: هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها». ا.هـ.

قلت: إن هذا وهم، والموصوف بذلك هو «عمر بن علي بن عطاء بن مقدم المقدمي»[1].

قال ابن سعد في «الطبقات» (٧/ ٢٩١) عنه: «وكان يدلس تدليسًا شديدًا وكان يقول: سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول: هشام بن عروة، الأعمش». اهـ.

---

(١) وقد وصفه الحافظ ابن حجر بذلك على الصواب كما في « طبقات المدلسين » له.

وقال عبدالله بن أحمد: «سمعت أبي ذكر عمر بن علي فأثنى عليه خيرًا، وقال: «كان يدلس، سمعته يقول: حجاج سمعته يعني: ثنا آخر، قال أبي: هكذا كان يدلس»[(١)].ا.هـ.

وهذا النص موجود في «سؤالات عبدالله بن أحمد لأبيه» (٣/ ١٤)، ولكن أخطأ المحقق في قراءة النص ففصل أول الكلام عن آخره.

وأما عمر بن عبيد الطنافسي فلا أعلم أن أحدًا وصفه بالتدليس أصلًا غير الحافظ ابن حجر في «النكت»، ولذلك لا أعلم أن أحدًا ذكره في «طبقات المدلسين» حتى ابن حجر في «طبقاته» لم يذكره، فهذا يدل على وهمه عندما وصفه بالتدليس والله أعلم.

فعلى هذا لا بد من التأكد أولًا من وصف الشخص بالتدليس.

(٢) عند ثبوت أن هذا الراوي قد وصف بالتدليس؛ فالذي ينبغي بعد ذلك تحديد نوع التدليس الذي وصف به.

فكما تقدم أن التدليس أنواع عديدة، ولذلك أكثر أهل العلم من الحديث عن هذه الأنواع مع أنهم في كثير من المواضع يطلقون الوصف بالتدليس ولا يحددونه، وفي موضع آخر يبينون هذا النوع من التدليس الذي وصف به هذا الراوي، أو أن بعضهم يصفه بالتدليس ويطلق ولا يبين ثم تجد أن غيره بين هذا النوع.

فمثلًا: «عبدالله بن وهب المصري».

قال عنه ابن سعد كما في « الطبقات» (٧/ ٥١٨): «كان كثير العلم ثقة فيما قال: حدثنا وكان يدلس». ا.هـ.

---

(١) من «تهذيب الكمال».

قلت: لا أعلم أن أحدًا وصفه[١] بالتدليس غير ابن سعد[٢]، وقد يُظن من كلام ابن سعد أنه يصفه بتدليس الإسناد، والذي يظهر أن ابن وهب لا يدلس تدليس الإسناد بمعنى أنه يسقط من الإسناد من حدثه، وإنما يدلس تدليس الصيغ[٣]، ويسيء الأخذ أحيانًا في الرواية عن شيوخه.

قال ابن معين: «سمعت عبدالله بن وهب قال لسفيان بن عيينة: يا أبا محمد الذي عرض عليك أمس فلان أجزها لي، فقال: نعم».

وقال أيضًا: «رأيت عبدالله بن وهب يعرض له على سفيان بن عيينة وهو قاعد ينعس أو وهو نائم»[١]. ا.هـ.

وقال أحمد: «عبدالله بن وهب صحيح الحديث يَفصِل السماع من العرض والحديث من الحديث، ما أصح حديثه وأثبته!.

فقيل لأحمد: أليس كان يسيء الأخذ؟ قال: قد يسيء الأخذ ولكن إذا نظرت في حديثه وما روى عن مشايخه وجدته صحيحًا»[٢]. ا.هـ.

وقال عبدالله بن أيوب المخرمي: «كنت عند ابن عيينة وعنده ابن معين فجاء عبدالله بن وهب ومعه جزء، فقال: يا أبا محمد أحدث بما في هذا الجزء عنك؟

---

(١) أي ممن تقدم.

(٢) قد يلاحظ على ابن سعد اهتمامه بالتدليس من خلال حكمه على الرواة.

(٣) سيأتي إن شاء الله تعالى الكلام عليه.

(١) من «تاريخ الدوري» (٢/ ٢٣٦).

(٢) من «تهذيب الكمال».

فقال لي[١] يحيى بن معين: يا شيخ هذا والريح بمنزلة، ادفع إليه الجزء حتى ينظر في حديثه»[٢]. ا.هـ.

وقال الساجي عنه: «صدوق ثقة، وكان من العباد، وكان يتساهل في السماع لأن مذهب أهل بلده أن الإجازة عندهم جائزة، ويقول فيها: حدثني فلان»[٣].ا.هـ.

فالذي يبدو أن ابن سعد يقصد ما تقدم، ولا يقصد أن ابن وهب يسقط من حدثه.

مثال آخر:

«الوليد بن مسلم»:

وصف بالتدليس، وفي بعض المواضع لم يبين هذا النوع من التدليس الذي وصف به، وفي الكتب الموسعة تجد أنه يدلس ثلاثة أنواع من التدليس، وهي:

تدليس الإسناد.

تدليس التسوية[٤].

وهذان مشهوران عنه، ولا حاجة إلى ذكر الدليل على ذلك.

تدليس الشيوخ[٥].

قال أبو حاتم بن حبان في «المجروحين» (١/ ٩١): «ومثل الوليد بن مسلم

---

(١) كذا، ويبدو أن هناك سقطا في الكلام.

(٢) من «الكامل» (٤/ ١٥١٨).

(٣) من «التهذيب».

(٤) وهذا النوع من التدليس لم يثبت أن الوليد كان يفعله إلا في حديث الأوزاعي وقد بين ذلك في هذه الرسالة.

(٥) ذكرت هذا، وقد وجدت أن المؤلف وفقه الله تعالى قد ذكره.

إذا قال: ثنا أبو عمر فيتوهم أنه أراد الأوزاعي وإنما أراد به عبدالرحمن بن يزيد بن تميم وقد سمعا جميعًا عن الزهري».ا.هـ.

ومثله: بقية بن الوليد يدلس هذه الأنواع الثلاثة.

فعلى هذا لابد من تحديد نوع التدليس؛ لأن كل تدليس يعامل بخلاف الآخر.

(٣) فإذا حُدد نوع التدليس الذي وصف به هذا الراوي كما في الأقسام التالية.

القسم الأول: تدليس الإسناد.

وهو أن يُسقط اسم شيخه، ويعلو إلى شيخ شيخه بصيغة توهم السماع كقول: «قال فلان، حدثني فلان» أو «حَدّثَ فلان قال: حدثني فلان».

ومثال ذلك ما رواه علي بن خشرم أنه قال: «كنا عند سفيان بن عيينة في مجلسه فقال قال الزهري فقيل له حدثكم الزهري؛ فسكت ثم قال الزهري: فقيل له: سمعته من الزهري؟ فقال: لا لم أسمعه من الزهري، ولا ممن سمعه عن الزهري؛ حدثني عبدالرزاق عن معمر عن الزهري».

قال أبو عبدالله الحالكم: «لم يذكر السماع في هذه الرواية وقد عرف بأنه يدلس فيما يفوته سماعه»[1].

قلتُ: وفي هذا الإسناد أسقط ابن عيينة راويان من الإسناد، وعليه فإن تدليس الإسناد قد يكون بإسقاط راوي وأكثر.

والذي ينبغي على الباحث عمله هو كما يلي:

---

(١) «المدخل إلى كتاب الإكليل» (ص٤٥).

أ- هل الراوي الذي وُصف بذلك من المكثرين من هذا التدليس أو مقل؟ فمن المعلوم إذا كان مقلًّا من هذا النوع من التدليس، فإنه يُعامل غير ما لو كان مكثرًا.

ولذا قال يعقوب بن شيبة السدوسي: «سألت علي بن المديني عن الرجل يدلس أيكون حجة فيما لم يقل: حدثنا، قال: إذا كان الغالب عليه التدليس فلا حتى يقول: حدثنا»[(١)]. ا.هـ.

وما ذهب إليه علي بن المديني ظاهر لأنه إذا كان مقلًا من التدليس فالأصل في روايته الاتصال واحتمال التدليس قليل أو نادر فلا يذهب إلى القليل النادر ويترك الأصل الغالب.

ولأنه أيضًا يكثر من الرواة الوقوع في شيء من التدليس، فإذا قيل لا بد في قبول حديثهم من التصريح بالتحديث منهم ردت كثير من الأحاديث الصحيحة.

ولذلك لم يجر العمل عند من تقدم من الحفاظ يردون الخبر بمجرد العنعنة ممن وصف بشيء من التدليس ودونك ما جاء في «الصحيحين» وتصحيح الترمذي وابن خزيمة وغيرهم من الحفاظ.

وأما ما قاله أبو عبدالله الشافعي في « الرسالة»: «ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته. فقلنا لا نقبل من مدلس حديثًا حتى يقول فيه: حدثني أو سمعت»[(٢)].ا.هـ.

---

(١) «الكفاية» (ص٣٦٢).

(٢) «الرسالة» (ص٣٧٩ - ٣٨٠).

فهذا الأقرب أنه كلام نظري، بل لعل الشافعي لم يعمل به هو، فقد روى لابن جريج في مواضع من كتبه بعضه محتجًا به بالعنعنة، ولم يذكر الشافعي أن ابن جريج سمع هذا الخبر ممن حدث عنه، ينظر(٤٩٨ و٨٩٠ و٩٠٣) من «الرسالة »، وأبو الزبير أيضًا، ينظر (٤٨٤، ٨٨٩)، والأمثلة على هذا كثيرة لمن أراد أن يتتبعها.

وقال أبو حاتم ابن حبان في مقدمة «صحيحه» كما في «الإحسان»[١]، نحوًا مما قال الشافعي، ويجاب عليه كما أجيب عن قول الشافعي. وعمل الحفاظ على خلاف هذا كما تقدم.

ولذلك قال يحيى بن معين عندما سأله يعقوب بن شيبة عن المدلس أيكون حجة فيما روى، أو حتى يقول: حدثنا وأخبرنا، فقال: «لا يكون حجة فيما دلس»[٢]. اهـ.

يعني إذا دل الدليل على أنه دلس في هذا الخبر لا يحتج به، وليس حتى يصرح بالتحديث.

ولذلك قال يعقوب بن سفيان في «المعرفة»: «وحديث سفيان وأبي إسحاق والأعمش ما لم يعلم أنه مدلس يقوم مقام الحجة»[٣]. ا.هـ.

ب- ثم ينظر: هل ثبت لهذا الراوي لقاء وسماع عمن حدث عنه أو لا؟

---

(١) «الإحسان» (١/ ١٦١).

(٢) «الكفاية» (ص٣٦٢).

(٣) «المعرفة» (٢/ ٦٣٧).

لأنه لابد من اتصال الخبر من ثبوت ذلك سواء كان هذا الراوي موصوفًا بالإرسال والتدليس أم لا، وهذا ما ذهب إليه جمهور الحفاظ ممن تقدم.

قال ابن رجب في « شرح العلل »: «وأما جمهور المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله»[1]. ا.هـ.

لأن الأصل هو الانقطاع فلابد من ثبوت اللقاء والسماع حتى يحكم للخبر بالاتصال، فإذا ثبت ذلك فنحن على هذا الأصل حتى يدل دليل على خلافه من كونه مثلًا لم يسمع هذا الراوي من شيخه إلا القليل ونحو ذلك كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وإرسال الأخبار من قبل الرواة كثير، ولذلك وصف بهذا جمع كبير من الرواة خاصة في الطبقات العليا من الإسناد كطبقة التابعين فكثيرًا ما يرسلون عن الصحابة، أو في رواية الأبناء عن آبائهم مثل رواية أبي عبيدة عن أبيه ابن مسعود فإنه لم يسمع منه، ورواية محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه، وعمرو بن شعيب عن أبيه، وأبيه عن جده عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، ومخرمة بن بكير عن أبيه.

ولذلك لابد من ثبوت اللقاء بين الراوي ومن حدث عنه، وقد تساهل في هذا كثير من المتأخرين حتى صححوا أسانيد لا شك في انقطاعها، ومن أغرب ما مرّ علي في ذلك ما رواه ابن حبان في «صحيحه» (١٩٩) من طريق محمد بن إبراهيم عن سعيد بن الصلت عن سهيل بن بيضاء قال: «بينما نحن في سفر مع الرسول ﷺ...»، وسهيل مات في عهد الرسول كما جاء هذا في «صحيح مسلم»، وسعيد

---

(١) «شرح العلل» (ص٢٧٢).

بن الصلت تابعي وقد ترجم له ابن أبي حاتم في «الجرح» (٤/ ٣٤)، ونقل عن أبيه أن رواية سعيد عن سهيل مرسلة.

فكيف يروي رجل من التابعين عن صحابي مات في عهد الرسول ﷺ؟ وتنظر «الإصابة»؛ فقد بين ذلك ابن حجر في ترجمة «سهيل بن بيضاء».

ومن ذلك: ما رواه ابن حبان أيضًا (٧٤٥) من طريق أبي سلمة بن عبدالرحمن عن ابن مسعود... فذكر حديثًا، وهذا الخبر انقطاعه واضح ؛ لأن أبا سلمة لم يسمع من أبيه عبدالرحمن بن عوف، وقد توفي وهو صغير وكانت وفاة عبدالرحمن وابن مسعود سنة ٣٢ على المشهور، فإذا كان لم يسمع من أبيه الذي هو في بيته، فعدم سماعه من ابن مسعود من باب أولى.

والذي دعا ابن حبان إلى تصحيح هذه الأخبار هو عدم أخذه بهذا الشرط ولذلك قال ابن رجب في «شرح العلل» (ص٣٧١): «وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم رحمه الله من أن إمكان اللقي كاف في الاتصال من الثقة غير المدلس وهو ظاهر كلام ابن حبان وغيره...».ا.هـ.

أما إذا نص الحفاظ على أن هذا الراوي لم يسمع من شيخه إلا القليل كأن يكون سمع منه حديثًا أو حديثين أو نحو ذلك فحينئذٍ يكون الأصل في روايته الانقطاع إلا ما صرح فيه بالسماع أو نص الحفاظ على أنه سمع هذا الخبر بعينه عمن رواه عنه ونحو ذلك.

ومثال على هذا رواية الحسن عن سمرة، ثبت في «صحيح البخاري» سماعه من سمرة لحديث العقيقة وقد روى نحوًا من (١٦٤) حديثًا بالمكرر كما في الطبراني في «الكبير» (٧/ ٦٨٠٠-٦٩٦٤).

وبعض هذه الأحاديث فيها نكارة، ولا شك أن العلة في ذلك ليست من الحسن لأنه إمام، فعلى هذا تكون من الواسطة بينهما ولذلك القول الراجح في رواية الحسن عن سمرة: الأصل أنها منقطعة، والقول بأنه لم يسمع منه إلا حديث العقيقة قول قوي، وقد أخرج عبدالله بن أحمد عن أبيه ثنا هشيم أخبرنا ابن عون قال: «دخلنا على الحسن فأخرج إلينا كتابًا من سمرة...»[(١)]. ا.هـ؛ فهذا يؤيد أنها صحيفة ولم تكن سماعًا، والله أعلم.

ج- ثم ينظر: هل هو يدلس على الإطلاق، أو دلس عن شيوخ يعينهم، أو إذا روى عن شيخه «فلان»؛ فإنه لا يدلس عنه، أو أنه يدلس في فن معين، أو لا يدلس إلا عن ثقة؟

فإذا كان يدلس في شيوخ معينين فلا يصلح تعميمه في غيره، فمثلًا: «عبدالله بن أبي نجيح» روى عن مجاهد «التفسير»، وهو لم يسمعه منه، وإنما لعله دلسه، فعلى هذا لا يعمم هذا الحكم في كل رواية رواها ابن أبي نجيح عن مجاهد على أن الواسطة بينهما في رواية التفسير ثقة، فعلى هذا تكون صحيحة.

ومن ذلك: ما قاله عبدالله بن أحمد عن أبيه وقد ذكر «عطية العوفي»؛ فقال: «هو ضعيف الحديث، بلغني أن عطية كان يأتي «الكلبي» فيأخذ عنه التفسير وكان يكنيه بأبي سعيد، فيقول: قال أبو سعيد قال أبو سعيد».

قال عبدالله: «وحدثنا أبي ثنا أبو أحمد الزبيري سمعت الثوري قال: سمعت الكلبي قال: كناني عطية بأبي سعيد».

---

(١) من «العلل» (٢/ ٢٦٠).

قال ابن رجب: «لكن الكلبي لا يعتمد على ما يرويه، وإن صحت هذه الحكاية عن عطية فإنما يقتضي التوقف فيما يحكيه عطية عن أبي سعيد من التفسير خاصة، فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد فإنما يريد أبا سعيد الخدري ويصرح في بعضها بنسبته»[(١)]. ا.هـ.

والشاهد من هذا هو عدم تعميم هذا الحكم في كل ما رواه عطية عن أبي سعيد فيقال «لعله الكلبي»، ويستدل على هذا بالقصة السابقة.

ومن ذلك: أن الحفاظ ينصون أحيانًا أن فلانًا ليس له تدليس عن فلان أو غيره من شيوخه.

ومن ذلك: ما قاله البخاري عن الثوري: «ولا أعرف للثوري عن حبيب بن أبي ثابت ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور -وذكر مشايخ كثيرة- ولا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسًا، ما أقل تدليسه»[(٢)]. ا.هـ.

ومن ذلك: إذا كان الراوي الموصوف بالتدليس مكثرًا عن شيوخ معينين فالأصل في روايته أنها تحمل على الاتصال، قال الذهبي في «الميزان» (٢/ ٢٢٤) عن الأعمش: «وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف ولا يدري به فمتى قال حدثنا فلا كلام، ومتى قال عن تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم وأبي وائل وأبي صالح السمان فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال». ا.هـ.

---

(١) من «شرح العلل» (ص: ٤٧١).

(٢) من «العلل الكبير» للترمذي (٢/ ٩٦٦).

د- ثم ينظر بعد ذلك إلى القرائن الأخرى من استقامة الخبر.

فإذا وجد في الخبر نكارة أو غرابة أو مخالفة فهذا قرينة على التدليس، ولذلك تجد أن الأئمة أحيانًا إذا استنكروا شيئًا ردوه بعدم ذكر السماع كما هو معلوم.

القسم الثاني: تدليس التسوية.

هو أن يَعمد الراوي لحديث سمعه من شيخه الثقة، عن شيخ ضعيف عن شيخ ثقة.

فيسقط الراوي شيخ شيخه الضعيف، ويجعل الإسناد عن شيخه، عن شيخ شيخه الثقة، فيساوي الإسناد بذلك، وقد يَطر المُدلس إلى تغير صيغة التحمل الموهة بالاتصال.

فإذا ثبت أن الراوي يدلس تدليس التسوية ننظر إلى ما يلي:

أ- فينظر إلى تصريحه بالتحديث بينه وبين شيخه وشيخ شيخه لأن التسوية هي إسقاط شيخ شيخه من قبل الراوي.

وقد يكون المسقط ضعيفًا هو الغالب، وقد يكون لا، ينظر «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر[١].

ب- هذا النوع وهو «تدليس التسوية» من حيث الناحية العملية ليس بالكثير.

فمثلًا «بقية بن الوليد» وهو ممن وصف بذلك لو فتشت عن أمثلة لهذا النوع من التدليس قد لا تجد إلا مثالًا واحدًا ذكره الخطيب في «الكفاية»[٢]، عن أبي

---

(١) «النكت» (٢/ ٦٢١).

(٢) «الكفاية» (ص ٣٦٤).

حاتم الرازي، وهو في «العلل»[١]، وذكر أيضًا هذا المثال من جاء بعد الخطيب.

ولعل «الوليد بن مسلم» أكثر من يفعل ذلك كما في ترجمته، وهذا لم يثبت عنه إلا في حديث الأوزاعي خاصة.

ج- ذكر من وصف بذلك وهم:

بقية بن الوليد.

الوليد بن مسلم.

صفوان بن صالح[٢].

ومحمد بن المصفى[٣].

سليمان الأعمش.

الثوري[٤].

هشيم بن بشير[٥].

سنيد بن داود[٦].

---

(١) «العلل» (٢/ ١٥٤-١٥٥).

(٢) وصفه بذلك أبو زرعة الدمشقي، كما في «المجروحين» لابن حبان (١/ ٩٤).

(٣) وصفه بذلك أو زرعة الدمشقي، كما في «المجروحين» لابن حبان (١/ ٩٤).

(٤) وصفهما (الأعمش والثوري) الخطيب كما في «الكفاية» (ص: ٣٦٤) ونقل في(ص: ٣٦٥) عن عثمان بن سعيد الدارمي أن الأعمش ربما فعل ذا. ا.هـ.

(٥) «النكت» لابن حجر(٢/ ٦٢١)، وقد ذكر الإمام أحمد أمثلة كثيرة جدًا على تدليس هشيم كما في العلل براوية عبدالله، وفي هذه الأمثلة أنواع من التدليس كان يفعلها هشيم، ومنها (٧٢٣) لعله من تدليس التسوية.

(٦) وصفه بذلك ابن رجب كما في «شرح العلل» (ص٤٧٣).

إبراهيم بن عبدالله المصيصي[١].

أصحاب بقية بن الوليد[٢].

وكان مالك بن أنس يفعل ذلك ولكن لم يكن يقصد التسوية، ينظر «النكت» لابن حجر على ابن الصلاح[٣]، ولا أعلم غير هؤلاء وصفوا بالتسوية.

القسم الثالث: تدليس الشيوخ.

وهو أن يسمي شيخه أو يكنيه خلاف اسمه المشهور في اسمه أو كنيته كما فُعل بـ«محمد بن سعيد الأسدي الشامي المصلوب»، قال ابن حجر: قيل: قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى.

ومن أسباب هذا التدليس: إما لضعف في شيخه، أو لإخفائه أو لصغر سنه وغير ذلك.

والذي ينبغي عمله تجاه هذا النوع هو تحديد اسم الراوي والتأكد من ذلك.

القسم الرابع: تدليس الإرسال.

فينظر في ثبوت لقاء وسماع هذا الراوي من شيخه الذي روى عنه، فإذا ثبت ذلك فتحمل باقي أحاديثه على الاتصال حتى يدل دليل على خلاف ذلك كأن يكون لم يسمع منه إلا القليل أو حديثًا بعينه لم يسمعه، وقد تقدم الكلام على هذا.

---

(١) وصفه ابن حبان بذلك في «المجروحين» (١/ ١١٦).

(٢) كما في «المجروحين» لابن حبان (١/ ٢٠١) فقال: «وإنما امتحن بقية بتلاميذ له كانوا يسقطون الضعفاء من حديثه فالتزق ذلك كله به». ا.هـ.

(٣) «النكت» لابن حجر (٢/ ٦١٨-٦٢٠).

القسم الخامس: تدليس العطف.

وهو أن يروي الراوي عن شخص سمع منه ثم يعطف عليه راو آخر لم يسمع منه.

ومثال ذلك: ما رواه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص١٣١) فقال: «وفيما حدثونا أن جماعة من أصحاب هشيم اجتمعوا يومًا على أن لا يأخذوا منه التدليس ففطن لذلك فكان يقول في كل حديث يذكره: حدثنا حصين ومغيرة عن إبراهيم، فلما فرغ قال لهم: هل دلست لكم اليوم؟ فقالوا: لا، فقال: لم أسمع من مغيرة حرفًا مما قلته إنما قلت حدثني حصين، ومغيرة غير مسموع لي». ا.هـ.

فهذه القصة لم يسندها الحاكم فعلى هذا لا تصح، ومن ذكرها إنما ذكرها عن الحاكم -فيما أعرف-.

ولكن في «العلل» للإمام أحمد برواية عبدالله خبرًا من رواية هشيم قد يصلح أن يكون مثالًا على هذا النوع، قال عبدالله (٢١٩٢): ثني أبي، ثنا هشيم، قال: وعبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر...

قال عبدالله: سمعت أبي يقول: «لم يسمعه هشيم من عبيدالله».

وكان عبدالله قد روى قبل ذلك عن أبيه: ثنا هشيم أخبرنا الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس... ثم قال: وعبيدالله بن عمر... فظاهر هذا أن هذا من تدليس العطف.

القسم السادس: تدليس المتابعة.

فأعني به أن يروي الراوي خبرا عن شيخين له أو أكثر ويكون بين من روى عنهم اختلاف إما باللفظ أو الإسناد، فيحمل رواية أحدهما على الآخر ولا يبين.

كما قال ابن رجب في «شرح العلل» (ص٥٠٦): «شعيب بن أبي حمزة عن ابن المنكدر روى عنه أحاديث منها: حديث ابن المنكدر عن جابر مرفوعًا «**من قال حين يسمع النداء...**» الحديث، وقد خرجه البخاري في «صحيحه» وله علة ذكرها ابن أبي حاتم عن أبيه.

قال: قد طعن في هذا الحديث، وكان عرض شعيب على ابن المنكدر كتابًا فأمر بقراءته عليه فعرف بعضًا وأنكر بعضًا، وقال لابنه أو ابن أخيه: اكتب هذه الأحاديث فدوّن شعيب ذلك الكتاب ولم يثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس، وعرض عليّ بعض تلك الكتب فرأيتها مشابها لحديث إسحاق بن أبي فروة، وهذا الحديث من تلك الأحاديث قال ابن رجب: ومصداق ما ذكره ابن أبي حاتم أن شعيب بن أبي حمزة روى عن ابن المنكدر عن جابر حديث الاستفتاح في الصلاة بنحو سياق حديث علي، فرجع الحديث عن الأعرج، وإنما رواه الناس عن الأعرج عن عبيدالله بن أبي رافع عن علي بن طالب، ومن جملة من رواه عن الأعرج بهذا الإسناد إسحاق بن أبي فروة، وقيل إنه رواه عن عبدالله بن الفضل عن الأعرج.

وروي عن محمد بن حمير عن شعيب عن ابن أبي فروة وابن المنكدر عن الأعرج عن محمد بن مسلمة.

ورواه أبو معاوية عن شعيب عن إسحاق عن الأعرج عن عبيدالله بن أبي رافع عن محمد بن مسلمة، فظهر بهذا أن الحديث عن شعيب عن أبي فروة وكذا، قال أبو حاتم الرازي: «هذا الحديث من حديث ابن أبي فروة يرويه شعيب عنه».

وحاصل الأمر: أن حديث الاستفتاح رواه شعيب عن إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر، فمنهم من ترك إسحاق وذكر ابن المنكدر، ومنهم من كنى عنه فقال: عن ابن المنكدر وآخر وكذا وقع في «سنن النسائي»، وهذا مما لا يجوز فعله، وهو أن يروي الرجل حديثًا عن اثنين أحدهما مطعون فيه والآخر ثقة، فيترُكُ ذكر المطعون فيه ويذكر الثقة، وقد نص الإمام أحمد على ذلك وعلّله بأنه ربما كان في حديث الضعيف شيء ليس في حديث الثقة وهو كما قال فإنه ربما كان سياق الحديث للضعيف، وحديث الآخر محمولًا عليه، فهذا الحديث يرجع إلى رواية إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر، ويرجع إلى حديث الأعرج ورواية الأعرج له معروفة[1] عن ابن أبي رافع عن علي، وهو الصواب عند النسائي والدارقطني وغيرهما، وهذا الاضطراب الظاهر أنه من ابن أبي فروة لسوء حفظه وكثرة اضطرابه في الأحاديث وهو يروي عن ابن المنكدر...

وقد كان بعض المدلِّسين يسمع الحديث من ضعيف فيرويه عنه ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه منه فيظن أنه سمعه منهما كما روى معمر: عن ثابت وأبان وغير واحد عن أنس عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن الشغار».

قال أحمد: «هذا عمل أبان، يعني أنه حديث أبان وإنما معمر يعني لعله دلسه...».

ومن هذا المعنى: أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وابن أبي نجيح جميعًا عن مجاهد عن أبي معمر عن علي حديث القيام للجنازة.

---

(١) في الأصل معرفة.

قال الحميدي: «فكنا إذا وقفناه عليه لم يدخل في الإسناد أبا معمر إلا في حديث ليث خاصة، يعني أن حديث: ابن أبي نجيح كان يرويه عن مجاهد عن علي منقطعًا، وقد رواه ابن المديني وغيره عن ابن عيينة بهذين الإسنادين، ورواه ابن أبي شيبة وغيره، عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح وحده، وذكر في إسناده مجاهدًا وهو وهم».

قال يعقوب بن شيبة: «كان سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما؛ فإذا حدث به عن الآخر على الانفراد أوقفه أو أرسله».ا.هـ.

في هذا الكلام الذي سبق ذكر ابن رجب ثلاثة أمثلة، والكلام فيها قد يطول وبالذات الحديث الأول، ولكن أذكر باختصار معنى ما ذكره ابن رجب فيما يتعلق بهذا النوع من أنواع التدليس:

فأما الحديث الأول: فأقول وبالله التوفيق:

شعيب من كبار الحفاظ وحديثه على ثلاثة أقسام:

١- إذا حدث عن الزهري وهو أصح حديثه، بالذات إذا كان من كتابه، فكتبه من أصح الكتب وقد أثنى عليها أحمد ثناءً كبيرًا.

٢- إذا حدث عن غير الزهري ولا يكون شيخه ابن المنكدر كنافع مثلًا، وهذا أيضًا صحيح، ولكن دون الأول، وبالذات إذا كان من كتابه.

٣- إذا حدث عن ابن المنكدر فقد تكلم أبو حاتم الرازي في روايته عنه، والسبب في ذلك أن شعيبًا أراد أن يسمع من ابن المنكدر فكتب أحاديثه ويظهر أنه أخذها من غير ثبت -ولعله ابن أبي فروة- فعندما عرضها على ابن المنكدر

عرفه بعضها وأنكر البعض ويبدو أن شعيبًا لم يصحح ذلك وبقي الكتاب عنده، وكان شعيب عسرًا في الراوية وعندما نزل به الموت جاء إليه وجوه الحمصيين، وطلبوا منه الرواية عنه فأجازها لهم فرووها من كتبه، ومنها روايته عن ابن المنكدر، ومن حديث ابن المنكدر حيث الاستفتاح، وكان شعيب سمعه أيضًا من ابن أبي فروة، فروي عن شعيب عن ابن أبي فروة وابن المنكدر، وروي أيضًا عن ابن المنكدر لوحده ويرى ابن رجب أن لفظ الحديث إنما هو لابن أبي فروة وليس لابن المنكدر، واستدل بهذا على تأييد كلام أبي حاتم الرازي في حديث الدعاء بعد الأذان، وهذا الحديث صححه البخاري بإخراجه في «صحيحه» (٦١٤)، وأخرجه الترمذي (٢١١)، وقال: «حديث حسن[1] غريب من حديث ابن المنكدر لا نعلم أحدًا رواه غير شعيب بن أبي حمزة».

وصححه ابن خزيمة (٤٢٠)، وابن حبان (١٦٨١).

والكلام على هذا المثال يطول، ولكن كما ذكرت المقصود هو الكلام على هذا النوع من أنواع التدليس.

وأما المثال الثاني الذي ذكره:

فرواه معمر عن ثابت وأبان بن أبي عياش -وهو متروك- كلاهما عن أنس، فذهب أحمد إلى أن اللفظ المذكور إنما هو لفظ أبان وليس ثابت، وأن لفظ حديث ثابت يختلف فعلى هذا يكون الحديث ضعيفًا.

---

(١) هذا ما جاء في أكثر نسخ الترمذي، وفي نسخة: «حسن صحيح»، والأول أصح لأنه جاء في أكثر النسخ.

وأما المثال الثالث:

فروى ابن عيينة حديثًا عن ليث -وهو ابن أبي سليم- وهو ضعيف عن مجاهد عن أبي معمر عن علي ﷺ به.

ورواه أيضًا عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن علي به، ومجاهد لم يسمع من علي فيكون منقطعًا، فأحيانًا يروي ابن عيينة الحديث عنهما فيعطف رواية ابن أبي نجيح على رواية ليث ولا يبين، وهذا يفيد أن ابن عيينة أحيانًا يدلس عن الضعفاء وإن كان الغالب عليه لا يدلس إلا عن الثقات.

ومن الأمثلة على ذلك:

ما رواه أبو داود (١٥٧٣) من طريق ابن وهب أخبرني جرير بن حازم وسمى آخر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور عن علي ﷺ فذكر حديثًا في الزكاة.

قال الزيلعي في «نصب الراية» (٢/ ٣٢٨): «ولا يقدح فيه ضعف الحارث لمتابعة عاصم له، وقال عبدالحق في «أحكامه»: هذا حديث رواه وهب عن جرير بن حازم عن أبي إسحاق عن عاصم، والحارث عن علي، فقرن أبو إسحاق بين عاصم والحارث، والحارث كذاب، وكثير من الشيوخ يجوز عليه مثل هذا، وهو أن الحارث أسنده وعاصم لم يسنده فجمعهما جرير وأدخل حديث أحدهما في الآخر وكل ثقة رواه موقوفًا، فلو أن جريرا أسنده عن عاصم وبين ذلك أخذنا به». ا.هـ.

قلت: وما قاله عبدالحق واضح وهو أن رواية عاصم عن علي موقوفة، وقال أبو داود: «ورواه شعبة وسفيان وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي ولم يرفعوه». ا.هـ.

وأما رواية الحارث عن علي فهي مرفوعة فرواه جرير عن أبي إسحاق عن عاصم والحارث عن علي مرفوعًا، والصواب التفصيل كما تقدم.

مثال آخر:

روى الترمذي (١٧٢٨): ثنا قتيبة ثنا سفيان بن عيينة وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عبدالرحمن بن وعلة عن ابن عباس رفعه: «**أيما إهاب دبغ فقد طهر**».

قلت: اختلف الرواة عن زيد بن أسلم في لفظ هذا الحديث فبعضهم رواه بلفظ «**أيما...**» كما هي رواية ابن عيينة، ورواه آخرون بلفظ «**إذا دبغ الإهاب...**» كما تقدم كما هي رواية مالك وغيره، وفي رواية قتيبة السابقة يبدو أنه عطف رواية ابن عيينة لأنه جاء من طريق آخر عن الدراوردي بلفظ «**إذا دبغ...**»؛ فقد رواه الدارقطني (١/ ٤٦) في «سننه» من طريق ابن أبي مذعور عن الدراوردي به.

والأمثلة على هذا النوع من أنواع التدليس تكثر لمن أراد أن يتتبعها، فهذا النوع من أنواع التدليس مهم جدًا، ويخفى على الكثير كما قال عبدالحق: «وكثير من الشيوخ يجوز عليه مثل هذا»، وعندي أن هذا النوع أخطر وأكثر خفاء من تدليس التسوية لأمرين:

- لكثرة وقوعه بخلاف التسوية، فإنه نادر.
- لأنه أكثر خفاء من التسوية كما تقدم.

والله تعالى أعلم.

وقليل من نبه على هذا النوع من أنواع التدليس، وقد نبه عليه أيضًا الخطيب

فقال في «الكفاية» (ص: ٣٧٧): «باب في المحدث يروي حديثًا عن الرجلين أحدهما مجروح هل يجوز للطالب أن يسقط اسم المجروح -وذكر مثالًا- ثم قال: ولا يستحب للطالب أن يسقط المجروح ويجعل الحديث عن الثقة وحده خوفًا من أن يكون في حديث المجروح ما ليس في حديث الثقة وربما كان الراوي قد أدخل أحد اللفظين أو حمله عليه، وقد سئل أحمد بن حنبل عن مثل هذا في الحديث يروى عن ثابت البناني وأبان بن أبي عياش عن أنس؛ فقال فيه نحوًا مما ذكرنا».ا.هـ.

وبسبب ذلك تكلم الحافظ في جمع من الرواة كانوا إذا حدثوا أحيانًا يجمعون أكثر من واحد من شيوخهم في الحديث الواحد أو المسألة الواحدة ولا يفرقون بين رواية أحدهم عن الآخر وقد يكون بينهما اختلاف.

قال المروذي: «سألت أحمد عن «محمد بن إسحاق»، فقال: هو حسن الحديث ولكنه إذا جمع بين الرجلين، قلت: كيف؟ قال: يحدثُ عن الزهري فَيَحْمِلُ حديث هذا على هذا...»[1].ا.هـ.

وقال ابن سعد في «الطبقات» (٦/ ٣٤٩): «إن ليثًا[2] كان سأل عطاء وطاووس ومجاهدًا عن الشيء فيختلفون فيه، فيحكي عنهم في ذلك الاتفاق من غير تعمد له». اهـ.

وقال أبو يعلى الخليلي في « الإرشاد » (١/ ٤١٧): «ذاكرت يومًا بعض الحفاظ

---

(١) من «العلل» رواية المروذي (ص٦١).

(٢) هو: ابن أبي سليم.

فقلت: البخاري لم يخرّج حماد بن سلمة في «الصحيح» وهو زاهد ثقة. فقال: لأنه جمع بين جماعة من أصحاب أنس، فيقول: حدثنا قتادة وثابت وعبد العزيز بن صهيب، وربما يخالف في بعض ذلك. فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه وهو يجمع بين أسانيد، فيقول ثنا مالك وعمرو بن الحارث والليث بن سعد والأوزاعي بأحاديث ويجمع بين جماعة وغيرهم؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ له». اهـ.

قال ابن رجب -تعليقًا على ما تقدم-: «ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث سياقة واحدة فالظاهر أن لفظهم لم يتفق فلم يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك وغيره»[1]. اهـ.

وقد أطال ابن رجب في «شرح العلل» الكلام على هذه المسألة وذكر الأمثلة الكثيرة على ذلك.

القسم السابع: تدليس السكوت والقطع.

وهو يقع على ثلاث صور:

الأولى: السكوت بعد صيغة التحمل؛ وهو كقول الراوي: حدثنا أو سمعت، ثم يسكت قليلًا؛ ويسمي في نفسه من سمع منه الحديث دون أن يعلم أهل المجلس بذلك؛ ثم يقول بصوت مرتفع «هشام بن عروة، عن أبيه»، فيظن أهل المجلس أن الراوي سمع الحديث من الأعمش، والحقيقة أن بينهما واسطة.

---

(١) من «شرح العلل» (ص٤٦٣).

وأكثر من وصف بذلك «عمر بن علي المُقَدَّمِيُّ»؛ لندارة فعله من الرواة، فكان يقول: سمعت وحدثنا. ثم يسكت. ثم يقول: «هشام بن عروة، [و] الأعمش» كما قاله ابن سعد[١].

الصورة الثانية: السكوت بعد بصيغة التحمل ناويا القطع، ثم البدء مباشرة باسم الراوي الذي قصده كقوله حدثنا ثم يسكت ناويا القطع ثم يقول: «نافع، عن ابن عمر».

الصورة الثالثة: وهي قريبة من الثانية، إلا أن الراوي يحذف صيغة التحمل ويبدأ باسم الراوي غالبا هكذا: «نافع، عن ابن عمر»، دون ذكر صيغ التحمل قبله.

القسم الثامن: تدليس الصيغ -أي صيغة التحمل والأداء-:

وهو أن يأتي الراوي بصيغة موهمة للسماع والاتصال كصيغة: «أخبرني فلان»، دون أن يُبين تحمله عن ذلك الشيخ، فقد يكون سمع منه، وقد تكون إجازة، وهذا من تدليس صيغة التحمل.

ولذا قال أبو الفضل بن حجر في «طبقات المدلسين» (ص٦٢): «ويلتحق بالتدليس ما يقع من بعض المحدثين من التعبير بالتحديث أو الإخبار عن الإجازة موهمًا للسماع ولا يكون سمع من ذلك الشيخ شيئًا».ا.هـ.

ونبه عليه ابن حجر أيضًا في «النكت»[٢]؛ وممن وصف بذلك أبو نعيم الأصبهاني، قال ابن حجر في «طبقات المدلسين» (ص٨٢): «كانت له إجازة من

---

(١) «الطبقات الكبرى»، ط العلمية (٣٣٢٢).

(٢) «النكت على ابن الصلاح»: ينظر (٢/ ٦٢٤، و٦٢٥، و٦٣٣).

أناس أدركهم ولم يلقهم فكان يروي عنهم بصيغة أخبرنا ولا يبين كونها إجازة لكنه كان إذا حدث عمن سمع منه يقول: ثنا سواء ذلك قراءة أو سماعًا وهو اصطلاح له تبعه عليه بعضهم، وفيه نوع تدليس لمن لا يعرف ذلك».ا.هـ.

قلت: والأمثلة على هذا كثيرة.

القسم التاسع: تدليس البلدان.

وهو كقول الراوي مثلًا: حدثنا بما وراء النهر، ويقصد بالنهر «دجلة»، وليس «نهر جيحون»[(١)].

أو كقوله حدثنا بقرطبة أو بالقدس، ومراده الأحياء التي في مدينته وغير ذلك، ليوهم أهل المجلس أنه صاحب رحلة في طلب الحديث.

القسم العاشرة: تدليس المتون.

فقد ذكره أبو المظفر السمعاني في كتابه «قواطع الأدلة»[(٢)]، فقال: «وأما من يدلس في المتون فهذا مطرح الحديث مجروح العدالة وهو ممن يحرف الكلم عن مواضعه فكان ملحقًا بالكذابين ولم يقبل حديثه».ا.هـ.

قلت: إذا كان أبو المظفر يقصد تغيير المتن تعمدًا من الراوي أو حمل هذا المتن على إسناد آخر فهذا كذب لمن تعمده، ولكن لا يسمى -اصطلاحًا- تدليسًا، وأما إذا لم يتعمد فهذا أيضًا لا يسمى تدليسًا وإنما خطأ وسوء حفظ[(٣)].

---

(١) ينظر: «الاقتراح» لابن دقيق العيد (ص٢١٢).

(٢) «قواطع الأدلة» (٢/ ٣٢٣).

(٣) وقال محقق «القواطع»: «تدليس المتون: هو المسمى في اصطلاح المحدثين «المدرج».

القسم الحادية عشر: تدليس آخر[١]. -يُبيّن في موضعه إن شاء الله تعالى-:

فالمقصود به هو مثل ما رواه أبو إسحاق السبيعي عن أبي عبيدة عن عبدالله بن مسعود قال: خرج النبي ﷺ لحاجته... اهـ.

وقد اختلف على أبي إسحاق في هذا الحديث فرواه: زهير عنه عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبدالله، ورواه غيره عن أبي إسحاق غير ما تقدم.

قال أبو عبدالله الحاكم في «معرفة علوم الحديث»[٢]: «قال علي: وكان زهير وإسرائيل يقولان عن أبي إسحاق أنه كان يقول ليس أبو عبيدة حدثنا ولكن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن النبي ﷺ في الاستنجاء بالأحجار الثلاثة.

قال ابن الشاذكوني: ما سمعت بتدليس قط أعجب من هذا ولا أخفى، قال أبو عبيدة: لم يحدثني ولكن عبدالرحمن عن فلان عن فلان ولم يقل حدثني فجاز الحديث وسار».اهـ.

فالشاذكوني يرى أن أبا إسحاق دلس في قوله: ليس أبو عبيدة ذكره...، ولذلك قال: ما سمعت بتدليس قط أعجب من هذا ولا أخفى، وهو تدليس في الإسناد في الحقيقة ولكن صورته قد تختلف.

قلت: ومثله ما رواه عبدالله بن أحمد في «العلل»[٣]، فقال: ثني أبي، قال: ثنا

قلت: فإذا كان المقصود هو هذا فهذا يسمى في الاصطلاح إدراجًا كما تقدم.

(١) وقد ذكر أهل العلم تقسيمات أخرى للتدليس.

(٢) «معرفة علوم الحديث» (ص١٣٥).

(٣) «العلل» (٢٢٢٩).

هشيم قال: أما المغيرة وأما الحسن بن عبيدالله عن إبراهيم: لم ير بأسًا بمصافحة المرأة التي قد خلت من وراء الثوب.

قال عبدالله: «سمعت أبي يقول: لم يسمعه من مغيرة ولا من الحسن بن عبيدالله». ا.هـ.

وقريب مما تقدم ولكنه ليس مثله: ما رواه أيضًا عبدالله في «العلل» (٢٢٤٣): «ثني أبي، ثنا هشيم عن التميمي، عن أبي الضحى والحسن بن عبيدالله عن أبي الضحى أن رجلًا جاء إلى ابن عباس... قال عبدالله، قال أبي: لم يسمعه هشيم من التميمي ولا من الحسن بن عبيد الله شيئًا».

-تم الجزء الأول-

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة الشيخ المحدث عبدالله بن عبدالرحمن السعد.	٥
مقدمة المعتني.	٩
الفصل الأول: كيف تطلب علم المصطلح؟	١١
توطئة.	١١
أولًا: الناحية النظرية.	١١
مراحل قراءة كتب المصطلح.	١٢
المرحلة الأولى: الكتب المختصرة.	١٢
كتاب «معرفة علوم الحديث».	١٢
كتاب «الموقظة».	١٢
كتاب «نخبة الفكر»، وشرحه «نزهة النظر».	١٣
المرحلة الثانية: الكتب الأكثر توسعا في قضايا المصطلح.	١٤
المرحلة الثالثة: الكتب التي توسعت في بعض مباحث المصطلح.	١٤
طرائق تتبع كلام أهل العلم المتعلق بالناحية النظرية.	١٤
مثال توضيحي للطريقة الثانية.	١٤
ثانيًا: الناحية العملية.	١٦
مراحل جمع طرق الحديث والحكم عليه.	١٨
طرائق أهل العلم في بيان مسائل المصطلح.	٢٠

الموضوع	الصفحة
المؤلفات التي تناولت مصطلح الحديث من الناحية الزمنية.	٢٢
طرائق أهل العلم في تصنيف كتب المصطلح.	٢٤
الفصل الثاني: المصنفات الحديثية من حيث العدد والصحة.	٣٠
أولًا: من حيث العدد.	٣٠
ثانيًا: المصنفات الحديثية من حيث الصحة.	٣١
توطئة: الاعتماد على أحكام المعاصرين، وترك أحكام الأئمة السابقين.	٣١
المصنفات الحديثية من ناحية اشتراط الصحة.	٣١
سنن النسائي.	٣٥
جامع الترمذي.	٣٧
سنن ابن ماجة.	٣٨
مسند الإمام أحمد.	٣٩
موطأ مالك.	٤٢
سنن الدارقطني.	٤٣
كتب البيهقي.	٤٤
الفصل الثالث: كيف تحفظ الأسانيد؟.	٤٥
توطئة.	٤٥
طرائق معرفة الرجال.	٤٧
مدار الأسانيد.	٤٨

الموضوع	الصفحة
معرفة المكثرين من الصحابة رضي الله عنهم.	٥٢
أولًا: أصحاب أبي هريرة رضي الله عنه.	٥٤
ثانيًا: عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.	٥٧
ثالثًا: أنس بن مالك رضي الله عنه.	٥٩
رابعًا: عائشة رضي الله عنها.	٦١
حبذا لو بدأت بالموطأ.	٦٤
الرواة من حيث الحفظ والضبط.	٦٥
القسم الأول: الحفاظ المتقنون.	٦٥
القسم الثاني: يَهِم، والغالب على حديثه الصحة.	٦٦
القسم الثالث: الغالب على حديثه الوهم.	٦٧
الرواة حسب صحة حديثهم.	٦٨
الخطأ عند الرواة على أقسام عديدة.	٦٩
الفصل الرابع نقد الأحاديث وبيان عللها.	٧٠
توطئة.	٧٠
أقسام العلة.	٧٢
أقسام الخطأ عند الرواة.	٨٣
درجات الخطأ في الإسناد.	٨٧
أخطاء يقع فيها الرواة.	٩١

الموضوع	الصفحة
الفرق بين التصحيف والتحريف.	٩٣
كتب ألف في التصحيف والتحريف.	٩٤
مناهج أهل العلم.	٩٥
طريقة معرفة الخطأ في الروايات.	١٠٠
الغرابة.	١٠١
الغرابة في الإسناد.	١٠٢
الاحتجاج بالغريب.	١٠٤
أقسام التفرد.	١٠٥
من كتب الجرح والتعديل التي لا غنى لك عنها.	١١٣
علم العلل.	١١٦
أحوال الرواة من حيث الثقة والضعف.	١١٦
أقسام الرواة المشهورين الذين تدور عليهم الأسانيد.	١١٧
التفصيل في حال الراوي.	١١٨
التحديث من الكتاب.	١٢٠
كيف تعرف إذا كان الراوي حدث من كتابه أم لا؟	١٢٣
معرفة المختلطين من الرواة.	١٢٥
من أصيب بالعمى من الرواة.	١٢٩
التلقين.	١٣٠

الموضوع	الصفحة
نقد المتون.	١٣٣
فصل في بيان أقسام التدليس.	١٣٨
توطئة.	١٣٩
القسم الأول: تدليس الإسناد.	١٤٣
القسم الثاني: تدليس التسوية.	١٥٠
القسم الثالث: تدليس الشيوخ.	١٥٢
القسم الرابع: تدليس الإرسال.	١٥٢
القسم الخامس: تدليس العطف.	١٥٣
القسم السادس: تدليس المتابعة.	١٥٣
القسم السابع: تدليس السكوت والقطع.	١٦١
القسم الثامن: تدليس الصيغ.	١٦٢
القسم التاسع: تدليس البلدان.	١٦٣
القسم العاشر: تدليس المتون.	١٦٣
القسم الحادي عشر: تدليس آخر.	١٦٤
فهرس الموضوعات.	١٦٦